



جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية
كلية الدراسات العليا
قسم العدالة الجنائية
تخصص السياسة الجنائية

دور الاحتساب في الحد من جرائم النساء (دراسة تطبيقية على مراكز هيئة المدينة المنورة)

إعداد
علي عبيد العروي

إشراف
أ.د. غازي بن غزاي المطيري

رسالة مقدمة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في العدالة
الجنائية تخصص السياسة الجنائية

١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية

Naif Arab University for Security Sciences



نموذج (٣٢)

كلية الدراسات العليا
قسم: العدالة الجنائية

إجازة رسالة علمية في صيغتها النهائية

٤٣١٠٢٤٥

الرقم الأكاديمي:

الاسم : علي عبيد محمد العروي

الدرجة العلمية : ماجستير في العدالة الجنائية التخصص: سياسة جنائية

عنوان الرسالة: دور الاحتساب في الحد من جرائم النساء ، دراسة تطبيقية على مراكز هيئة المدينة المنورة.

تاريخ المناقشة : ١٤٣٤/٠٧/٠٥ هـ الموافق ٢٠١٣/٠٥/١٥

بناءً على توصية لجنة مناقشة الرسالة، وحيث أجريت التعديلات المطلوبة، فإن اللجنة توصي بإجازة الرسالة في صيغتها النهائية المرفقة كمتطلب تكميلي للحصول على درجة الماجستير .

والله الموفق ،،،،

أعضاء لجنة المناقشة :

مشرفاً ومقرراً

عضواً

عضواً

١- د. / غازي بن غزاي المطيري

٢- د. / علي محمد حسنين حماد

٣- د. / إبراهيم بن مبارك السناني

رئيس القسم

الإسم : د. محمد عبد الرحمن العبدون

التوقيع :

التاريخ : ١٤٣٤/١١/١٩

ملخص الدراسة باللغة العربية

عنوان الرسالة: دور الاحتساب في الحد من جرائم النساء دراسة تطبيقية على مراكز هيئة المدينة المنورة.

إعداد الطالب: علي عبيد محمد العروي .

المشرف العلمي: أ.د. غازي بن غزاي المطيري.

مشكلة الدراسة: إن مشكلة الدراسة تتمحور حول التساؤل الرئيس التالي ما دور الاحتساب – من قبل

مراكز هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمدينة المنورة – في الحد من جرائم النساء؟

مجتمع الدراسة: يتكون مجتمع الدراسة من أعضاء هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمدينة المنورة

والبالغ عددهم (٢٠٠) فرداً. وقد اعتمد الباحث مجتمع الدراسة كعينة ، وحصل على (١٥٠) استبانة صالحة

للتحليل الدراسي.

منهج الدراسة: استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي ، و قام الباحث استخدام الاستبانة أداة للدراسة

أهم النتائج : توصلت الدراسة إلى العديد من النتائج من أهمها :

١ - أن أكثر جرائم النساء المختصة بعمل المحتسب وذرائعها هي التبرج والسفور في الأسواق.

٢ - أن أكبر دور للحسبة في المجال التوعوي يتمثل في توزيع الكتيبات المطبوعة ، وأشرطة الكاسيت المسجلة والاسطوانات الحاسوبية.

٣ - أن أكبر دور للحسبة في المجال الوقائي يتمثل في التواجد في الطرقات والأسواق والحدائق والأماكن العامة.

٤ - أن أكثر دور جنائي للحسبة يتمثل في استقبال البلاغات والشكاوى المتعلقة بجرائم النساء.

أهم التوصيات : توصلت الدراسة إلى العديد من التوصيات من أهمها :

١ - حث أعضاء الهيئة على مكافحة جرائم النساء ، بما يتناسب مع درجة وجودها وانتشارها .

٢ - الحرص على القيام بدور الحسبة التوعوي بكافة الوسائل المتاحة ؛ وذلك للحد من جرائم النساء وذرائعها.

٣ - ضرورة بذل المزيد من الجهد للقيام بدور الحسبة الوقائي للحد من جرائم النساء وذرائعها.

٤ - الحرص على إقامة برامج تدريبية متخصصة ومستمرة لرفع كفاءة أعضاء الهيئة في دور الحسبة الجنائي.



STUDY ABSTRACT

Study Title: The Role of Computation In the Reduction Of Crimes Of Women

Student: Ali Obied Alorwi

Advisor: Dr. Gazi bin Gazzay Al- Metairi .

Study Problem: The issue of this dissertation is based upon the main following question :
What is the role of Computation by the Centers of Authority for the Promotion of Virtue and Prevention of Vice in the reduction of women's crimes?

Study Population : The population of the study consists of members of Authority for the Promotion of Virtue and Prevention of Vice at Al-Madinah Al Munawara.

Researcher has adopted the study population as a sample which totaled (200) and has obtained (150) questionnaires valid for analytical study.

Research Methodology : The researcher has adopted the analytical descriptive method as he used the questionnaire as a medium for his study.

Main Results: The study has concluded many important outcomes such as follows:

The more women's crimes are Finery and adornments in the markets.

- 1- The biggest role in the field of awareness is the distribution of printed brochures, and recorded cassettes and computer discs.
- 2- The biggest role in the field of preventive is the presence in the streets, markets, parks and public places.
- 3- The more criminal role is to receiver ports and complaints relating to crimes of women.

Main Recommendations:

The study has concluded many important recommendations such as:

- 1- The need to combat crimes committed by women, commensurate with the degree of presence and spread.
- 2- Care to fulfill the role awareness by all available means; so as to reduce crimes of women and pretexts.
- 3- The need to make more effort to do the preventive role to curb women's crimes and pretexts.
- 4- Concern for the establishment of specialized training programs to raise the efficiency of the members in the criminal role.

إهداء

إلى والديّ الكريمين... طاعةً وإحساناً
إلى زوجتي الغالية... مودةً ورحمةً
إلى أبنائي... حباً وتشجيعاً
إلى إخواني، وأصدقائي، وزملائي... صلةً ووفاءً
إلى كل من مدّ يد العون لي... شكراً وتقديراً
إليهم جميعاً... أهدي هذا الجهد المتواضع

الباحث

شكر وتقدير

أشكر الله عز وجل شكراً كثيراً طيباً مباركاً أن أعانني ووفقتني على إتمام هذه العمل الذي إن شاء الله سيكون له النفع عليّ و على الهيئة الرائدة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وعلى وطني الغالي.
كما يطيب لي أن أتقدم بوافر الشكر والتقدير والعرفان لصاحب السمو الملكي المرحوم بإذن الله ولي العهد ووزير الداخلية الأمير/ نايف بن عبدالعزيز آل سعود رحمه الله.

وإلى صاحب السمو الملكي الأمير / محمد بن نايف بن عبدالعزيز آل سعود وزير الداخلية ورئيس المجلس الأعلى لجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.

كما يسعدني أن أتقدم بالشكر، والتقدير لمعالي الرئيس العام للرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، على مجهوداته الطيبة ، وتيسير سبل إجراء هذه الدراسة.

كما يطيب لي أتقدم بالشكر، والتقدير والعرفان لسعادة رئيس جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية الدكتور/ جمعان رشيد بن رقوش.

كما أشكر عميد الدراسات العليا ورئيس قسم العدالة الجنائية الذين لا يألون جهداً في مساعدة الدارسين والباحثين والاهتمام بهم وتشجيعهم.

كما أتوجه بالشكر والتقدير لأستاذي الفاضل ، الذي أشرف عليّ مرشداً وموجهاً ومعلماً فضيلة الأستاذ الدكتور / غازي بن غزاي المطيري ، الأستاذ بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، والمشرف على كرسي الأمير نايف بن عبدالعزيز لدراسات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالجامعة الإسلامية، والذي أعطاني من وقته وفكره ما يعجز عنه الوصف والثناء ، فكان لأرائه السديدة وتوجيهاته القيمة أكبر الأثر في إنجاز هذا البحث.

كما أتوجه بالشكر الجزيل لجميع أعضاء هيئة التدريس بجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، وبخاصة أعضاء لجنة المناقشة في هذه الرسالة .

وأخيراً وليس آخراً ؛ الشكر والتقدير لجميع من ساهم في إظهار هذا الجهد المتواضع من أساتذة وزملاء وأصدقاء، فلهم مني جزيل الشكر والعرفان وجزاهم الله عني خير الجزاء . وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

محتويات الدراسة

الصفحة	العنوان
أ	مستخلص الدراسة باللغة العربية
ب	مستخلص الدراسة باللغة الإنجليزية
ج	إهداء
د	شكر وتقدير
٤	الفصل الأول: مشكلة الدراسة وأبعادها
٤	مقدمة الدراسة
٦	مشكلة الدراسة
٦	تساؤلات الدراسة
٧	أهداف الدراسة
٧	أهمية الدراسة
٨	حدود الدراسة
٨	منهج الدراسة
٨	مفاهيم ومصطلحات الدراسة
١٠	الدراسات السابقة
١٦	الفصل الثاني: الخلفية النظرية للدراسة
١٨	المبحث الأول: مفهوم الاحتساب ومفهوم الجريمة
٢٧	المبحث الثاني: أدلة الاحتساب من الكتاب والسنة، ونماذج من صور الاحتساب عبر التاريخ الإسلامي
٥١	المبحث الثالث: أنواع جرائم النساء المختصة بعمل المحتسب

٧٧	المبحث الرابع: دور الحسبة التوعوي والوقائي في الحد من جرائم النساء وذرائعها
٨٩	المبحث الخامس: دور الحسبة الجنائي في الحد من جرائم النساء وذرائعها
٩٨	الفصل الثالث: الإجراءات المنهجية للدراسة
٩٨	منهج الدراسة الميدانية
٩٩	مجتمع الدراسة
٩٩	عينة الدراسة
١٠٠	أداة الدراسة
١٠٩	أساليب المعالجة الإحصائية
١١٢	الفصل الرابع: عرض وتحليل بيانات الدراسة ومناقشة نتائجها
١١٣	عرض البيانات الأولية لمجتمع الدراسة
١١٨	الإجابة عن تساؤلات الدراسة
١٤٧	الفصل الخامس: الخلاصة والنتائج والتوصيات
١٥٤	قائمة الآيات القرآنية الكريمة
١٥٨	قائمة الأحاديث النبوية الشريفة
١٥٩	قائمة المصادر والمراجع
١٦٩	ملاحق الدراسة

الفصل الأول

مشكلة الدراسة وأبعادها

- مقدمة الدراسة
- مشكلة الدراسة
- تساؤلات الدراسة
- أهداف الدراسة
- أهمية الدراسة
- حدود الدراسة
- منهج الدراسة
- مفاهيم ومصطلحات الدراسة
- الدراسات السابقة

الفصل الأول

مشكلة الدراسة وأبعادها

مقدمة الدراسة

إنّ الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل الله فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله^(١).

أما بعد:

فالمجتمع الحالي أكثر احتياجاً إلى دور الحسبة والمحتسبين من ذي قبل، لكثرة وسائل الفساد في الوقت الحالي، وكلما عمّ الفساد؛ كانت الحاجة أكبر إلى تفعيل دور الحسبة، والتي هي " أمرٌ بالمعروف إذا ظهر تركه، ونهيٌ عن المنكر إذا ظهر فعله".^(٢) وهي " من أرسخ قواعد الدين، وإقامة شعائرها من أقوم المسالك إلى التمسك بحبل الله المتين، وهي ولاية جليلة لا يقوم بها غير القوي الأمين ".^(٣)

وقد دلّ القرآن الكريم على مشروعية الحسبة بأساليب متنوعة، فتارة يأمر بها، وتارة يجعلها وصفاً لازماً للمؤمنين، وسبباً لخيرية الأمة.

إن الغاية من التمكين في الأرض والظفر بالسلطان والحكم هي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. (وسوف يقدم البحث - بعون الله تعالى - أدلة وجوب ومشروعية الحسبة، من الكتاب والسنة، بشكل تفصيلي).

(١) هذا الحديث صحيح أخرجه أصحاب السنن الأربعة (مرفوعاً) برقم (١٢٠١) الحاكم في مستدرکه برقم (١٢٠٢) والبيهقي في سننه برقم (١٢٠٣) واللفظ المذكور لابن ماجه والحاكم إلا أن ابن ماجه قال (ومن سيئات أعمالنا) بإثبات من وليس في رواية الحاكم سيئات أعمالنا، انظر: البدر المنير ج٧/ص٥٣١.

(٢) الألباني، محمد ناصر الدين، خطبة الحاجة، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٤، د. ت. (٣) الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري، الأحكام السلطانية، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م، ص ٢٨٥، خرّج أحاديثه وعلق عليه: العلمي، خالد عبداللطيف السبع.

(٤) إلهي، فضل بن ظهور، الحسبة في العصر النبوي وعصر الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم، مؤسسة الجريسي، الرياض، ط ٢، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م، ص ٣.

ولأهمية الحسبة ودورها العظيم؛ قام النبي الكريم صلى الله عليه وسلم وصحابته الكرام بأدائها خير قيام، فأولوها عناية مهمة وبذلوا الجهود من أجل الاحتساب على المنكرات من حولهم، فكان لأمر الحسبة شأن عظيم في صدر الإسلام.

واستمر دور الحسبة فاعلاً في عهد الخلفاء الراشدين، والدولة الأموية، ثم الدولة العباسية. وقد " كان أئمة الصدر الأول يباشرونها بأنفسهم لعموم صلاحها وجزيل ثوابها ".^(١)

" لكنه مما يؤسف له أن كثيراً من الحكام تساهلوا وتكاسلوا في القيام بحقها، بل إن أكثرهم جعلوها نسياً منسياً، وترتب على هذا تفشي الضلالة وانتشار الفساد، وظهور الدمار والهلاك ما لا يخفى على بصير ".^(٢)

ونظراً لهذا التساهل؛ ازدادت معدلات الجريمة في المجتمعات الإسلامية، وتفاقت الظاهرة الإجرامية في ثقافة وبناء تلك المجتمعات، وارتفعت معدلات ارتكاب المرأة للجريمة. خاصة في الوقت الحاضر.

وباعتبار أن جرائم النساء لا يمكن التصدي لها بالعنف في جميع الحالات؛ " فلا يلزم قيام الجهة المسئولة والتي معها هيبة السلطان أن تمارس هذا الاحتساب بالعنف ولكن لا يمنع من استعماله إذا لم يندفع المنكر إلا به. ثم إن للحسبة مراتب في الإنكار تبدأ بالقول الحسن، ثم القول الخشن، ثم بالتوبيخ، ثم التغيير باليد ".^(٣)

ومن هنا؛ يبرز أهمية الاحتساب للحد من جرائم النساء، ولذلك تركز الدراسة الحالية على دور الاحتساب في هذه القضية بالمدينة المنورة - لما لها من مكانة دينية وتاريخية خاصة - من خلال مراكز هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر... والله من وراء القصد.

(١) الماوردي، الأحكام السلطانية، ص ٢٨٥.

(٢) إلهي، الحسبة في العصر النبوي وعصر الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم، ص ٣.

(٣) الغزالي، محمد بن محمد بن محمد، الإمام، حجة الإسلام، زين الدين أبو حامد الطوسي إحياء علوم الدين، دار المعرفة، بيروت، د. ط، ٢٠٠٠م، ٢ / ٣٥٩ - ٣٦٠، " بتصرف يسير".

مشكلة الدراسة

نتيجة للتغيرات المتلاحقة التي شهدتها المجتمع السعودي (مثل انتشار استخدام شبكة الإنترنت، وأجهزة الحاسوب، والاتصالات الهاتفية المتمثلة في الهاتف الجوال، وكذلك مثل استقبال القنوات الفضائية الدولية في عصر العولمة،... الخ)؛ فإن المرأة قد تأثرت بتلك التغيرات، وتزايدت السلوكيات الخاطئة، التي تمارسها المرأة في الوقت الحالي، وهذا المعدل في تزايد مستمر، وخاصة جرائمها الأخلاقية، التي تستوجب الاحتساب عليها.

ونظراً لما تتمتع به المدينة المنورة من مكانة مقدسة لدى مسلمي العالم؛ فيقَدُ إليها ويستقر فيها عدد كبير من الحجاج والمعتمرين، إلى جانب سكانها من المواطنين، والمقيمين العاملين بها، حيث يترتب على ذلك ارتفاع في معدلات جرائم النساء.

وبناء على ما سبق؛ تتبلور مشكلة الدراسة في السؤال الرئيسي التالي:

ما دور الاحتساب من قبل مراكز هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمدينة المنورة في الحد من جرائم النساء؟

تساؤلات الدراسة:

استنتجت عدد من التساؤلات الفرعية للإجابة على التساؤلات الرئيسية

١- ما أنواع جرائم النساء المختصة بعمل المحتسب وذرائعها من وجهة نظر المبحوثين؟

٢- ما دور الحسبة التوعوي والوقائي في الحد من جرائم النساء وذرائعها من وجهة نظر المبحوثين؟

٣- ما دور الحسبة الجنائي في الحد من جرائم النساء وذرائعها من وجهة نظر المبحوثين؟

٤- هل هناك فروق ذات دلالة إحصائية بين رؤية أفراد مجتمع الدراسة حول محاور الدراسة وفقاً لمتغير التخصص؟

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى معرفة ما يلي:

- ١- مفهوم الاحتساب ومفهوم الجريمة.
- ٢ - أدلة الاحتساب من الكتاب والسنة، وصور الاحتساب عبر التاريخ الإسلامي.
- ٣ - أنواع جرائم النساء المختصة بعمل المحتسب.
- ٤ - دور الحسبة التوعوي والوقائي في الحد من جرائم النساء وذرائعها.
- ٥ - دور الحسبة الجنائي في الحد من جرائم النساء وذرائعها.
- ٦- تقديم بعض التوصيات والمقترحات التي ستفيد بإذن الله في الحد من جرائم النساء.

أهمية الدراسة:

تتبع أهمية الدراسة مما يلي:

أولاً: الأهمية العلمية:

- ١ - تتعلق الدراسة بموضوع الاحتساب لما له من أهمية عظيمة في الحد من الجرائم، وتطبيق الشريعة الإسلامية في المجتمع السعودي المحافظ.
- ٢ - تتضح أهمية الدراسة من خطورة الظاهرة التي تتناولها وهي الجريمة التي يعاقب عليها الشرع.
- ٣ - تتعلق الدراسة بالمرأة تحديداً، مما يكسبها طابعاً اجتماعياً خاصاً يكمن في مكانة المرأة ودورها في تنمية المجتمع.
- ٤- تختص الدراسة بالمدينة المنورة مهاجر ومثوى الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم، ومنطلق الدعوة والدولة الإسلامية المجيدة.

ثانياً: الأهمية العملية:

- ١ - تتبنى هذه الدراسة وجهة نظر أعضاء هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمدينة المنورة على جرائم النساء، وهم الأقرب إلى هذا الميدان،

والأعرف بدور الاحتساب، والأولى بتقديم الحلول المقترحة للحد من تلك الجرائم.

٢ - تقدم الدراسة بعض الحلول والتوصيات التي ستفيد - بإذن الله المسؤولين في الإدارات العليا وكذلك أولي أمر النساء للقضاء على تلك الجرائم أو الحد منها على الأقل.

حدود الدراسة:

الحدود الموضوعية: دور الاحتساب في الحد من جرائم النساء.

الحدود البشرية: عينة مسحية من أعضاء هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمدينة المنورة، والبالغ عددهم (٢٤٥) عضواً.

الحدود المكانية: المدينة المنورة.

الحدود الزمانية: العام الجامعي ١٤٣٣ - ١٤٣٤ هـ / ٢٠١٢ - ٢٠١٣ م.

منهج الدراسة:

في هذه الدراسة يقترح الباحث استخدام المنهج الوصفي التحليلي، لاستقصاء هذه الظاهرة الاجتماعية المرضية، بهدف تشخيص أسبابها ومحاولة طرح العلاج المناسب لها والحد من تداعياتها من وجهة نظر أعضاء هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمدينة المنورة.

وعلى الجانب التطبيقي؛ سوف يتم استخدام الطريقة الاستقرائية التحليلية في " استقراء الآراء والأقوال الواردة في هذا الموضوع و تحليلها للخروج بنتائج مناسبة ".^(١)

مفاهيم ومصطلحات الدراسة:

الاحتساب في اللغة: مصدر الفعل الماضي (احتسب)، ويعني الزجر عن القبيح والمنكر، وطلب ثواب الله يوم الحساب.^(٢)

(١) أبو سليمان، عبد الوهاب إبراهيم: كتابة البحث العلمي: صياغة جديدة، الرياض، مكتبة الرشد، ط٩، ١٤٢٦هـ، ص٣١.

(٢) ابن منظور، محمد بن مكرم، جمال الدين ابن منظور الأفريقي المصري، لسان العرب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٤هـ، ٤ / ١٠٦، تحقيق: حيدر، عامر احمد.

والحسبة لغة: من مادة (حَسَبَ) والتي من معانيها العُدَّة^(١) ومن ذلك ﴿الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ﴾^(٢)، والحسب هو تعديد الآباء افتخاراً بهم ومنه احتساب الأجر الذي هو انتظاره وطلبه وقوله سبحانه ﴿وَيَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾^(٣).

من حيث لم يعد ويضعه في حسابه، ومن المعاني أيضاً الكفاية، ومن ذلك (حسبي الله). ففي الحسبة كفاية وصد للشر وحفظ المجتمعات.^(٤)

والاحتساب في الاصطلاح:

هو " الأمر بالمعروف إذا ظهر تركه والنهي عن المنكر إذا ظهر فعله".^(٥) وهو: " وظيفة دينية كسائر الوظائف مثل إمامة الصلاة والقضاء والجهاد".^(٦)

الجريمة في اللغة: الذنب أو الجناية.^(٧)

(١) الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر، مختار الصحاح، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م، ص ٩٢.

(٢) سورة الرحمن: الآية ٥.

(٣) سورة الطلاق: الآية ٣.

(٤) مصطفى، إبراهيم، وآخرون، المعجم الوسيط، دار إحياء التراث العربي، بيروت، مجمع اللغة العربية، القاهرة، د. ط، د. ت، ١ / ١٧١.

(٥) الماوردي، الأحكام السلطانية، ص ٣٩١. وينظر: قلعه جي، محمد رواس، معجم لغة الفقهاء، دار النفائس، بيروت، ط ١، ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م، ص ٢٤.

(٦) ابن خلدون، عبدالرحمن، مقدمة ابن خلدون، وهي مقدمة الكتاب المسمى كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م، ص ١٩٥.

(٧) الرازي، مختار الصحاح، ص ٧١.

والجرائم في الاصطلاح هي: " محظورات شرعية، زجر الله تعالى عنها بحدّ أو تعزير؛ ولها عند التهمة حال استبراء تقتضيه السياسة الدينية، ولها عند ثبوتها وصحتها حال استيفاء توجبه الأحكام الشرعية ".^(١)

التعريف الإجرائي لجرائم النساء في هذه الدراسة:

يمكن للباحث تعريف جرائم النساء بأنها:

كل سلوك إنساني من قبل المرأة، يخالف الشريعة والنظام، ومُعاقبُ عليه بوصفه خرقاً لتعاليم الدين الإسلامي الحنيف، ولقيم المجتمع، ولمصالح أفرادهِ الأساسية.

الدراسات السابقة

١- دراسة الحوشاني، (١٤٠٥هـ) بعنوان: " أثر هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مكافحة الجريمة بمدينة الرياض " - رسالة ماجستير من المعهد العالي للدعوة الإسلامية بالرياض- وهدفت الدراسة إلى معرفة أثر هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مكافحة الجريمة بمدينة الرياض، من خلال دور الاحتساب لحماية العقيدة والعبادات وأثر ذلك. والاحتساب على منكرات الأسواق والطرق والاحتساب على المرافق العامة وأثر ذلك. والاحتساب في ميادين الأخلاق العامة والآداب العامة وأثر ذلك. والمشاكل والصعوبات المعترضة لتقدم مسيرة هيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

واستخدم الباحث منهج الدراسة النظرية الوصفية.

وتوصلت الدراسة إلى عدد من النتائج:

منها:

١- الاحتساب ضرورة لحماية العقيدة والعبادات.

٢- يجب أن يكون الاحتساب داخل كل المرافق والأسواق وفي ميادين الأخلاق والآداب العامة.

(١)الماوردي، الأحكام السلطانية، ص ٣٦١.

التعليق على هذه الدراسة

تشابه تلك الدراسة مع الدراسة الحالية من ناحية أثر ودور هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مكافحة الجريمة والحد منها، ولكنها تختلف في كونها تناقش الجريمة بوجه عام وبمدينة الرياض، أما الدراسة الحالية فهي تتعلق بجرائم المرأة تحديداً، وأنها تتم بالمدينة المنورة.

٢- دراسة الطريفي، (١٤٢٧هـ) بعنوان: " الاحتساب على منكرات النساء في العصر الحاضر، دراسة تأصيلية تطبيقية " - رسالة دكتوراة في الدعوة والإحتساب، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية- وهدفت إلى الدراسة إلى تقديم الحلول لقضايا الاحتساب على منكرات النساء في العصر الحاضر، وذلك أن الرسالة تبين خصائص وسمات المحتسب في الكتاب والسنة.

واستخدم الباحث منهج: الدراسة التأصيلية التطبيقية، وكانت على عينة من طالبات المرحلة الجامعية والثانوية العامة بمدينة الرياض.

وتوصلت الدراسة إلى عدد من النتائج:

منها:

١- من خلال الدراسة تبين آداب الاحتساب على النساء والضوابط والأنظمة الرسمية المعمول بها في الاحتساب على النساء في السعودية.

٢- تبين أيضاً أصناف منكرات النساء وأسبابها في العصر الحاضر والمعوقات التي تواجه المحتسبين والمحتسبات.

٣- ناقشت الدراسة الوسائل والأساليب المستخدمة في الحسبة على النساء وميادين الاحتساب عليهن

٤- عالجت الدراسة تقويم واقع الاحتساب على النساء في العصر الحاضر.

٤- بينت الدراسة التصور المقترح لما يجب أن يكون عليه الاحتساب على النساء في العصر الحاضر.

التعليق على هذه الدراسة

تشابه تلك الدراسة مع الدراسة الحالية في مضمونها إلى حد كبير، ولكنها تختلف في كونها تتعلق بالمنكرات بوجه عام وبمدينة الرياض، والتي قد تتضمن منكرات لا يعاقب عليها، وكانت عينة تلك الدراسة من طالبات المرحلة الجامعية والثانوية. وتختلف عن الدراسة الحالية التي تختص بكل النساء، وتختص بالجريمة.

٣- دراسة الحقباني، (١٤٢٧هـ) بعنوان: " الاحتساب في حماية الأعراس " - رسالة ماجستير في الدعوة والإحتساب - أجريت بمدينة الرياض، وهدفت الدراسة إلى رصد وتقويم جهود هيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مجال الاحتساب على الأعراس.

واستخدم الباحث منهج الدراسة الميدانية الوصفية، وكانت العينة على المراكز التابعة للرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مدينة الرياض.

وتوصلت الدراسة إلى عدد من النتائج:

منها:

١- أوضحت الدراسة مشروعية الاحتساب في حماية الأعراس، وبيان مراتبه وشروطه وأصناف المحتسب عليهم.

٢- أوضحت الدراسة القواعد العامة التي ينبغي أن يتمثلها المحتسب أثناء قيامه بالاحتساب.

٣- بينت الدراسة العقوبات المترتبة على ارتكاب جرائم الأعراس، ومعوقات الاحتساب في حماية الأعراس، وجهود هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مجال الاحتساب على الأعراس، ومدى اتساق الجهود المبذولة ومدى موافقتها للشرع والنظام، وبيان مدى إمام القائمين بالاحتساب بمتطلبات العمل في هذا المجال.

التعليق على هذه الدراسة

هذه الدراسة خاصة بالاحتساب لحماية الأعراس فقط، ولا تتطرق إلى الجرائم الأخرى في كافة الجوانب، وتم إجراؤها بمدينة الرياض. وتختلف عن

الدراسة الحالية التي تقدم دور الاحتماب في الحد جرائم النساء التي يتم ارتكابها بالمدينة المنورة.

٤ - دراسة السناري (١٤٣٠هـ) بعنوان: " جرائم النساء: العوامل الاجتماعية المؤدية إلى ارتكاب المرأة للجريمة " - رسالة ماجستير منشورة، جامعة الأمير نايف للعلوم الأمنية- وأجريت بمدينة الرياض، وهدفت إلى معرفة وحصر العوامل والأسباب الاجتماعية التي تقود المرأة إلى ارتكاب عدد من الجرائم.

واستخدم الباحث منهج الدراسة التطبيقية وكانت العينة على مؤسسة رعاية الفتيات، وسجن بريمان بمدينة جدة.

وتوصلت الدراسة إلى عدد من النتائج:

منها:

١- كشفت الدراسة أن ٦١% من الفتيات المبحوثات يرتكبن الجرائم الأخلاقية.

٢- كشفت الدراسة أن نسبة الجرائم الأخرى ٢٢.٩% من الفتيات يرتكبن جرائم العنف (القتل - الخطف - حرق وجه الزوج)، في حين بلغت نسبة مرتكبات جرائم السكر، وتعاطي المخدرات ٧.١%، تليها جرائم الأموال بنسبة ٥%، وأخيراً جرائم أمن الدولة والتستر على جريمة ١.٤%، وأن نحو ٧٢% من المقيمت في السجن تزوجن لمرة واحدة فقط، بينما اللاتي تزوجن لأكثر من مرة بلغت نسبتهن ٢٨%، في حين ٦٧% من المبحوثات كان لديهن أطفال، وأن ٩٧% منهن كان لديهن إخوة وأخوات.

٣- توصلت الدراسة إلى عودة الفتيات لارتكاب الجريمة بنسبة ٤٧%، وأن عودة الفتيات لارتكاب الجريمة تدل على فشل السجون في عملية الإصلاح والتأهيل؛ ولذا لا بد من بديل يتمثل في سجن المرأة في منزلها، واستخدام التكنولوجيا لتحديد موقعها؛ ولاسيما أن ٥٢% من عينة الدراسة تعرّفن على سلوكيات منحرفة جديدة داخل السجن.

٤- بينت الدراسة أن بعض الظروف الأسرية كالفقر، والأحياء العشوائية، والخلافات الأسرية من أهم أسباب تلك الانحرافات.

٥- بينت الدراسة ضرورة قيام المؤسسات الدينية والاجتماعية والتربوية والعلمية والأمنية بدورها لحماية فتياتنا من السلوكيات المنحرفة، وأغلبها أخلاقية، ومحاولة تجفيف مسببات الجريمة، وتعديل أسلوب العقاب حتى لا تتضاعف الجرائم بتأثر العدوى والتقليد بين المسجونات. ألقاكم بخير، والضمائر متكلمة.

التعليق على هذه الدراسة

تتشابه الدراسة مع الدراسة الحالية، كونها تتعلق بجرائم النساء، ولكن تختلف تلك الدراسة عن الدراسة الحالية، كونها تتناول جرائم النساء من حيث العوامل الاجتماعية المؤدية إلى ارتكاب المرأة للجريمة، والدراسة الحالية تتناولها من حيث الاحتساب على جرائم النساء.

الفصل الثاني

الخلفية النظرية للدراسة

المبحث الأول

مفهوم الاحتساب ومفهوم الجريمة

تمهيد

المطلب الأول: مفهوم الاحتساب في اللغة والاصطلاح

المطلب الثاني: مفهوم الجريمة في اللغة والاصطلاح

المطلب الثالث: منزلة الاحتساب في الإسلام والفرق بين المحتسب

الموئى والمحتسب المتطوع

المبحث الثاني

أدلة الاحتساب من الكتاب و السنة، ونماذج من صور

الاحتساب عبر التاريخ الإسلامي

المطلب الأول: أدلة الاحتساب من الكتاب

المطلب الثاني: أدلة الاحتساب من السنة النبوية

المطلب الثالث: أدلة الاحتساب من الاجماع

المبحث الثالث: نماذج من صور الاحتساب عبر التاريخ الإسلامي

المطلب الأول: نماذج عملية لاحتساب النبي ﷺ.

المطلب الثاني: الحسبة في عهد الخلفاء الراشدين، ومن بعدهم إلى عصرنا

الحاضر

المبحث الرابع

أنواع جرائم النساء المختصة بعمل المحاسب

المطلب الأول: أنواع الجرائم وعلاقتها بدور الاحتساب وواقعها في المملكة العربية السعودية

المطلب الثاني: الجرائم المختصة بالجانب العقدي

المطلب الثالث: الجرائم المختصة بالجانب الأخلاقي

المطلب الرابع: الجرائم المختصة بالخمور والمسكرات

المبحث الخامس

دور الحسبة التوعوي والوقائي في الحد من جرائم النساء وذرئعها

تمهيد

المطلب الأول: دور الحسبة التوعوي في الحد من جرائم النساء وذرئعها

المطلب الثاني: دور الحسبة الوقائي في الحد من جرائم النساء وذرئعها

المبحث السادس

دور الحسبة الجنائي في الحد من جرائم النساء وذرئعها

المطلب الأول: دور المحاسب في تلقي الإخباريات والبلاغات وجمع المعلومات عنها، وإجراء التحريات حيالها

المطلب الثاني: دور المحاسب في استيقاف المتهم بالجريمة

المطلب الثالث: دور المحاسب في القبض على المتهم

المطلب الرابع: دور المحاسب في تفتيش المتهم ومسكنه

المطلب الخامس: دور المحاسب في تحويل المرأة المقبوض عليها إلى الجهة المختصة

الفصل الثاني

الخلفية النظرية للدراسة

تمهيد

تعتبر الحسبة من أهم الولايات الشرعية وذلك لعظم تأثيرها في المجتمع والمحافظة على قيمه الإسلامية. ولا يكاد يخلو كتاب من كتب الفقه أو السياسة الشرعية إلا وفيه إيضاح وبيان لهذه الولاية المهمة والتي هي جزء من النظام الإداري الإسلامي الأصيل المنبثق من نظام الخلافة والإمامة والحكم بما أنزل الله عز وجل. ومع عظم مكانتها، وأهمية أمرها ووضوح ذلك؛ ما زال البعض يشكك في هذه القضية إما بقصد وإما بغير قصد وبعضهم حاقد وبعضهم مشفق خائف.

فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو الذي أنزل الله به كتبه، وأرسل به رسله، وقد أناط الله به نبينا محمدا (ﷺ) حيث يقول: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَاَلَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^(١) قال ابن كثير^(٢): "الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ"، محمدا (ﷺ)، "الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ" باسمه وصفته "يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ" مما حرم في

(١)الماوردي، الأحكام السلطانية، ص ٣٦١.

(٢) هو الإمام الحافظ، المحدث، المؤرخ، عماد الدين، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوء بن كثير بن ضوء بن درع القرشي الدمشقي الشافعي، ولد بقرية "مجذال" من أعمال بصرى، وهي قرية أمه، سنة سبعمائة للهجرة، توفي في يوم الخميس السادس والعشرين من شهر شعبان سنة أربع وسبعين وسبعمائة بدمشق، ودفن بمقبرة الصوفية عند شيخه ابن تيمية [ابن كثير، محمد بن إسماعيل الدمشقي، البداية والنهاية، منشأة المعارف، بيروت، د. ت، ١٤ / ١٥٠]

شرعهم "وَيُحْرِمُ عَلَيْهِمُ الْخَبِيثَ" من الميتة ونحوها "وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ" ثقلهم والأغلال "الشَّدَائِدِ" الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ" كقتل النفس في التوبة وقطع أثر النجاسة. (١)

أي أنه (ﷺ) هو الذي أمر الله على لسانه بكل معروف، ونهى عن كل منكر، وأحل كل طيب، وحرّم كل خبيث، وهو (ﷺ) القائل: "إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق" (٢).

فالأمر بجميع المعروف، والنهي عن كل منكر لم يتم إلا لرسول الله (ﷺ) الذي تم الله به مكارم الأخلاق، وأكمل به الدين، وأتم به النعمة وجعل الإسلام ديناً للبشرية كلها، واعتبر أمته (ﷺ) خير الأمم لهذا المعنى، قال تعالى ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ (٣)، أي هم أخوة في الدين، يتناصرون ويتعاضدون، يأمرون الناس بكل خير وجميل، وينهونهم عن كل قبيح يسخط الله، فهم على عكس المنافقين، الذين يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف والأمر. (٤)

وقال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ (٥)، "أي يتناصرون ويتعاضدون ويطيعون الله ويحسنون

(١) ابن كثير، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، تفسير القرآن العظيم، دار طيبة، القاهرة، ط ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م، ١٧٠ / ٢، وينظر: الزمخشري، محمود بن عمر بن محمد بن أحمد الخوارزمي، جار الله أبو القاسم (ت ٤٦٧هـ): الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، دار الكتاب العربي، بيروت د. ط، ١٤٠٧هـ، ١٦٧/٢، تحقيق: المهدي، عبدالرزاق.

(٢) رواه البخاري في "الأدب المفرد" رقم (٢٧٣)، و ابن سعد في "الطبقات" (١ / ١٩٢)، و الحاكم (٢ / ٦١٣)، و أحمد (٢ / ٣١٨)، و ابن عساکر في "تاريخ دمشق" (٦ / ٢٦٧) و قال الحاكم: "صحيح على شرط مسلم"، و وافقه، و قد رواه مالك في "الموطأ" (٢ / ٩٠٤ / ٨) قال شعيب الأرنؤوط: صحيح، وهذا إسناد قوي، رجاله رجال الصحيح غير محمد بن عجلان، فقد روى له مسلم متابعة، وهو قوي الحديث.

(٣) سورة آل عمران: من الآية ١١٠

(٤) الزمخشري، الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، ٢ / ٢٨٩.

(٥) سورة التوبة: من الآية ٧١.

إلى خلقه، فيما أمر، وترك ما عنه زجر".^(١) والنهي من لوازم وجود بني آدم، فالإنسان يأمر وينهى، ويؤمر وينهى. ولذلك، فإننا نعرض هنا لمفهوم الاحتساب ودوره في الحد من الجريمة بشكل عام، ومن جرائم النساء بشكل أخص.

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ٥٨ / ٢.

المبحث الأول

مفهوم الاحتساب ومفهوم الجريمة

المطلب الأول: مفهوم الاحتساب في اللغة والاصطلاح

الاحتساب لغة: مصدر من (الحسبة)، وتأتي الكلمة بمعان عدة في اللغة ومنها:

أ - الحِسْبَةُ: مصدر احتسبك الأجر على الله، تقول: فعلته حسبة، و احتسب فيه احتساباً، و الاحتساب: طلب الأجر، والاسم: الحسبة بالكسر، وهو الأجر. و احتسب فلان ابناً له أو ابنة له إذا مات وهو كبير، واقترط فرطاً إذا مات له ولد صغير، لم يبلغ الحلم، وفي الحديث: " مَنْ مات له ولد فاحتسبه، أي احتسب الأجر بصبره على مصيبتيه به " ^(١)، معناه: اعتدَّ مصيبتيه به في جملة بلايا الله التي يثاب على الصبر عليها. ^(٢)

ب - وتأتي بمعنى الظن: من (حسبتُ أحسبُ)، أي ظننتُ ^(٣)، ومنه قوله تعالى: ﴿ وَلَوْ أَنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَافْتَدَوْا بِهِ مِنْ سُوءِ الْعَذَابِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَبَدَأَهُمْ مِنَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ ﴾ ^(٤) قال ابن كثير: وقوله عز وجل: " وَلَوْ أَنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا " وهم المشركون " مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ "، أي: ولو أن جميع ما في الأرض وضعفه معه " لَافْتَدَوْا بِهِ مِنْ سُوءِ الْعَذَابِ " أي الذي أوجبه الله تعالى لهم يوم القيامة.

(١) أخرجه مسلم، في كتاب البر والصلة، باب فضل من يموت له ولد فيحسبه (٤ / ٢٠٢٨ ط الحلبي) بلفظ " لا يموت لإحداكن ثلاثة من الولد فتحسبه إلا دخلت الجنة " .

(٢) ابن منظور، لسان العرب، ١ / ٣١٤ .

(٣) ابن منظور، لسان العرب، ١ / ٣١٤ .

(٤) سورة الزمر: آية ٤٧ .

ومع هذا لا يُقْبَلُ منهم الفداء ولو كان مِلءَ الأرض ذهباً، كما قال في الآية الأخرى: " وَبَدَأَ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ " أي: وظهر لهم من الله من العذاب والنكال بهم ما لم يكن في بالهم ولا في حسابهم".^(١)

ج - وتأتي بمعنى الإنكار تقول احتسب فلان على فلان: أنكر عليه قبيح عمله؛ وقد سمّت أي العرب حسيباً وحسيباً^(٢)

د - وتأتي بمعنى الحساب. ويقال: فلان حسن الحسبة في الأمر: يُحسن تدبيره، وفعلة حسبة: مدخراً أجره عند الله^(٣).

فالاحتساب من الحسب كالاعتداد من العد، وإنما قيل لمن ينوي بعمله وجه الله احتسبه؛ لأنه حينئذ أن يعتد عمله، فجعل في حال مباشرة الفعل كأنه معتد به، والحسبة اسم من الاحتساب كالعدة من الاعتداد، والاحتساب في الأعمال الصالحات، وعند المكروهات هو المبادرة إلى طلب الأجر وتحصيله بالتسليم والصبر، أو باستعمال أنواع البر، والقيام بها على الوجه المرسوم فيها؛ طلباً للثواب المرجو منها.^(٤)

ومنه احتساب الأجر الذي هو انتظاره وطلبه وقوله سبحانه ﴿وَيَرْزُقُهُ مِنْ

حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَلِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ

شَيْءٍ قَدْرًا﴾^(٥) أي: ومن يتق الله فيما أمره به، وترك ما نهاه عنه يجعل له

من أمره مخرجا، ويرزقه من حيث لا يحتسب، أي: من جهة لا تخطر بباله. أي: من حيث لم يعد ويضعه في حسابه^(٦).

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ٣/ ٤٦٣

(٢) ابن منظور، لسان العرب، ١/ ٣١٧.

(٣) مصطفى، إبراهيم، وآخرون، المعجم الوسيط، ص ١٧١.

(٤) الماوردي، علي بن محمد بن حبيب الماوردي الشافعي (ت ٤٥٠هـ)، الرتبة في طلب الحسبة، دار الرسالة، القاهرة، ط ١، ٢٠٠٢م، ص ٥١.

(٥) سورة الطلاق: الآية ٣.

(٦) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ٣/ ١٢٥.

وخلاصة القول بأن المقصود بالحسبة بمعنى الإنكار، تقول احتسب فلان على فلان.

وأما المحتسب؛ فهو من كان يتولى منصب الحسبة^(١) والمقصود المحتسب المولى، لا المحتسب المتطوع.

مفهوم الاحتساب في الاصطلاح

تعددت التعريفات للحسبة في الاصطلاح، وفيما يلي أذكر أهمها:

أ - عرفها الماوردي^(٢)، والقاضي أبو يعلى الفراء^(٣) تبعاً للماوردي، بأنها: " أمر بالمعروف إذا ظهر تركه ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله " ^{(٤)(٥)}

ب - وعرفها الإمام الغزالي^(٦)، بأنها: " عبارة عن المنع عن منكر لحق الله صيانة للممنوع عن مقارفة المنكر " ^(٧)

(١) مصطفى، إبراهيم، وآخرون، المعجم الوسيط، ص ١٧١.

(٢) الإمام العلامة القاضي أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري الماوردي الشافعي صاحب التصانيف، والماوردي: نسبة إلى بيع الماورد، كان مولده سنة أربع وستين وثلاث مائة، توفي ببغداد يوم الثلاثاء آخر شهر ربيع الأول، ودفن بباب حرب يوم الأربعاء في مستهل ربيع الآخر سنة خمسين وأربع مائة. وتوفي عن ست وثمانين سنة [الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان، سير أعلام النبلاء، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٩ ن ١٤١٣ هـ / ١٩٩٣ م، ١٨ / ٦٧].

(٣) الإمام العلامة، شيخ الحنابلة، القاضي أبو يعلى ؛ محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد البغدادي، الحنبلي، ابن الفراء، صاحب التصانيف المفيدة في المذهب، ولد في أول سنة ثمانين وثلاث مائة توفي سنة ثمان وخمسين وأربع مائة [ابن كثير، محمد بن إسماعيل الدمشقي، مرجع سابق، ١١ / ١٣٢].

(٤) الماوردي، الأحكام السلطانية، ص ٣٩١.

(٥) الفراء، القاضي أبي يعلى محمد بن الحسين، الأحكام السلطانية، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٣ هـ، ص ١٥١، تحقيق: الفقي، محمد حامد.

(٦) حجة الإسلام الإمام محمد بن محمد، أبو حامد الغزالي، ولد في مدينة طوس بخراسان سنة ١٠٥٩ م، وافته المنية سنة ١١١١ م، [الغزالي، محمد بن محمد، أبو حامد، المستصفي من علم الأصول، ومعه كتاب فواتح الرحموت، للعلامة عبدعلي محمد بن نظام الدين الأنصاري، بشرح مُسلم الثبوت للشيخ محب الله بن عبدالشكور، تقديم وضبط وتعليق، إبراهيم محمد رمضان، دار الأرقم، الكويت، ١ / ٧].

(٧) الغزالي، محمد بن محمد بن محمد أبو حامد الطوسي، حجة الإسلام، إحياء علوم الدين، ص ٣٢٧.

ج - وعرفها ابن الإخوة^(١)، بأنها: " أمر بالمعروف إذا ظهر تركه ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله وإصلاح بين الناس "^(٢)

د - وعرفها ابن خلدون^(٣)، بأنها: " وظيفة دينية من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي هو فرض على القائم بأمور المسلمين، يعين لذلك من يراه أهلا له فيعين فرضه عليهم، ويتخذ الأعوان لذلك "^(٤)، وهو الراجح عندي، لأنه شامل للتعريفات السابقة، وقد أضاف ذكر التنصيص على ذكر الوظيفة الدينية.

هـ - وفي موضع آخر: الاحتساب: " فعل الشيء ابتغاء وجه الله تعالى دون أخذ أجر عليه."^(٥)

ويمكن القول بأن الاحتساب أو الحسبة هي ولاية دينية يمارسها المحتسب متطوعاً أو يقوم ولي الأمر بتعيين من يتولى مهمة الأمر بالمعروف إذا أظهر الناس تركه، والنهي عن المنكر إذا أظهر الناس فعله، صيانة للمجتمع من الانحراف، وحماية للدين من الضياع، وتحقيقاً لمصالح الناس الدينية والدنيوية وفقاً لشرع الله تعالى.

(١) محمد بن محمد بن أحمد بن أبي زيد بن الأخوة، القرشي، ضياء الدين، البغدادي ثم الأصبهاني، ولد سنة سبع وعشرين وخمس مائة، مات في جمادى الآخرة سنة ست وست مائة وعاش تسعا وسبعين سنة [الشريف، محمد موسى، نزهة الفضلاء تهنيت سير أعلام النبلاء، دار الأندلس الخضراء، جدة، ط ٥، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، ٢/ ٥٨٥].

(٢) ابن الإخوة، ضياء الدين محمد بن محمد بن أحمد بن زيد القرشي (ت ٧٢٩ هـ)، معالم القرية في أحكام الحسبة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤١٥هـ / ١٩٩٥م، ص ١٣.

(٣) عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، المؤرخ الشهير ورائد علم الاجتماع الحديث. ولد في تونس عام ١٣٣٢ توفي ابن خلدون في مصر عام ١٤٠٦ هـ وتم دفنه بمقابر الصوفية عند باب النصر بشمال القاهرة [الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الدمشقي، الأعلام، دار العلم للملايين، بيروت، ط ١٥، أيار / مايو ٢٠٠٢، ٩/ ١٨٤].

(٤) ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون، ص ١٩٥.

(٥) قلعه جي، معجم لغة الفقهاء ص ٢٤.

المطلب الثاني: مفهوم الجريمة في اللغة والاصطلاح

الجريمة في اللغة: مصدر جرم جرماً، بمعنى كسب وقطع، في الكسب المكروه غير المستحسن، قال تعالى: ﴿وَيَقَوْمٌ لَا يَجْرَمُكُمْ شِقَاقِي أَنْ يُصِيبَكُمْ﴾^(١)، وفي (فتح القدير): في تفسير الآية السابقة: " لا تحملنكم عداوتي على تكذبي فيكون جزاؤكم إصابة العذاب إياكم كما أصاب من كان قبلكم، وليس زمانهم ببعيد من زمانكم، فآخشوا مثل أيامهم إن عصيتم الله كما عصوه."^(٢)

والجريمة بمعنى: اكتسب الإثم، والاسم منه جرم بالضم، والجريمة مثله وأجرم إجراماً كذلك.^(٣)

و (الجريمة) من الرجال: الكاسب. يُقال: فلانٌ جريمةٌ أهله.^(٤)
فالجريمة هي التعدي والذنب^(٥)

قال الراغب الأصفهاني^(٦): ومن جرم قال تعالى: ﴿وَيَقَوْمٌ لَا يَجْرَمُكُمْ

شِقَاقِي أَنْ يُصِيبَكُمْ﴾، فمن قرأ بالفتح فنحو بغيته مالا ومن ضم فنحو أبغيته مالا أي أغثته، واستعير من الجرم أي القطع حرمت صوف الشاة وتجرم الليل. والجرم في الأصل المجروم نحو نقض ونفض للمنقوض والمنفوض، وجعل اسما للجسم المجروم، وقولهم: فلان حسن الجرم، أي اللون فحقيقته كقولك: حسن السخاء.

(١) سورة هود: آية ٨٩.

(٢) الشوكاني، محمد بن علي بن محمد (ت ١١٧٣هـ / ١٢٥٠م)، فتح القدير، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م، ١ / ١٠٣٦.

(٣) الفيومي، أبو العباس أحمد بن محمد بن علي المقرئ، المصباح المنير، دار الفكر، دمشق، ط ٣، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م، مادة (جرم)، ص ٨٩.

(٤) مصطفى، إبراهيم، وآخرون، المعجم الوسيط، ١ / ١١٨.

(٥) ابن منظور، لسان العرب، ٣ / ٢٢٨.

(٦) هو أبو القاسم الحسين بن مفضل بن محمد، يرجح أنه ولد في رجب من شهور سنة ٣٤٣ هـ من أهل (أصبهان) وعاش في بغداد، [كحالة، ص ١١٥ / ٣]

وأما قولهم (حسن الجرم)، أي: الصوت، فالجرم في الحقيقة إشارة إلى موضع الصوت، لا إلى ذات الصوت، ولكن لما كان المقصود بوصفه بالحسن، الصوت، فسر به، كقولك: فلان طيبُ الحلق، وإنما ذلك إشارة إلى الصوت، لا إلى الحلق نفسه. (١)

الجريمة في الاصطلاح:

الجرائم في الاصطلاح هي: " محظورات شرعية، زجر الله تعالى عنها بحدّ أو تعزير؛ ولها عند التهمة حال استبراء تقتضيه السياسة الدينية، ولها عند ثبوتها وصحتها حال استيفاء توجبه الأحكام الشرعية" (٢). والجريمة تعني إتيان ما نهى الله عنه أو عصيان ما أمر به (٣)

وللجريمة ثلاثة أركان أساسية، الأول الركن الشرعي، والثاني الركن المعنوي، والركن الثالث المادي. وإيضاح ذلك كالآتي: فالركن المادي للجريمة يعني كون الفعل المادي للجريمة يقع تحت نص يجرمه وقت ارتكاب الجريمة، أي أن السلوك الإجرامي للفاعل يكون عملاً غير مشروع يعاقب عليه القانون وقت ارتكابه بنص نافذ في القانون، فلا يمكن اعتبار الفعل مادياً في عمل مخالف للقانون سابقاً، جرى أباحته أو إلغاء العقوبة المقررة على ارتكابه بقانون لاحق، ويتكون الركن المادي من عناصر ثلاثة (٤):

أ - أن يكون الفاعل أما أصلياً أو تبعياً، أي يكون أما فاعلاً منفرداً أو شريكاً.

ب - أن تتحقق النتيجة الإجرامية المراد تحقيقها أو أية نتيجة إجرامية محتملة الوقوع.

ج- أن تكون هناك علاقة سببية بين الفعل والنتيجة.

(١) الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد بن الفضل (ت ٥٠٢هـ / ١١٠٨م)، المفردات في غريب القرآن، تحقيق مركز الدراسات والبحوث بمكتبة نزار مصطفى الباز، ط ٢، ١٤٠٤هـ، (مجلدان) كتاب الجيم وما يتصل بها، المجلد الأول، الجزء السابع، ص ٩١ - ٩٢.

(٢) الماوردي، الأحكام السلطانية، ص ٣٦١.

(٣) خضر، عبدالفتاح، الجريمة: أحكامها العامة في الاتجاهات المعاصرة والفقهاء الإسلاميين، دار الكتب العربية، القاهرة، ط ١، ٢٠٠٧م، ص ١١.

(٤) عودة، عبدالقادر، التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١٤، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م، ١ / ١٣٧.

أما الركن المعنوي؛ فيعني القصد الجرمي، الذي يتجسد من خلال علم الجاني وتوجيه الإرادة لارتكاب الفعل وفقها، فانصراف الفاعل يعني توجيه إرادته ونيته لارتكاب الفعل الجرمي بقصد تحقيق النتيجة الإجرامية.

والركن الشرعي يعني أن يكون الفعل الجرمي غير واقع تحت سبب من أسباب الإباحة التي تمنع المسؤولية الجزائية، فلا تقوم جريمة إلا بفعل غير مشروع يقرر القانون له عقوبة. ويوصف الفعل بأنه غير مشروع إذا تضمن القانون نصاً يجرمه ولم يكن في الظروف التي ارتكب فيها خاضعاً لسبب من أسباب الإباحة^(١)

ومما سبق يمكن القول بأن الجريمة في الشريعة الإسلامية هي محظورات شرعية زجر الله عنها بحد أو تعزير، والمحظورات بإتيان فعل منهي عنه أو ترك فعل مأمور به. وقد وصفت المحظورات بأنها شرعية، لأن الشريعة هي التي تحدد ما هو سوي وما هو منحرف طبقاً لمعايير محددة، وهذا يعني أن الفعل أو الترك لا يعتبر جريمة إلا إذا أوضحت الشريعة ذلك ورتبت عليه عقوبة، فإذا لم تكن هناك عقوبة على الفعل أو الترك؛ لا يعد أي منهما جريمة. وهذا هو المبدأ الذي وضعته وأقرته الشريعة الإسلامية.

الفرع الأول: منزلة الاحتساب في الإسلام:

"إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو ركن عظيم في الدين، وهو المهم الذي بعث الله به النبيين أجمعين، ولو طوي بساطه وأهمل عمله وعلمه؛ لتعطلت النبوة، واضمحلت الديانة، وعمت الفترة، ونسيت الصلاة، وشاعت الجهالة، وانتشر الفساد، واتسع الخرق، وخربت البلاد، وهلك العباد، وإن لم يشعروا بالهلاك إلى يوم التتاد.

(وقد كان الذي خفنا أن يكون، فإننا لله وإنا إليه راجعون. إذ قد اندرس من هذا القطب عمله وعلمه، فانمحق بالكلية حقيقته ورسمه، واستولت على القلوب مدهانة الخلق، وانمحقت عنها مراقبة الخالق، فاسترسل الناس في إتباع الهوى والشهوات استرسال البهائم، وعز على بسيط الأرض مؤمن صادق لا تأخذه في الله لومة لائم. فمن سعى في تلافي هذه الفترة وسد هذه الظلمة، إما متكلفاً

(١) عودة، عبدالقادر، التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي، ٣٨ / ١.

بعلمها، أو متقلداً لتنفيذها، مجرداً عزمه لهذه السنة الدائرة، ناهضاً بأعبائها، ومشمراً في إحيائها، كان متأثراً من بين الخلق باحتسابه، ومستنداً بقربة ينال بها درجات القرب دون أجناس".^(١) قلت: هذا فيه مبالغة حيث لا يخلو زمان قائم لله بالحجة لا يخاف في الله لوم لائم.

قال الإمام النووي^(٢) - رحمه الله -: "اعلم أن هذا الباب - أعني باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - قد ضُيع أكثره من أزمان متطاولة، ولم يبق منه في هذه الأزمان إلا رسوم قليلة جداً، وهو باب عظيم، به قوام الأمر وملاكه، وإذا كثر الخبث عم العقاب الصالح والطالح، وإذا لم يأخذوا على يد الظالم أوشك أن يعمهم الله بعقابه"^(٣)

فينبغي لطالب الآخرة والساعي في تحصيل رضا الله - عز وجل - أن يعتني بهذا الباب، فإن نفعه عظيم، لا سيما وقد ذهب معظمة، ويخلص نيته، ولا يهابن من ينكر عليه بارتفاع مرتبته، فإن الله تعالى قال: ﴿وَلْيَنْصُرِكُ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ﴾^(٤) أي: ومن كان القوي العزيز ناصره؛ فهو المنصور وعدوه هو المقهور.^(٥) وقال سبحانه وتعالى ﴿وَمَنْ يَعْصِمِ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾^(٦) أي: ومن يؤمن به فلا يعصي، ويذكر فلا ينسى، ويشكر فلا يكفر.^(٧)

(١) ابن الإخوة، معالم القربة في أحكام الحسبة، ص ١٤.

(٢) هو الإمام الحافظ شيخ الإسلام محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف بن مُرِّي بن حسن بن حسين بن محمد بن جمعة بن حزام، النووي نسبة إلى نوى، وهي قرية من قرى حوران في سورية، ثم الدمشقي الشافعي، شيخ المذاهب وكبير الفقهاء في زمانه، ولد النووي في محرم ٦٣١ هـ في قرية نوى، وفي سنة ٦٧٦ هـ عاد إلى نوى فمرض بها وتوفي في ٢٤ رجب [ابن كثير، البداية والنهاية، ١٣/١٧٨].

(٣) النووي، زكريا بن يحيى، محيي الدين (ت ٦٧٦ هـ)، صحيح مسلم بشرح الإمام محيي الدين النووي، دار المعرفة، بيروت، ط ٤، ١٤١٨ هـ، ٣/١٥٩.

(٤) سورة الحج: الآية ٤٠.

(٥) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ٢/٢٩١.

(٦) سورة آل عمران: الآية ١٠١.

(٧) الشوكاني، فتح القدير، ٢/٣٦١.

وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾^(١)

يعني الرسول ﷺ وأصحابه وأتباعه إلى يوم الدين " لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا " أي: لنبصرنهم سبلنا، أي طرفنا في الدنيا والآخرة^(٢).

قال النووي: "واعلم أن الأجر على قدر النصب، ولا يتاركة أيضاً لصداقته" أي: ولا يترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لكون فلان صديقاً له، ولا يتاركة أيضاً لصداقته ومودته ومداهنته وطلب الوجاهة عنده، ودوام المنزلة لديه، فإن صداقته ومودته توجب له حرمة وحقاً، ومن حقه أن ينصحه، ويهديه إلى مصالح آخرته، وينقذه من مضارها، وصديق الإنسان ومحبه هو من سعى في عمارة آخرته وإن أدى ذلك إلى نقص في دنياه، وعدوه من يسعى في ذهاب أو نقص آخرته، وإن حصل بسبب ذلك صورة نفع في دنياه، وإنما كان إبليس عدواً لنا لهذا، وكانت الأنبياء -صلوات الله وسلامه عليهم - أولياء للمؤمنين لسعيهم في مصالح آخرتهم، وهدايتهم إليها"^(٣)

وفي هذا العصر تزداد أهمية الحسبة والاحتساب أكثر من أي عصر ماض، نظراً لتنوع وتطور وسائل الفساد وأساليبه، وكثرة الدعاة إليه، متمثلاً في أعمال ومؤسسات منظمة، تتفق عليها الأموال الضخمة، ولا يكاد يوجد في عالمنا اليوم دولة تعتني بهذه الولاية سوى المملكة العربية السعودية.

الفرع الثاني: الفرق بين المحتسب المولى والمتطوع

فرق المؤلفون في الأحكام السلطانية الإسلامية بين المتطوع وبين المحتسب، فأوردوا تسعة فروق، لكن يمكن أن نوجزها فنقول: المتطوع: هو كل مسلم متطوع للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بمعنى أنه ينكره تطوعاً لا وظيفة، فليس المقصود أن الإنكار لا يكون واجباً عليه.

لكن المحتسب المتطوع هو من يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر من تلقاء نفسه، من غير ولاية رسمية، يتعرض للواجب، ويتعرض للمكروه وغير ذلك، ويتحمل الأذى في سبيل هذا، فهذا لا يأخذ أجراً من بيت المال، ولا

(١) سورة العنكبوت: الآية ٦٩.

(٢) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ٣/ ٦٧.

(٣) النووي، صحيح مسلم بشرح الإمام محيي الدين النووي، ٣/ ١٦٠.

يمكنه أن يقيم الحدود، ولا أن يعاقب، ولا أن يعزر إلا في حالات معينة؛ كأن يرى رجلاً يعمل الفاحشة -والعياذ بالله-، أو يغتصب مالاً حراماً، أو ما أشبه ذلك من الأمور التي لا يمكن التباطؤ فيها، ولا يمكن تأجيلها.

أما المحتسب المولى فهو صاحب ولاية، وصاحب سلطة وتنفيذ، فله بموجب الولاية أن يفعل ذلك.^(١)

والمقصود في هذه الدراسة (المحتسب المولى) لا (المحتسب المتطوع).

(١) الماوردي، الأحكام السلطانية، ص ٣٩١. وينظر: ابن تيمية، أحمد بن عبدالحليم الحراني أبو العباس (ت ٧٢٨هـ)، الحسبة في الإسلام، أو وظيفة الحكومة الإسلامية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م، ص ١٦ - ١٧، "بتصرف".

المبحث الثاني

أدلة الاحتساب من الكتاب والسنة ونماذج من صور الاحتساب عبر التاريخ الإسلامي

المطلب الأول: أدلة الاحتساب من الكتاب

١ - في الأمر بالاحتساب؛ قال عز وجل: **كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ** ﴿١﴾ وقال الله تعالى: ﴿ **الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ** ﴾ ﴿٢﴾ والله عز وجل يقول أيضاً: ﴿ **الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا وَأَمْرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ** ۗ وَاللَّهُ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴾ ﴿٣﴾ قال ابن كثير: " قال عثمان بن عفان: فأخرجنا من ديارنا بغير حق إلا أن قلنا ربنا الله ثم مكنا في الأرض فأقمنا الصلاة وآتينا الزكاة وأمرنا بالمعروف ونهينا عن المنكر، والله عاقبة الأمور، وقال أبو العالية^(٤): هم أصحاب محمد (ﷺ)، قال الصباح بن سَوَادَةَ الكِنْدِيِّ: سمعت عمر بن عبدالعزيز^(٥) يخطب، وهو يقول: " **الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ** " الآية، ثم قال: ألا إنها ليست على الوالي وحده، ولكنها على الوالي والمولى عليه، ألا أنبئكم بما لكم على الوالي من ذلكم، وبما للوالي

(١) سورة آل عمران: الآية ١١٠، وقد سبق تفسير الآية، ص ١٦.

(٢) سورة الأعراف: الآية ١٥٧، وقد سبق تفسير الآية، ص ١٥.

(٣) سورة الحج: الآية ٤١.

(٤) هو: رفيع بن مهران أبو العالية الرياحي مولاهم البصري رأى الصديق وروى عن عمر وأبي وعنه عاصم الأحول وداود بن أبي هند قالت حفصة بنت سيرين سمعته يقول قرأت القرآن على عمر ثلاث مرات توفي سنة تسعين، انظر: الكاشف ج ١: ص ٣٩٧.

(٥) عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف (٦٨٠م - ٧٢٠م)، الإمام الحافظ العلامة المجتهد الزاهد العابد، السيد أمير المؤمنين حقا أبو حفص القرشي الأموي المدني ثم المصري، الخليفة الراشد أشج بني أمية، كان من أئمة الاجتهاد ومن الخلفاء الراشدين، ولد الخليفة العادل خامس الخلفاء الراشدين عمر بن عبدالعزيز عام ٦١هـ، [السيوطي، جلال الدين، تاريخ الخلفاء، دار القلم، بيروت، ط ١، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م، ص ٢٥٩ - ٢٦٠].

عليكم منه؛ إن لكم على الوالي من ذلكم أن يأخذكم بحقوق الله عليكم. وأن يأخذ لبعضكم من بعض، وأن يهديكم للتي هي أقوم ما استطاع، وإن عليكم من ذلك الطاعة غير المبزوزة، ولا المُستَكْرَه بها، ولا المخالف سيرها علانيتها، وقال عطية العوفي: هذه الآية كقوله: " وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمَلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ " وقوله: " وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ " كقوله تعالى: " وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ "، وقال زيد بن أسلم: " والله عاقبة الأمور، وعند الله ثواب ما صنعوا"^(١)

٢ - وفي بيان فضل الاحتساب؛ قال الله تعالى في حق المؤمنين:

﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ

الْمُنْكَرِ ﴾^(٢) فإذا كان لا بد من طاعة أمر وناه، فمعلوم أن دخول المرء في طاعة الله ورسوله خير له، وهو الرسول النبي الأمي المكتوب في التوراة والإنجيل، الذي يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث.^(٣)

وذلك هو الواجب على جميع الخلق قال الله تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ

إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ ۗ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ

وَأَسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴿٦٤﴾ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ

يُحَكِّمُواكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا

سَلِيمًا ﴾^(٤) يعني بذلك حسدهم النبي (ﷺ) على ما رزقه الله من النبوة العظيمة

وَمَنَعَهُمْ مِنْ تَصْدِيقِهِمْ إِيَّاهُ حَسَدَهُمْ لَهُ لكونه من العرب، وليس من بني إسرائيل،

فمنهم من آمن به، أي: بمحمد (ﷺ)، ومنهم من صد عنه، فالكفرة منهم أشدّ

تكذيباً لك، وأبعد عما جئتهم به من الهدى والحق المبين، ولهذا؛ قال متوعداً

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ٢/ ٢٩١.

(٢) سورة التوبة: الآية ٧١، وقد سبق تفسير الآية، ص ١٦.

(٣) الصالح، عبدالرحمن بن أبي بكر بن داود الحنبلي الدمشقي (ت ٨٥٦هـ)، الكنز الأكبر من الأمر

بالمعروف والنهي عن المنكر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٧٤١هـ، ص ١١٥.

(٤) سورة النساء: الآيتان ٥٤ - ٥٥.

لهم: " وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا " أي: وكفى بالنار عقوبة لهم على كفرهم وعنادهم ومخالفتهم كتب الله ورسله. (١)

وقال سبحانه وتعالى: ﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَن يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ

يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ

الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا

خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٤﴾ أي: هذه الفرائض والمقادير التي

جعلها الله للورثة بحسب قرْبهم من الميت واحتياجهم إليه، وفقدهم له عند عدمه، هي حدود الله فلا تعتدوها ولا تجاوزوها.

ولهذا قال: " وَمَن يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ " أي فيها، فلم يزد بعض الورثة ولم

ينقص بعضها بحيلة ووسيلة، بل تركهم على حكم الله وفريضته وقسمته "

يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ

الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا

خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ "أي لكونه غير ما حكم الله به وَضَادَّ

الله في حكمه، وهذا إنما يَصْدُرُ عن عدم الرضا بما قسم الله وحكم به، ولهذا

يُجَازِيهِ بِالْإِهَانَةِ فِي الْعَذَابِ الْأَلِيمِ الْمُقِيمِ. (٣)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية (٤) - رحمه الله -: "أصل ذلك أن تعلم أن جميع

الولايات في الإسلام مقصودها أن يكون الدين كله لله، وأن تكون كلمة الله هي

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ١ / ٣٩٢.

(٢) سورة النساء: الآيتان ١٣ - ١٤.

(٣) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ١ / ٣٩٠.

(٤) هو أحمد بن عبدالحليم بن مجد الدين عبد الله بن عبد الله ابن أبي القاسم ابن تيمية الحراني، ينسب إلى

(حران)، والبعض ينسبه إلى قبيلة نمير، ولد أحمد بن تيمية يوم الاثنين ١٠ ربيع الأول ٦٦١ هـ الموافق ٢٢

يناير ١٢٦٣م في حران وهي بلدة تقع حاليا في الجزيرة الفراتية بين دجلة والفرات، وقد مات في ٢٦ من ذي

القعدة سنة ٧٢٨هـ، ولم يعلم أكثر الناس بمرضه حتى فوجئوا بموته [أبو زهرة، محمد، ابن تيمية، المكتبة

الأزهرية، القاهرة، ط ٢ ص ١٧ - ١٩].

العليا، فإن الله إنما خلق الخلق لذلك، وبه أنزل الكتب، وبه أرسل الرسل،
وعليه جاهد الرسول والمؤمنون، قال الله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا

لِيَعْبُدُونِ﴾^(١) أي إنما خلقتهم لأمرهم بعبادتي لا لاحتياجي لهم^(٢)

٣ - وفي التحذير من ترك الاحتساب؛ يقول عز وجل: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ

مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ أي: مهما أصابكم أيها

الناس من المصائب فإنما هو عن سيئات تقدمت لكم "وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ" أي: من

السيئات، فلا يجازيكم عليها بل يعفو عنها^(٣)

وقال سبحانه: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا

الطَّاغُوتَ﴾^(٤) فكيف يسوغ لأحد من المشركين بعد هذا أن يقول: " لو شاء

الله ما عبدنا من دونه من شيء " فمشيئته تعالى الشرعية عنهم منتفية لأنه

نهاهم عن ذلك على السنة رسله، وأما مشيئته الكونية وهي تمكينهم من ذلك

قدرًا؛ فلا حجة لهم فيها، لأنه تعالى خلق النار وأهلها من الشياطين والكفرة،

وهو لا يرضى لعباده الكفر، وله في ذلك حجة بالغة وحكمة قاطعة^(٥)

وقد أخبر سبحانه عن جميع المرسلين أن كلاً منهم أمر بعبادة الله، وعبادته

سبحانه وتعالى تكون بطاعته وطاعة رسوله، وذلك هو الخير والبر والتقوى

والحسنة، والقربات، والباقيات الصالحات، والعمل الصالح، وإن كانت هذه

الأسماء بينها فروق لطيفة ليس هذا موضعها. وهذا الذي يقاثل عليه الخلق.

فجميع الولايات الشرعية مفادها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والذي

(١) سورة الذاريات: الآية ٥٦.

(٢) ابن تيمية، الحسبة في الإسلام، ٣/ ٢٠٨.

(٣) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ٣/ ١٠٩.

(٤) سورة النحل: الآية ٣٦.

(٥) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ٢/ ١٩٥.

خلاصته المجتمع المعافى من الشرور والآثام والذي ترفرف في جنباته أعلام
الفضيلة والخير. ^(١)

وكل الشريعة الإسلامية معروف تحت عليه ومنكر تنهى عنه وهذا يحتاجه
كل بشر وكل البشر وذلك لأن كل إنسان يحتاج هذا في نفسه وكذلك غيره من
بقية أفراد المجتمع ^(٢). بالقدرة فإنها فرض عين على السلطان المسلم ^(٣)

ومما سبق؛ يتبين أهمية ومكانة الاحتساب في الكتاب العزيز، مما يدفع
المجتمع المسلم لاستشعار العناية بالاحتساب، والقيام به.

المطلب الثاني: أدلة الاحتساب من السنة النبوية

١ - في الأمر بالاحتساب؛ يقول النبي (ﷺ): " من رأي منكم منكرا فليغيره

بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، وإن لم يستطع فبقلبه، وهذا أضعف الإيمان " ^(٤)

فالمنكر: اسم لما عرف في الشريعة قبحه والنهي عنه، فلا يكون منكرا
حتى يكون محرما في الشريعة، وظاهر الحديث على أنه لا يجب حتى يرى
بالعين، وينزل السمع المحقق منزلة الرأي بالعين، فإذا علم بمنكر، فإنه هنا لا
يدخل في الإنكار، وإنما يدخل في النصيحة؛ لأن الإنكار علق بالرؤية في هذا
الحديث، وينزل منزلة الرؤية. وإن الحديث دل بظاهره على تعليق وجوب
الإنكار، ووجوب التغيير باليد بالرؤية، وما يقوم مقامها. ^(٥)

قال ابن تيمية: "إن مفهوم اليد يعني الردع والزجر والمنع للمنكر، كما
يعني استعمال السلطة وكل أجهزتها لهذا الغرض من إعلام ومناهج ومؤتمرات
وطباعة كتب ومساعدة الدعاة وبذل الأموال للعفاف ومحاربة الفساد ولا يُقصد
بها الجلد والضرب فقط وفي كل الأحوال، ولقد كان من فقه الخلفاء الراشدين
وعلمهم وإدراكهم لهذا المعنى أن قال عثمان بن عفان رضي الله عنه مقولته المشهورة

(١) إمام، محمد كمال الدين، أصول الحسبة في الإسلام، دار الهداية، القاهرة، ط ١، ٤٠٦ هـ، ص ٥٢.

(٢) ابن تيمية، أحمد بن عبدالحليم الحراني أبو العباس (ت ٧٢٨ هـ)، الفتاوى الكبرى، مكتبة ابن تيمية،
دمشق، ط ٢، تحقيق: النجدي، عبدالرحمن بن قاسم العاصمي، ٢٨ / ١٣٣.

(٣) ابن تيمية، الفتاوى الكبرى، ٥٣/٢٨.

(٤) رواه مسلم ١ / ٤٩، عن أبي سعيد الخدري.

(٥) الصقوب، أحمد بن محمد، شرح الأربعين النووية، ط ١، دار الفكر، بيروت، ١٤٢٢ هـ، ص ٢٥.

الداوية المجلجلة (إن الله ليزع بالسلطان ما لا يزع بالقران)^(١). ومعناه: " يمنع بالسلطان باقتراف المحارم، أكثر ما يمنع بالقرآن؛ لأن بعض الناس ضعيف الإيمان لا تؤثر فيه زواجر ونهي القرآن، بل يقدم على المحارم ولا يبالي، لكن متى علم أن هناك عقوبة من السلطان، ارتدع، خاف من العقوبة السلطانية؛ لضعف الإيمان وقلة البصيرة"^(٢)

وفي الصحيحين عن أبي موسى الأشعري^(٣) - (ﷺ) قال سأل النبي (ﷺ) عن الرجل يقاتل شجاعة، ويقاتل حمية، ويقاتل رياء، أي ذلك في سبيل الله فقال (ﷺ): "من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله"^(٤) ففي الحديث دليل على وجوب الإخلاص، وتصريح بأن القتال للشجاعة، والرياء: خارج ذلك.^(٥)

وكل بني آدم لا تتم مصلحتهم لا في الدنيا، ولا في الآخرة إلا بالاجتماع، والتعاون، والتناصر، فالتعاون والتناصر على جلب منافعهم، والتناصر لدفع مضارهم، ولهذا يقال الإنسان مدني بالطبع، فإذا اجتمعوا؛ فلا بد لهم من أمور يفعلونها يجتلبون بها المصلحة، وأمور يجتنبونها لما فيها من المفسدة، ويكونون مطيعين للأمر بتلك المقاصد والناهي عن تلك المفاسد.^(٦)

(١) جاء عن عثمان موقوفا ونحوه عن عمر موقوف، انظر: كنز العمال ج٥/ص٢٩٩، الجد الحثيث ج١/ص٦٠.

(٢) ابن باز، عبدالعزيز بن عبدالله بن عبدالرحمن (ت ١٤٢٠هـ)، فتاوى ابن باز، الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، الرياض، ط١، ١٤٢٢هـ، ١٢/١٥٨، أشرف على جمعه وطبعه: الشويعر، محمد بن سعد.

(٣) عبدالله بن قيس بن سليم، المعروف بأبي موسى الأشعري، وقد رزقه الله صوتًا عذبًا فكان من أحسن الصحابة صوتًا في قراءة القرآن، وكان أبو موسى بحرًا في العلم والفقه وأمور الدين، توفي رضي الله عنه - سنة (٤٢) من الهجرة [العسقلاني، مرجع سابق، ص ٨٢١].

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فهو مردود، ٥/ صحيح مسلم كتاب الإمارة، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، ج٣/ص١٥١٢.

(٥) العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ٣/ ١٠٧.

(٦) عبد الغفار، فؤاد سراج، الجواب الأبهر لمن سأل عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، دار ابن الأثير، الكويت، ط١، ١٤١٦هـ، ص ٢٧.

فجميع بني آدم لا بد لهم من طاعة أمر وناه، فمن لم يكن من أهل الكتب الإلهية، ولا من أهل دين؛ فإنهم يطيعون ملكوهم في ما يرون أنه يعود بمصالح دنياهم، مصيبين تارة ومخطئين أخرى، وأهل الأديان الفاسدة من المشركين، وأهل الكتاب المستمسكين به بعد التبديل، أو بعد النسخ والتبديل مطيعون في ما يرون أنه يعود عليهم بمصالح دينهم ودنياهم.

وغير أهل الكتاب منهم من يؤمن بالجزاء بعد الموت ومنهم من لا يؤمن به، وأما أهل الكتاب فمتفقون على الجزاء بعد الموت، ولكن الجزاء في الدنيا متفق عليه أهل الأرض. فإن الناس لم يتنازعوا في أن عاقبة الظلم وخيمة، وعاقبة العدل كريمة، ولهذا يقال: إن الله ينصر الدولة العادلة وإن كانت كافرة، ولا ينصر الدولة الظالمة وإن كانت مؤمنة. ^(١)

وعن النعمان بن بشير ^(٢) أن رسول الله (ﷺ) قال: "مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا: لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقاً، ولم نؤذ من فوقنا فإن يتركوهم وما أرادوا؛ هلكوا جميعاً، وإن أخذوا على أيديهم؛ نجوا جميعاً". ^(٣)

ولهذا أمر النبي (ﷺ) أمته بتولية ولاية أمور عليهم، وأمر ولاية الأمور أن يردوا الأمانات إلى أهلها، وإذا حكموا بين الناس أن يحكموا بالعدل، وأمرهم بطاعة ولاية الأمور في طاعة الله تعالى. وجميع الولايات الإسلامية إنما مقصودها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ سواء في ذلك ولاية الحرب الكبرى مثل نيابة السلطنة، والصغرى مثل ولاية الشرطة وولاية الحكم، أو ولاية المال، وهي ولاية الدواوين المالية، وولاية الحسبة. ^(٤)

(١) الحوشاني، أثر هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مكافحة الجريمة بمدينة الرياض، ص ٧١.
(٢) النعمان بن بشير ابن سعد بن ثعلبة، الأمير العالم، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم - وابن صاحبه، أبو عبد الله. ويقال: محمد، الأنصاري الخزرجي، ابن أخت عبد الله بن ربيعة مسنده مائة وأربعة عشر حديثاً ولد عام الهجرة، قتل بقرية بيزين قتلته خالد بن خلي بعد وقعة مرج راهط في آخر سنة أربع وستين رضي الله عنه [ابن كثير، مرجع سابق، ٨/ ٢٣٠].
(٣) رواه البخاري واللفظ له، في كتاب الشركة، باب هل يقرع في القسمة والاستهام فيه، ٤/ ١٢٤.
(٤) الغزالي، إحياء علوم الدين، ٢/ ٣٥٩.

ولا شك أن هناك تضخيماً لبعض الأخطاء الفرديّة للمحتسبين، ولكن ليس سبباً لإلغاء هذا المبدأ العظيم وإنما ينبغي أن يصحح الخطأ لصالح المبدأ. بل إن كثير من الأمور الصحيحة عند الممارسة يكون فيها خطأ فهل تلغى كلها؟^(١)

فالحسبة الرسمية تمتاز بأن لها قوة السلطان لكنها قد تصنف في إطار سياسي ضيق وترتبط بالنظام الحاكم. لكن الواجب أن نتعامل مع الحسبة ودفع المنكر عن المجتمع (كله) باعتبارها دين وشريعة من رب العالمين وباعتبارها طاعة له سبحانه وتعالى.^(٢)

٢ - وفي التحذير من ترك الاحتساب، فلا شك أن ظهور المنكرات سبب لهلاك الأمم وذهاب الدول وتسلط الأعداء، يقول النبي (ﷺ) لما سألته زينب بنت جحش؟: "أنهلك وفينا الصالحون" قال: "نعم إذا كثرت الخبث".^(٣) فإن المعاصي والمنكرات سبب لغضب الله ومقته وعقابه. ويقول النبي الكريم (ﷺ): "لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا بها إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع، التي لم تكن مضت في أسلافهم الذين مضوا".^(٤)

فدلالة الحديث؛ أن الحسبة هي التي تقود السفينة بسلام وأمان دون أن يهلك الجميع وإلا فمن المخاطر أن يهلك المجتمع كله فلا يظهر من المجتمع الطيب إلا الصورة القبيحة والوجه الكالح. فلا يظن بهذا المجتمع خيراً بالرغم من وجود الخيار هذا مع الهلاك بكل معانيه من ذهاب القيم والحياء وظهور الفساد.^(٥)

المطلب الثالث: أدلة الاحتساب من الإجماع

أجمع المسلمون أن المنكر واجب تغييره على كل من قدر عليه، وأنه إذا لم يلحقه بتغييره إلا اللوم الذي لا يتعدى إلى الأذى فإن ذلك لا يجب أن يمنعه من

(١) الدرر، صالح بن عبدالرحمن، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وواقع المسلمين اليوم، دار الوطن للنشر، الرياض، ط ٢، ١٤١٤هـ، ص ٥١.

(٢) المسعود، عبدالعزيز بن أحمد، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأثرهما في حفظ الأمة، دار الحرمين للطباعة، القاهرة، ١٤١٥هـ، ص ١٤٠.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، حديث رقم (٣٥٩٨) الفتح (٦١١/٦).

(٤) أخرجه ابن ماجه، في كتاب الفتن، باب العقوبات ٢/ ١٩١، وهو حسن، انظر: الصحيحة للإمام الألباني، برقم (١٠٦).

(٥) السنامي، عمر بن محمد بن عوض، نصاب الاحتساب، دار العلوم للطباعة، مكة المكرمة، د. ط، ١٤٠٣هـ، ص ٧٢.

تغييره، فإن لم يقدر فبلسانه، فإن لم يقدر فبقلمه ليس عليه أكثر من ذلك، وإذا أنكر بقلبه فقد أدى ما عليه إذا لم يستطيع سوى ذلك. قال الحسن: إنما يكلم مؤمن يرجى أو جاهل يعلم، فأما من وضع سيفه أو سوطه فقال: اتقني اتقني فما لك وله^(١).

وأئمة المالكية رحمهم الله يصرحون كذلك بالوجوب. ف"الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب على كل مسلم بثلاثة شروط، أحدها: أن يكون عالماً بالمعروف والمنكر، لأنه إن لم يكن عارفاً بهما لم يصح له أمر ولا نهي؛ إذ لا يأمن أن ينهي عن معروف أو يأمر بمنكر، الثاني: أن يأمن أن يؤدي إنكاره المنكر إلى منكر أكثر منه، مثل أن ينهي عن شرب خمر، فيؤول نهيته عن ذلك إلى قتل نفسه وما أشبه ذلك؛ لأنه إذا لم يأمن لم يجز له أمر ولا نهي، الثالث: أن يعلم أو يغلب على ظنه أن إنكاره المنكر مزيل له، وأن أمره بالمعروف مؤثر فيه ونافع؛ لأنه إذا لم يعلم ذلك ولا غلب على ظنه لم يجب عليه أمر ولا نهي، فالشرطان الأول والثاني مشترطان في الجواز، والشرط الثالث مشروط في الوجوب"^(٢). وينقل الإمام ابن حزم^(٣) رحمه الله كذلك القول بالوجوب فيقول: "والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض على كل مسلم إن قدر بيده فبيده، وإن لم يقدر بيده فبلسانه، وإن لم يقدر بلسانه فبقلمه ولا بد، وذلك أضعف الإيمان، فإن لم يفعل فلا إيمان له"^(٤).

(١) القرطبي، محمد ابن رشد، الجامع لأحكام القرآن، ٤/٤٨.

(٢) أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد، قاضي الجماعة بقرطبة، مولده سنة ٤٥٠هـ ووفاته سنة ٥٢٠هـ. من تصانيفه: المقدمات الممهديات، البيان والتحصيل، الفتاوى. [الزركلي، مرجع سابق، ٧/١٣٥].

(٣) أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، الإمام الأوحى البحر الحافظ الفقيه، ناصر الدين والوزير الظاهري، ولد بقرطبة سنة ٣٨٤هـ، ومات سنة ٤٥٦هـ. من تصانيفه: المحلى، الفصل في الملل والنحل، جوامع السيرة، النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ، الأحكام في أصول الحكام في أصول الأحكام، طوق الحمامة. [ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ٩١/١٢].

(٤) ابن حزم، المحلى، ٣٦١/٩ رقم المسألة ١٧٧٢.

المبحث الثالث

نماذج من صور الاحتساب عبر التاريخ الإسلامي

" لقد جاءت رسل الله تعالى كلهم يدعون إلى التوحيد الخالص، فالتركيز في كل رسالة كان على أمر واحد هو تعبيد الناس كلهم لله الواحد رب العالمين، ونزع السلطان كله من الطواغيت التي تدعيه، والاستسلام لله والاستجابة لنداءات رسل الله والعمل بشرائعه تعالى " (١) وبعد البعثة الإسلامية؛ حفل التاريخ الإسلامي بمواقف عديدة من نماذج الاحتساب، وقد كان الرسول - صلى الله عليه وسلم - هو النموذج والقُدوة في ذلك بأساليب متنوعة في الدعوة إلى الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ثم تبعه الخلفاء الراشدون، والسلف الصالح - رضوان الله عليهم. وها هي بعض النماذج من الاحتساب في التاريخ الإسلامي ف المطالب التالية:

المطلب الأول: نماذج عملية لاحتساب النبي (ﷺ):

وسنعرض فيما يلي لنماذج عملية لاحتساب النبي (ﷺ): كان الرسول الكريم (ﷺ) يستخدم أسلوب التحذير محتسباً في خطاب الجماعة ومنه:

١ - حديث أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه) عن النبي (ﷺ) قال: " إياكم والجلوس على الطرقات، فقالوا: ما لنا بد إنما هي مجالسنا نتحدث فيها، قال: فإذا أبيتم إلا المجالس؛ فأعطوا الطريق حقها، قالوا: وما حق الطريق؟ قال: غص البصر، وكف الأذى، ورد السلام، وأمر بالمعروف، ونهي عن المنكر" (٢)، فهو تحذير على مستوى التحريم. (٣)

(١) الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: تاريخها - أعمالها، ط ١، ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م، ص ٥٤.

(٢) رواه البخاري واللفظ له، في كتاب المظالم والغصب، باب أفنية الدور والجلوس فيها والجلوس على الصعدات ٢٧٠/٦، ومسلم في كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن الجلوس في الطرقات وإعطاء الطريق حقه ١٦٥/٦.

(٣) النابلسي، محمد راتب، رياض الصالحين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٨٩م، ص ١٦٧.

٢ - وحديث عقبة بن عامر (رضي الله عنه) أن رسول الله (ﷺ) قال: " إياكم والدخول على النساء " فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله أفرأيت الحموم؟ قال: " الحموم الموت ".^(١)

٣ - وما ورد في حديث عائشة - رضي الله عنها - : أن أسامة كرم النبي (ﷺ) في امرأة فقال:

" إنما هلك من كان قبلكم أنهم كانوا يقيمون الحد على الوضيع، ويتركون على الشريف والذي نفسي بيده لو فاطمة فعلت ذلك لقطعت يدها ".^(٢)

ووجه الدلالة هو تشبيهه ترك إقامة الحد على المخزومية بتركه عن الشريف ممن سبق فأدى إلى هلاكهم وكذلك هؤلاء فسبب الهلاك واحد.^(٣)

٤ - ومن الهدي النبوي في التنفير عن المنكر أن يذكر أنه يترتب على فعله عذاب القبر ولذلك أمثلة منها ما ورد في حديث ابن عباس - رضي عنهما - قال: مر رسول الله (ﷺ) على قبرين فقال: " إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبيرة أما هذا فكان لا يستتر من بوله وأما هذا فكان يمشي بالنميمة" ثم دعا بعسيب رطب فشقه باثنين فغرس على هذا واحدا وعلى هذا واحدا ثم قال: " لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا"^(٤) ووجه الدلالة جعل النبي (ﷺ) عدم الاستتار من البول والنميمة من أسباب عذاب القبر.

٥ - وما ورد في حديث عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - عن أبيه عن النبي (ﷺ) قال: " الميت يعذب في قبره بما نيح عليه"^(٥) والنيحة فسرها

(١) رواه مسلم في كتاب السلام، باب تحريم الخلوة بالأجنبية والدخول عليها، ٧/٧.

(٢) رواه البخاري في كتاب الحدود، باب إقامة الحدود على الشريف والوضيع ٦/٢٤٩١.

(٣) شرح صحيح البخاري - لابن بطال ٨/٤٠٧

(٤) رواه البخاري واللفظ له، في كتاب الأدب، باب الغيبة ٨٨/١، ومسلم في كتاب الطهارة، باب السدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه ١/١٦٦.

(٥) متفق عليه، رواه البخاري في كتاب الجنائز، باب ما يكره من النياحة على الميت ٣٢٣٤، ومسلم في كتاب الجنائز، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه ٣/٤١.

الحافظ ابن حجر بقوله: ما كان من البكاء بصياح وعويل، وما يلتحق بذلك من لطم خد وشق جيب وغير ذلك من المنهيات.^(١)

وقد كان النبي (ﷺ) يتولى جميع أعمال الدولة بنفسه إن كان موجوداً فيها، ويشرف على عماله أيضاً في المدينة، أما خارجها فكان يرسل عمالاً له فقد ولى عتاب بن أسيد على مكة، وعثمان بن أبي العاص الثقفي على الطائف، وخالد بن سعيد بن العاص على قرى عربية، وبعث علياً ومعاذاً إلى اليمن وأبا موسى الأشعري كذلك إلى اليمن. كما استعمل عمر بن الخطاب على سوق المدينة.^(٢)

المطلب الثاني: الحسبة في عهد الخلفاء الراشدين، ومن بعدهم

كان الخلفاء الراشدون، - رضي الله عنهم وأرضاهم - من أعظم القائمين بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الأمة، ولهذا لا نجد في أيام الخلفاء الراشدين وظيفة تسمى "وظيفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" أو "ولاية الحسبة" لأنهم كانوا يعلمون أن ذلك هو أعظم واجباتهم، وكانوا قائمين به حقيقة: ظاهراً وباطناً، وفي الأمصار والبادي، والعواصم والأقاليم.

أولاً: في عهد الصديق أبي بكر (رضي الله عنه):

" لما قبض الرسول صلى الله عليه وسلم ارتدت العرب قاطبة، واشرب النفاق، وصار أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كأنهم معزى مطيرة في حش في ليلة مطيرة بأرض مسبعة " ^(٣)

وقال قولته المشهورة: والله لأقاتلنَّ من فرق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عقلاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله (ﷺ) لقاتلتهم على منعها".^(٤)

(١)العسقلاني، أحمد بن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار الريان للتراث، القاهرة، ط ١، ١٩٨٧م، ٤ / ٣٢٧.

(٢)ابن كثير، البداية والنهاية، ٦ / ٣٤٣ - ٣٤٤.

(٣)ابن كثير، البداية والنهاية، ٦ / ٣٤٣ - ٣٤٤.

(٤)رواه مسلم في كتاب الإيمان، ٤ باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله / ١٩٨.

وقاومهم (ﷺ) وقاتلهم حتى أخضعهم للحق الذي هو عليه. وكان (ﷺ) يراقب عماله وغيرهم. فلا يقر أحدا منهم على ترك واجب، أو فعل منهي عنه، عن حنظلة بن علي الليثي؛ أن أبا بكر بعث خالداً وأمره أن يقاتل الناس على خمس، من ترك واحدة منهن؛ قاتله كما يقاتل من ترك الخمس جميعاً، على شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت. (١)

ثانياً: في عهد الفاروق عمر (ﷺ):

اهتم أمير المؤمنين عمر بن الخطاب (ﷺ) بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فقد كان (ﷺ) يحرص على العدل بين الرعية فكان الوالي في نظره فرداً من الأفراد، يجرى حكم العدل عليه كما يجرى على غيره من سائر الناس، فكان حب العدل بين الناس لا يعدله شيء. ومن أخلاقه (ﷺ)، أنه إذا اشتكى العامل أصغر الرعية طلبه للمساءلة. حيث يقف الشاكي والمشكو منه يسوي بينهما في الموقف حتى يظهر الحق.

وكان (ﷺ) إذا بعث عاملاً على ولاية يقول: اللهم إني لم أبعثهم لياخذوا أموالهم، ولا ليضربوا أبشارهم، من ظلمه أميره فلا إمرة عليه دوني. وخطب الناس يوم جمعة فقال: اللهم أشهدك على أمراء الأمصار إني إنما بعثتهم ليعلموا الناس دينهم وسنة نبيهم، وأن يقسموا بينهم فيئهم وأن يعدلوا فإن أشكل عليهم شيء رفعوه لي. (٢)

وكان إذا استعمل العمال؛ خرج معهم يشيعهم فيقول: إني لم أستعملكم على أمة محمد (ﷺ) على أشعارهم ولا على أبشارهم، إنما استعملتكم عليهم لتقيموا بهم الصلاة، وتقضوا بينهم بالحق، وتقسموا بينهم بالعدل. . . فكان يحث عماله وغيرهم من عامة الناس على المعروف وينفرهم من المنكر، ويقوم هو بتطبيق ذلك بفعله ليقبض به.

وكان (ﷺ) يجوب الطرقات والأسواق بدرته، يعزر كل من يراه مرتكباً منكراً، ومن يراه تركاً معروفًا، وكان يتخذ على السوق أكثر من محتسب، فقد

(١) ابن كثير، البداية والنهاية، ٦/ ٣٤٣.

(٢) الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: تاريخها - أعمالها، ص ٨٤.

استعمل عبد الله بن عتبة بن مسعود على السوق والسائب بن يزيد وسليمان بن أبي حثمة على السوق أيضا والعلاء ابن الحضرمي. (١)

ثالثاً: في عصر عثمان بن عفان (رضي الله عنه):

بويع عثمان (رضي الله عنه) بالخلافة سنة ٢٣ هـ، وكانت أول خطبة له عقيب بيعته أن صعد المنبر فحمد الله، وأثنى عليه، ثم قال (٢):

" إنكم في دار قلعة، وفي بقية أعمار، فبادروا آجالكم بخير ما تقدرون عليه، فقد أتيتم أصبحتم أو أمسيتم، ألا وإن الدنيا طويت على الغرور، فلا تغرنكم الحياة الدنيا، ولا يغرنكم بالله الغرور، واعتبروا بمن مضى، ثم جدوا ولا تغفلوا، فإنه لا يغفل عنكم، أين أبناء الدنيا وإخوانها الذين أثروها وعمروها ومتعوا بها طويلاً؟ ارموا بالدنيا حيث رمى الله، واطلبوا الآخرة فإن الله قد

ضرب لها مثلاً فقال عز وجل: ﴿ وَأَضْرَبَ لَهُمْ مَثَلَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أَنْزَلْنَاهُ مِنْ

السَّمَاءِ فَأَخْلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ فَأَصْبَحَ هَشِيمًا تَذْرُوهُ الرِّيحُ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ

مُقَدِّرًا ﴿٤٥﴾ الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ

ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمْلاً ﴿٣﴾ أي أن مثل هذه الحياة في زوالها وفنائها وانقضائها بماء نزل من السماء، فخرج به النبات ثم صار متكسراً من اليبس تنسفه الرياح. وأعمال الخير تبقى ثمرتها أبد الأباد فهي خير ما يؤمله الإنسان ويرجوه. (٤)

رابعاً: في عهد علي (رضي الله عنه):

بعد مقتل عثمان تولى الخلافة علي (رضي الله عنه)، وكانت أول خطبة له بعد أن صعد المنبر وحمد الله وأثنى عليه: " إن الله عز وجل أنزل كتاباً هادياً بين فيه الخير والشر، فخذوا بالخير ودعوا الشر. الفرائض أدوها إلى الله سبحانه يؤدكم إلى الجنة. إن الله حرم حراماً غير مجهولة، وفضل حرمة المسلم على الحرم كلها، وشد بالإخلاص والتوحيد المسلمين، والمسلم من سلم الناس من لسانه ويده إلا

(١) الطبري، محمد بن جرير أبو جعفر (المتوفى ٩٢٣م ببغداد)، تاريخ الأمم والملوك، تحقيق: الكرعي، أبو صهيب، بيت الأفكار الدولية، الرياض، ط ١، ٢٠٠٩م، ص ٦٥٠.

(٢) الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: تاريخها - أعمالها، ص ٨٥.

(٣) سورة الكهف: الآيات ٤٤-٤٦.

(٤) الصابوني، محمد علي، صفوة التفاسير، دار القلم، بيروت، ط ٥، ٤٠٦هـ / ١٩٨٦م، ١٩٣/٢.

بالحق، ولا يحل أذى المسلم إلا بما يجب. بادروا أمر العامة وخاصة أحدكم الموت. فإن الناس أمامكم. وإنما من خلفكم الساعة تحذوكم. تخففوا تلحقوا، فإنما ينتظر الناس أخراهم، اتقوا الله عبادة في عبادة وبلاده إنكم مسئولون حتى عن البقاع والبهائم. أطيعوا الله عز وجل ولا تعصوه، فإن رأيتم الخير فخذوا به وإذا رأيتم الشر فدعوه. واذكروا إذ أنتم قليل مستضعفون في الأرض.^(١)

وكان علي بن أبي طالب عليه السلام يحث الناس على المعروف قولاً وفعلاً، وينهاهم عن المنكر من الأقوال والأفعال، ويكتب إلى عماله في الأقاليم بذلك، وإذا بلغه عن أحدهم خيانة؛ كتب إليه:

﴿يَتَأَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَ تَكْمٌ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ

لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾^(٢) ﴿بَقِيَّتُ اللَّهِ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾^{(٣)(٤)}

أي زاجر عن الفواحش " وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ " أي من الشبه والشكوك، وهو إزالة ما فيها من رجس ودنس " وَهُدًى وَرَحْمَةٌ " أي يحصل به الهداية والرحمة من الله تعالى ؛ وإنما ذلك للمؤمنين به والمصدقين الموقنين بما فيه^(٥)

خامساً: في عهد الدولة الأموية (٤٠ - ١٣٢هـ).

لم تقم في هذا العهد ولاية الحسبة كجهاز مستقل تمثل ولاية مستقلة كما هو الحال مثلاً في ولاية القضاء، ولكنها كانت تقتصر على تعيين ما عرف في تلك الحقبة بعامل السوق الذي يعين من قبل الخليفة أو أمير المصراع^(١)، وقد بلغ من اهتمام خلفاء بني أمية بشعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن بعضهم كان يراقب السوق بنفسه، فالوليد بن عبد الملك كان يمر بالأسواق

(١) ابن تيمية، الحسبة في الإسلام، ص ٦١.

(٢) سورة يونس: الآية ٥٧.

(٣) سورة هود: الآية ٨٥، ٨٦.

(٤) ابن تيمية، الحسبة في الإسلام، ص ٦٣.

(٥) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ١١٦ / ٢.

(٦) الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: تاريخها - أعمالها، ص ٨٧.

يساوم ويناقش الأسعار مع البقالين، وغيرهم. ونال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر جانباً كبيراً من الاهتمام في عهد الخليفة عمر بن عبد العزيز، فقد اتسم عهده - رحمه الله - بإلزام الناس جادة الإسلام في كل مناحي الحياة. وكان أول عمله توحيد المكاييل والموازين في كل أقاليم الدولة الإسلامية آنذاك، لأنها كانت مختلفة. وفي زمنه تولى وظيفة العامل على السوق في المدينة المنورة سليمان بن يسار. ^(١)

وقد اجتهد - رحمه الله - في مدة ولايته - مع قصرها - حتى رد المظالم، وصرف إلى كل ذي حق حقه، وكان مناديه في كل يوم ينادي: أين الغارمون؟ أين الناكحون؟ أين المساكين؟ أين اليتامى؟ حتى أغنى كلا من هؤلاء. وكان يكتب إلى عماله أن يأخذوا بالسنة، ويقول: إن لم تصلحهم السنة فلا أصلحهم الله.

فمن أعظم من أحيا هذه الشعيرة بعد الخلفاء الراشدين؛ الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز (رضي الله عنه)؛ فإنه جاء بعد أن اندرس جانب من هذا الشأن، فأحيا هذا الأمر، ومن جملة ما أحيا أنه جلس (رضي الله عنه) لرد المظالم بنفسه، التي كان بنو أمية اغتصبوها، وأخذوها بغير حق، وأعانه على ذلك وزراء الخير وجلساء النصح ممن كان لديه من علماء، ومن هنا عُرف في الأمة ما يسمى بولاية المظالم، ^(٢)

سادساً: في عهد الدولة العباسية (١٣٢ - ٦٥٦هـ):

في أول عهد الدولة العباسية وفي خلافة المنصور ظهر مصطلح الحسبة. وفي عهد الخليفة المهدي دخلت ولاية السوق في نظام الدواوين عند توليه الخلافة ١٥٩هـ - ١٦٩هـ. ولما ظهرت حركة الزنادقة بعث إليهم عبد الجبار المحتسب فأتى بهم، وقتل المهدي منهم جماعة وصلبهم، وأتى بكتبهم فقطعت بالسكاكين. ^(٣) ويتضح اهتمام الدولة العباسية بالأمر بالمعروف والنهي

(١) الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: تاريخها - أعمالها، ص ٨٨.

(٢) الماوردي، الأحكام السلطانية، ص ٢٤٨-٢٤٩.

(٣) الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: تاريخها - أعمالها، ص ٨٩، وينظر: السيوطي، جلال الدين (المتوفى سنة ٩١١هـ)، تاريخ الخلفاء، دار القلم، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م، ص ٣٤١، حققه: الرفاعي، قاسم الشماغي؛ و العثماني، محمد.

عن المنكر من خلال أمرين: الأول: ذلك العدد لأسماء المحتسبين الذي حفظته لنا كتب التاريخ والسير.

الثاني: تلك المؤلفات التي ظهرت في القرن الثالث والرابع والخامس الهجري، ومن ذلك الأحكام السلطانية للماوردي، في القرن الرابع، وفي القرن الخامس ألف الإمام ابو حامد الغزالي كتاب إحياء علوم الدين، وكذلك ألف ابن الإخوة كتاباً مستقلاً بالحسبة اسماء "معالم القرية في أحكام الحسبة".

وفي بداية النصف الثاني من القرن الخامس تصدّر للحكم سنة ٤٦٧هـ أحد خلفاء بني العباس الأقوياء وهو المقتدي بأمر الله، وكان هذا الخليفة من الخلفاء الذين لهم همة عالية وشجاعة وهيبة، وقد استخدم الخشونة ضد أمراء الترك العابثين. وأثرت شخصيته العالية القوية في نفوس الأمراء الملتفين حوله في بغداد، فنقدم فخر الدولة إلى المحتسب في الحريم بنفي المفسدات منهن وبيع دورهن، وشهر بجماعة منهن على الحمير وهن ينادين على أنفسهن، وأبعدهن إلى الجانب الغربي من بغداد، ومنع الناس من دخول الحمامات من دون منزر، وقلع الهوادي والأبراج، ومنع اللعب بالطيور لأجل أن ذلك يتيح الاطلاع على سطوح الناس، ومنع من إجراء ماء الحمامات إلى دجلة وألزمهم أن يحفروا آباراً لتتجمع المياه فيها، ومنع الحمالين أن يحملوا الرجال والنساء مجتمعين.

وفي سنة ٤٦٩هـ أزيلت المواخير ودور الفسق ببغداد وهرب الفواسق^(١)

سابعاً: في عهد الدولة الأيوبية (٥٥٧ - ٦٤٨هـ)

لما استولى صلاح الدين الأيوبي على السلطنة في مصر أقر دار العيَّار التي قد أقيمت من قبل، وظلت هذه الدار تحت إشراف المحتسب، وكانت تمارس نفس المهمة التي أنشئت من أجلها.^(٢)

ولأول مرة في تاريخ مصر تظهر مؤلفات مستقلة للحسبة، فكان كتاب (نهاية الرتبة في طلب الحسبة) لمؤلفه القاضي عبد الرحمن الشيرازي، وكانت له علاقة بصلاح الدين الأيوبي، ولعله وضع كتابه بناء على طلبه. وكان من

(١) ابن كثير، البداية والنهاية، ١٢ / ١٣٠.

(٢) ابن كثير، البداية والنهاية، ١٣ / ١١٦.

أهم واجبات المحتسب في ذلك العصر الإشراف على الآداب العامة، ومنع اختلاط الرجال بالنساء في الصلوات والنزهات والطرقات. كما كان يكلف بالإشراف على أهل الذمة وضرورة أخذهم بالقيود الشرعية التي تتضح من العهد، الذي كتبه القاضي الفاضل لأحد ولاة الحسبة وقد جاء فيه: " وخذ النصارى واليهود والمخالفين بلبس الغيار وشد الزنار".

كما كان محتسب ذلك العصر لا يهاب الولاة والأمراء، فكان له الحق أن يقصد مجالسهم ويأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر، ويعظهم ويذكرهم ويأمرهم بالشفقة على الرعية، وكان وعظه وقوله عن الظلم لطيفاً ظريفاً لين القول بشوشاً غير جبار ولا عبوس.

وفي عام ٦٣٩هـ قدم العز بن عبد السلام^(١) إلى مصر، وتقدم إلى الملك الصالح نجم الدين وهو جالس في القلعة يوم العيد وقال له: ما حجتك عند الله إذا قال لك: ألم أبوء لك ملك مصر، ثم تبيح الخمر؟ فقال له: هل جرى ذلك؟ فقال: نعم، الخان الفلانية تباع فيها الخمر وغيرها من المنكرات، فأصدر السلطان أمره إلى المحتسب بإغلاق الخان ومصادرة ما فيه.^(٢)

ثامناً: في عهد دولة المماليك (٦٤٨-٩٢٣هـ)

ازدادت واجبات المحتسب في هذا العصر عن ما كانت عليه في العصور التي سبقتة وتعددت جوانبها.

وكان للحسبة أثر عظيم في عهد الظاهر بيبرس^(٣) مما تسبب في إشاعة الأمن والطمأنينة بين أفراد المجتمع وقضت على كثير من المنكرات، ففي عام

(١) عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن بن مهذب، أبو محمد السلمي المغربي أصلاً والدمشقي مولداً والمصري داراً ووفاء، سلطان العلماء، ولد عام ٥٧٧هجرياً ١١٨١ ميلادية في بلاد الشام على وجه التحديد في دمشق، مات عن عمر يناهز الثمانين بنحو ثلاث سنوات قبل عصر يوم السبت ٩ جمادى الأولى ٦٦٠هـ / ١٨ إبريل ١٠٦٦م، ثم دفن يوم الأحد قبل الظهر ودفن بسفح المقطم. [ابن كثير، مرجع سابق، ٣ / ٢٣٥].

(٢) المغذوي، عبدالرحيم محمد، الحسبة في الإسلام، مكتبة الرشد، الرياض، ٢٠١١م، ص ٩٥، كلية الدعوة وأصول الدين، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

(٣) الظاهر ركن الدين بيبرس البندقداري، ولد سنة ٦٢٠هـ / ١٢٢١م، سلطان مملوكي، تركي الأصل، توفي الظاهر بيبرس يوم الخميس ٢٧ محرم من عام ٦٧٦ هجرية - ٢ مايو ١٢٧٧ ميلادية بعد أن أرسى اسمه ضمن قائمة أبرز سلاطين العصر المملوكي. وكان له عدة أولاد، منهم كمال الدين بيبرز الذي كان قائداً حريباً، وقد شارك والده في العديد من المعارك واستقر في ما بعد في بيت المقدس [ابن كثير، مرجع سابق، ١٣ / ٢٧٩].

٦٢٢هـ نودي من قبل المحتسب في القاهرة ومصر بمنع النساء من لبس العمائم، وفي سنة ٦٦٥هـ أمر الملك الظاهر بيبرس البندقداري بإقامة الخمر ومنع البغاء في مصر والقاهرة، فأغلقت الحانات التي كانت مخصصة لذلك، وأمر بنفي القائمين بها، وحبست النساء حتى تزوجن، وكتب إلى جميع البلاد بمثل ذلك، وفي ذلك الوقت أحضر إلى السلطان شخص يدعى ابن الكازوروني وهو سكران، فأمر بصلبه بعد حد عظيم، وعلقت الجرة والقدر في عنقه، فلما رأى المستهترون والخلعاء والمجان ما أصابه كفوا عن فسادهم^(١).

فكسدت سوق الفجور حتى ظهر ذلك لكل من زار مصر، فقد كتب ابن دانيال رسالة يصف فيها ما رآه يقول: "قدمت من الموصل إلى الديار المصرية في الدولة الظاهرية - سقى الله من سحب الإنعام عهداً وأعذب مشارب وردها - فوجدت مواطن الفجور دارسة، وأرباب اللهو والخلاعة غير آنسة، ومن لذة العيش آيسة، وهزم أمر السلطان جيش الشيطان، وتولى (الخوان) والي القاهرة إهراق الخمر وإحراق الحشيش وتبديد المزر - نوع من الشراب المحرم - واستتابة المخنثين واللواطين وحجر البغاة والخواطي وشاعت بذلك الأخبار، ووقع الإنكار واختفى المسطول في الدار، وقد آدى الخلاعة غاية الأذية وصلب ابن الكازوروني وفي رقبتة نبازية"^(٢).

وفي سنة ٧٥١هـ أسرف النساء في عمل القمصان الجرارة ذات الأكمام الواسعة وبلغت نفقة القميص ألف درهم، فعهد السلطان حسن إلى الأمير (منجك) بمكافحة اندفاعهن وراء هذه الأرياء، فأمر بقطع أكمام النساء، ونودي في القاهرة بتحريم هذه الملابس والقبض على من تخالف.

وكان الدافع لصدور مثل هذه الأوامر الغيرة الإسلامية، ومسؤولية الحاكم المسلم في المحافظة على كيان المجتمع المسلم من أن تخلخله وتقوضه المنكرات والمعاصي والسلوكيات المنحرفة عن هدي الإسلام، حتى يبقى نظيفاً من الرذائل والفساد، قائماً بأوامر الله، سائراً على منهج رسول الله (ﷺ)

(١) الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: تاريخها - أعمالها، ص ٩٣.

(٢) الشوكاني، محمد بن علي (ت ١٢٥٠هـ)، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، ويليهِ الملحق التابع للبدر الطالع، للمؤرخ: اليمني، محمد بن محمد بن يحيى زبارة، مطبعة السعادة، القاهرة، ط ١، ١٣٨٤هـ، ٢/ ١٢٦ - ١٣١.

والمدقق في هذه الأوامر يجد أكثرها ينصب على رأس الحية لكل فتنة وفساد
ألا وهي فتنة النساء وأم الخبائث (الخمرة)، فإن القضاء على هذين الشرين إلى
جانب محاربة البدع من إقامة الأعياد غير الإسلامية يجعل المجتمع المسلم
يعيش محافظاً على آدابه وأخلاقه التي يأمر بها الدين. (١)

تاسعاً: في عهد الدولة العثمانية

كانت ولاية الحسبة في الدولة العثمانية من ضمن الولايات المتميزة، إلا
أنها كانت في آخر عهدها مقصورة على النواحي المدنية فقط، وبقيت كذلك
أواسط القرن الثالث عشر الهجري ثم استعيز عنها في بعض البلاد العثمانية
بمجالس المديرية. ففي سنة ٩٨٢هـ أصدر السلطان مراد خان الثالث أمراً
يقضي بعدم شرب الخمر، الذي شاع استعماله وأفرط في شربه الجنود. كما
كان بعض السلاطين يحتسب على ولاته ويتلمس أخبارهم عند الناس، فهذا
السلطان عثمان خان الثالث المتوفى سنة ١١٧١هـ كان يتفقد أحوال الرعية،
ويمر ليلاً في الشوارع والأزقة متكرراً ليطلع على أحوالهم (٢).

وكانت الحسبة من الوظائف الراتبية الدائمة، يقول السلطان عثمان: " وقد
أدركتها في العصر العثماني بمكة. . وكان آخر من رأته قائماً بها ما بين
عامي ١٣٢٥هـ - ١٣٣٠هـ شخص هرم أحسبه تركي الأصل يدعى
(القيصرلي). أي قبل إنشاء أول بلدية بمكة المكرمة، ولا زال أتمثل أمامي ما
كان له من رهبة وتأثير في الأسواق حتى ليتوارى منه الكثيرون ممن يخافون
كشف الغش فيما يتعرضونه من الألبان واللحوم والخضروات، ومن الذين
يخرجون بالدكاكين إلى عرض الشارع، وكان له صلاحيات مطلقة في الحبس
والجلد، وكان يركب بغلة شهباء، وحوله أربعة أو خمسة من أعوانه" (٣).

عاشراً: في عهد الدولة السعودية الأولى والثانية

كان لموقف الإمام محمد بن سعود المناصر لدعوة الشيخ محمد بن عبد
الوهاب أثره الكبير في نشر الدعوة السلفية، والقضاء على الشرك والبدع،

(١) المغذوي، الحسبة في الإسلام، ص ٩٧.

(٢) الشوكاني، البدر الطالع، ٢/ ١٣٩.

(٣) الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: تاريخها - أعمالها، ص ٩٥-٩٦.

وإحياء شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الجزيرة العربية، وذلك لأن الجزيرة العربية – وغيرها من البلاد – انتشر فيها الشرك والبدع والطرق الصوفية المنحرفة والعادات الوثنية، بسبب ضعف الدولة العثمانية وانحرافها في أواخر عهدها.

عندئذ صدع الشيخ محمد بن عبد الوهاب بدعوة التوحيد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومن ذلك قيامه بقطع أشجار كانت تعظم ويعلق عليها في بلدة العيينة.^(١)

كما قام بهدم قبة قبر زيد بن الخطاب (رضي الله عنه) في الجبيلة، وجاءته امرأة واعترفت عنده بالزنا والإحصان، وتكرر منها الإقرار، فسأل عن عقلها فإذا هي صحيحة العقل، وقال لعلك مغصوبة، فأقرت واعترفت بما يوجب الرجم، فأمر بها فرجمت، فعظم أمره بعد ذلك، وفشا التوحيد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

وقد واجه الشيخ الكثير من العنت والمشقة في سبيل ذلك حتى أنه أخرج من العيينة، فقصد الدرعية والتقى بأميرها محمد بن سعود، وعرض عليه طلب النصرة للقيام بالدعوة إلى التوحيد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فوافق على ذلك وبايع الشيخ على دين الله ورسوله والجهاد في سبيل الله، وإقامة شرائع الإسلام. وبعد ذلك اتسعت ناحية الإسلام وأمنت السبل وانتشر العلم وقامت دولة مترامية الأطراف تدعو إلى الله، وتحمي عقيدة التوحيد، وتطب أحكام الإسلام.

وبعد هذا الموقف المشرف من دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب تضامناً العلماء والأمراء في الاحتساب والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، إلا أنه لم ينفرد بالحسبة شخص معين في ولاية مستقلة عن الولايات الأخرى في الدور الأول والثاني من الأدوار السعودية الثلاثة.^(٢)

وبالرغم من أن البلاد في أول القرن الرابع عشر الهجري كانت تمر بفترة مريرة بين الدور الثاني والثالث إلا أن العلماء لم يتخلوا عن واجبهم ولم

(١) الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: تاريخها - أعمالها، ص ٩٧-٩٨ باختصار.

(٢) المغذوي، الحسبة في الإسلام، ص ٩٨.

يضيعوا أمانة الاحتساب بل كانوا يقومون به تطوعاً لله، فينكر كل منهم ما يراه في بلده من منكر قائم، ويأمر بفعل المعروف إذا تركه الناس، على أن ذلك لا يعدوا أموراً صغيرة في الغالب، بسبب قوة الوازع الديني عند الناس امتداد لآثار دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله.

كما ورث الخلف من الأمراء السعوديين أمانة سلفهم في إقامة شرع الله، وتحكيم كتابه وسنة رسوله. فلقد تضامن العلماء والأمراء في عملية الاحتساب، العلماء لتبيين أحكام الدين، والأمراء للتنفيذ والحماية والردع إذا لزم الأمر؛ إلا أنه لم ينفرد بالحسبة شخصٌ مُعين في ولاية مستقلة في الدولة السعودية الأولى، وكذا الثانية، وهذا يمتد من قيام الدولة السعودية الأولى إلى نهاية القرن الثالث عشر الهجري وبداية القرن الرابع عشر، في تلك الفترة كان يقوم العالم بالحسبة والقضاء والإفتاء، وفي الوقت نفسه يجلس للتلاميذ^(١)

حادي عشر: الحسبة في المملكة العربية السعودية

ولاية الحسبة في المملكة العربية السعودية اليوم، تمثلها الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لم تكن ولدية عقد أو عقدين من الزمان بل مضى عليها قرون. فهي إذاً امتداداً طبيعياً لقيام ولاية الحسبة في الدول والعصور الإسلامية في مختلف أصقاع العالم الإسلامي في الماضي.

فبعد أن استقرت البلاد واتسع نطاق الحكم قام الملك عبد العزيز بن عبد الرحمن آل سعود بتكليف الشيخ عبد العزيز آل الشيخ؛ ليكون أول محتسب مكلف في الدولة السعودية المعاصرة، وقد زوده بأعوان ومُساعدين. واستمر هؤلاء يقومون بالاحتساب أحياناً بمُفردهم، وأحياناً أخرى يستعينون ببعض المتطوعين الصالحين؛ إلى أن دَعَمهم الملك عبد العزيز بعد ذلك بالجنود والمماليك، وكانوا رَغَم قَلَّتْهم يقومون بواجبات الحسبة على أكمل وجه وأحسنه.

ثم اقتضت المصلحة إيجاد مَقَرٍّ دائم للرئيس العام بالرياض، ثم استدعى التطور والتوسع الحاصل في مدينة الرياض، إنشاء عدّة مراكز بمدينة

(١)المغذوي، الحسبة في الإسلام، ص ٩٩ - ١٠٠.

الرياض، ويُعين لكل مَرَكزٍ عدد من الأعضاء، ورئيسٌ يُديرُ شئونهم، ويكون المسئول عن أعمالهم مع تحديد دائرة اختصاص مكاني لكل مركز.

أما الحسبة خارج الرياض؛ فقد عُيِّن في كل مدينة وحاضرة مركز هيئة، يقوم بالاحتساب في تلك الناحية؛ ولكلِّ مَرَكزٍ من هذه المراكز الخارجية رئيسٌ يَرْتَبِطُ بالرئاسة العامة في الرياض، في الأعمال التي تختصُّ بها.^(١)

تاريخ الهيئة وتطويرها

ومع هذا التطور وانتقال الحسبة من التطوع إلى التكليف، والتولية من قبل ولي أمر المسلمين؛ لم يوضع نظامٌ مكتوب يوضح الأسباب والاختصاصات، وشروط التعيين للأعضاء ورؤساء الأقسام والمراكز؛ ويكون مرجعاً يرجع إليه عند وجود أي إشكال. بل كان يرجع في ذلك إلى رأي فضيلة الرئيس العام في كل شيء، حتى في الأمور الإدارية البحتة.

وفي ٢ / ٣ / ١٣٤٧ هـ صدر ملحق لنظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر برقم ١٣٠٢، وهو مُكوّن من ثلاث عشرة فقرة، وجاء في هذا الملحق اختيار أعضاء شرفيين للهيئة يجتمعون مع الرئيس كل يوم خميس؛ للتباحث في الأمور الهامة إلّا إذا اقتضى الأمرُ حضورهم أكثر من مرة في الأسبوع، ومُهمّاتُ الأعضاء الشرفيين التوعية العامة بإلقاء المواعظ والدروس في المساجد، لتعليم الناس أحكام دينهم؛ كما قضى الملحق المذكور تقسيم البلد إلى مناطق بعدد الأعضاء المعيّنين؛ ويكلف كلُّ واحدٍ منهم بمنطقته حفظاً ومراقبة.

ثم حدث تطورٌ آخر للهيئة حيثُ صدرت موافقة من مجلس الشورى على نظام جديد يقضي بربط الهيئة بمدير الشرطة العام، وهذا النظام تكون من ٣١ مادة وكان صدور ذلك في السادس والعشرين من رجب من عام ألفٍ وثلاثمائة وتسعة وأربعين.

وفي تطور آخر لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: صدر نظامٌ جديد في ١٥ / ١ / ١٣٥٦ يقضي بأن يكون مرجع الهيئات رئاسة القضاة،

(١) الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: تاريخها - أعمالها، ص ٤٠ "بتصرف، وينظر: المغذوي، الحسبة في الإسلام، ص ١٠٢-١٠٣.

ويتكون ذلك النظام من ثلاثين مادة، وموقع من رئيس القضاة بعد تذييله بهذه العبارة: "جرى تعديل هذا النظام من قبلي؛ فبلغ بعد إجراء التعديل ثلاثين مادة، ولذا تحرر في الرابع والعشرين من الشهر السادس سنة ألف وثلاثمائة وست وخمسين". رئيس القضاة.

وتنص المادة الثامنة والعشرون من النظام آنف الذكر على ذلك الارتباط؛ حيث جاء فيها: "جميع هيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مرجعها رئيس القضاة". واستمر هذا الارتباط إلى تاريخ ١٠ / ٢ / ١٣٧٢ حيث صدر الأمر بأن يكون ارتباط رئاسة الهيئة بنائب الملك في الحجاز، وبعد إلغاء منصب نائب الملك بالحجاز صار رئيس الهيئة يرجع إلى مجلس الوزراء مباشرة. ثم في توسع آخر لدائرة عمل الهيئة بالحجاز؛ ضم إلى رئيسها النظر في هيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في جنوب المملكة، وفي يوم السبت الموافق الثالث من الشهر التاسع سنة ١٨٩٦ صدر مرسوم ملكي يقضي بتوحيد هيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المملكة، ودمجها في رئاسة واحدة يكون مقرها الرياض، وهو نص المرسوم الذي أصدره الملك خالد بن عبد العزيز آل سعود، بعد الاطلاع على المادتين ١٩ و ٢٠ من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالمرسوم الملكي ٣٨ في ٢٢ / ١٠ / ١٣٧٧.

ثم تلا صدوره صدور اللائحة التنفيذية لنظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بموجب القرار ٢٧٤٠، وتاريخ ٢٤ / ١٢ / ١٤٠٧. وإن ما يمارسه المحتسب اليوم من الصلاحيات التعزيرية لا يخرج في مجمله عما كان يمارسه المحتسب في الماضي مع بعض التحديد والتنظيم، فقد صدرت أنظمة تحدد الأطر العامة لعمل المحتسب، ومن ذلك صلاحيات ممنوحة له فيما يتعلق بالتعزير، وعلى اعتبار أننا سنأخذ هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المملكة العربية السعودية كنموذج فيما يتعلق بواقع الحسبة المعاصر، فإن من قانون هذه المادة الرابعة: العقوبات التأديبية التي لوالي الحسبة أن

يمارسها، وتتلخص في أخذ التعهد، التوبيح، التأديب بالجلد، وبعد أعلى خمسة عشر سوطاً، أو عقوبة الحبس لمدة أقصاها ثلاثة أيام^{(١)(٢)}.

وفي اللائحة التنفيذية بنظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الباب الرابع تفصيل وتوضيح لكيفية إيقاع هذه العقوبات التعزيرية. ومن حق المحتسب أن يطالب بإيقاع عقوبات أشد من تلك التي حددها له نظام الهيئة في حالة استحقاق المخالف لما هو أشد، ويكون ذلك برفع أوراق المستحق للعقوبة بعد استكمال التحقيق فيها إلى المحاكم الشرعية عن طريق الحاكم الإداري، وتبقى علاقته بالموضوع وفي كل مراحل الإجراءات حتى نهايتها، وصدور الحكم فيها على اعتبار أنه مدعي حسبة، وشاهد في الوقت نفسه. وبعض العقوبات الأخرى تنفذها الجهات الأمنية بحضور مندوب من الهيئة^(٣).

ومن واجبات المحتسب ووظائفه المتعددة، والتي نص عليها النظام

الأساسي لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ما يلي^(٤):

أولاً: حث الناس على التمسك بأركان الدين الحنيف من صلة، وزكاة، وصوم، وحج، وعلى التحلي بآدابه الكريمة، ودعوتهم إلى فضائل الأعمال المقررة شرعاً كالصدق، والإخلاص، والوفاء بالعهد، وأداء الأمانات، وبر الوالدين، وصلة الأرحام، ومراعاة حقوق الجار، والإحسان إلى الفقراء والمحتاجين، ومساعدة العجزة والضعفاء، وتذكير الناس بحساب اليوم الآخر، وأن " من عمل صالحاً فلنفسه ومن أساء فعليها".

ثانياً: لما كانت الصلاة هي عمود الدين، وسنامه، فيتعين على أعضاء الهيئة مراقبة إقامتها في أوقاتها المحددة شرعاً في المساجد، وحث الناس على

(١) صدر قرار معالي الرئيس العام لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر رقم (٢٧٤٠) وتاريخ ١٢/٢٤/١٤٠٧هـ بإقرار اللائحة التنفيذية ونشرت في جريدة أم القرى في عددها رقم (٣٢٠٣) وتاريخ ٧/٣٠/١٤٠٨هـ.

(٢) هذه العقوبات كانت في السابقة وتم إلغاؤها بناءً نظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الجديد.

(٣) الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: تاريخها - أعمالها، ص ١٤٦ "بتصرف".

(٤) نظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولائحته التنفيذية، هيئة الخبراء بمجلس الوزراء، الرياض، ٢، ١٤٢١هـ، المادة الأولى، ص ٢١ - ٢٢.

المسارعة إلى تلبية النداء إليها، وعليهم التأكد من إغلاق المتاجر، والحوانيت، وعدم مزاوله أعمال البيع خلال أوقات إقامتها.

ثالثاً: مراقبة الأسواق العامة، والطرق، والحدائق، وغير ذلك من الأماكن العامة، والحيلولة دون وقوع المنكرات الشرعية الآتية:

"١" الاختلاط والتبرج المحرمان شرعاً.

"٢" تشبه أحد الجنسين بالآخر.

"٣" تعرض الرجال للنساء بالقول أو الفعل.

"٤" الجهر بالألفاظ المخلة بالحياء، أو المنافية للآداب.

"٥" تشغيل المذياع، أو التلفزيون، أو المسجلات، وما مائل ذلك بالقرب من المساجد، أو على نحو يشوش على المصلين.

"٦" إظهار غير المسلمين لمعتقداتهم، أو شعائر ملهم، أو ظهارهم عدم الاحترام لشعائر الإسلام وأحكامه.

"٧" عرض أو بيع الصور، والكتب، أو التسجيلات المرئية، أو الصوتية المنافية للآداب الشرعية، أو المخالفة للعقيدة الإسلامية، اشتراكاً مع الجهات المعنية.

"٨" عرض الصور المجسمة، أو الخليعة، أو شعارات الملل غير الإسلامية كالصليب، أو نجمة داود، أو صور بوذا، أو ما مائل ذلك.

"٩" صنع المسكرات، أو ترويجها، أو تعاطيها، اشتراكاً مع الجهات المعنية.

"١٠" منع دواعي ارتكاب الفواحش " مثل الزنا واللواط والقمار"، أو إدارة البيوت أو الأماكن لارتكاب المنكرات، أو الفواحش.

"١١" البدع الظاهرة كتعظيم بعض الأوقات، أو الأماكن غير المنصوص عليها شرعاً، أو الاحتفال بالأعياد، والمناسبات البدعية غير الإسلامية.

"١٢" أعمال السحر والشعوذة، والدجل لأكل أموال الناس بالباطل.

"١٣" تطفيف الموازين، والمكاييل.

"١٤" مراقبة المسالخ، للتحقق من الصفة الشرعية للذبح.

"١٥" مراقبة المعارض، ومحلات حياكة ملابس النساء. (١)

(١) نظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولائحته التنفيذية، المادة الأولى، ص ٢١ - ٢٢.

وفي السادس عشر من شهر ربيع الأول لعام ١٤٣٤هـ وافق مجلس الوزراء على "تنظيم الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" ويحل هذا التنظيم الجديد محل النظام السابق الصادر في عام ١٤٠٠هـ، والذي ظلّ معمولاً به نحو (٣٤) عاماً.

فقد دعت الحاجة إليه لمواكبة التطور والتحديث المؤسسي والهيكلية الجاري في المملكة، و حاجة الرئاسة العامة كذلك إلى إعادة تحديد مهامها واختصاصاتها، وفق نظام الإجراءات الجزائية، ونقل بعض مواد النظام السابق لصالح أنظمة وجهات أخرى، ومن ثمّ إعداد وصياغة لائحة تنفيذية، وفق مهام واختصاصات واضحة، ومحددة، تغطي كل الإجراءات الإدارية والميدانية اللازمة لمباشرة هذه الاختصاصات، وآلية التنسيق مع الجهات ذات العلاقة. ومن الآثار الإيجابية لهذا الحراك التنظيمي والمؤسسي:

تحسين وتطوير مستوى أداء الهيئة، وتفعيل رسالتها وأدوارها المجتمعية، والحدّ من التجاوزات المحتملة، أو الاجتهادات الخاطئة، التي قد تمس بحقوق الإنسان، وكرامته، وخصوصيته، المكفولة له شرعاً ودستوراً.

مواكبة مشاريع التطوير والتحديث لأنظمة وتنظيمات العديد من الهيئات والمؤسسات الحكومية.

وفي القراءة الأولية لمحتوى التنظيم الجديد للهيئة، ومقارنة ذلك بمحتوى النظام السابق، نلمح العديد من التعديلات والإضافات المهمة، تتمحور في النقاط الرئيسية الآتية:

يتكون التنظيم الجديد من (١٥) مادة. ويحل محل نظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الصادر بتاريخ ١٠/٢٦ / ١٤٠٠هـ، والمكون من (٢١) مادة، كما يلغي كل ما يتعارض معه من أحكام.

وبموجب هذا التنظيم تمّ نقل مهام التحقيق، وإجراء العقوبات التأديبية (الجلد والحبس) والإحالة إلى المحاكم الشرعية، من قائمة اختصاصات الهيئة، لصالح هيئات التحقيق والإدعاء العام، والمحاكم الشرعية. وكانت هذه المواد منصوصاً عليها في النظام السابق، وتحديداً المواد: (٤-٦-١٤-١٥-١٦) إضافة إلى الإشارة إليها في موادٍ أخرى. علماً بأنّ العمل بهذه المواد قد توقف عملياً فور إنشاء هيئات التحقيق والإدعاء العام، وبدء مهامها عام ١٤٠٩هـ.

جاء في المادة السادسة منه "على الهيئة - وفقاً لأحكام هذا التنظيم - القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وحمل الناس على ذلك، بالرفق

واللين والأخذ والتي هي أحسن، مقتدية في ذلك بسيرة الرسول - صلى الله عليه وسلم - وخلفائه الراشدين من بعده، مع استهداف المقاصد الشرعية، على أن تتضمن اللائحة التنفيذية لهذا التنظيم بياناً بالواجبات وطرق الأمر بها، وبياناً بالمحرمات والممنوعات وطرق إنكارها "

ولا شكَّ أنَّ محتوى هذه المادة يلامس تحديداً وضبطاً رسالة الهيئة في الأمر بالمعروف ب "معروف" والنَّهي عن المنكر "بلا منكر" وهي إستراتيجية يتبناها معالي الرئيس العام، ويشرف على رعايتها، وتطبيقاتها. مثل ما يعالج هذا المحتوى مسائل تداخل الصلاحيات، وتشابك الاختصاصات، بما يزيد من فعالية الأداء، وكفاءته وسلامته، ومن درجات التنسيق بين الجهات ذات العلاقة.

وجاء في المادة الثالثة عشرة منه "تصدر اللائحة التنفيذية لهذا التنظيم، وتُعدل، بأمرٍ من رئيس مجلس الوزراء". وهذا من شأنه أن يُكسبها قوة إضافية، بما يخص مسائل الشفافية والوضوح في كل موادها وبنودها^(١).

(١) جريدة الرياض، قراءة في التنظيم الجديد للرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، السبت ٢٠ ربيع الآخر ١٤٣٤هـ - ٢ مارس ٢٠١٣م، العدد ١٦٣٢٢.

المبحث الثالث

أنواع جرائم النساء المختصة بعمل المحتسب

تمهيد

هناك جرائم عديدة، نص على مكافحتها نظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولكون هذه الجرائم ترتكبها النساء في المجتمع السعودي ومن بينها المدينة المنورة، وهذه الجرائم يتم ارتكابها من السعوديات أو من غيرهن من الوافدات أو المقيمات في المدينة المنورة، دون مراعاة حرمتها وقديستها.

ويختص المحتسب بمكافحة بعض الجرائم المتعلقة بالنساء كجهة اختصاص، لأن بعض الجرائم تختص بها جهات أخرى، وهذا لا يعني أن المحتسب لا يستقبل الجرائم الأخرى المُخبر عنها - غير المختصة بعمله - ولكنه يستقبلها ثم يحيلها إلى الجهة المعنية بذلك كما نص على ذلك نظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

حيث نصت المادة الثالثة من نظام الهيئة على أنه إذا كانت الجريمة أو المعصية، التي شوهدت في حالة تلبس من غير المنكرات الشرعية المنصوص عليها في المادة الأولى؛ فيجب إخطار جهة الاختصاص بالتحقيق فيها، وتسليم المضبوطات، والأشخاص المقبوض عليهم إليها بمقتضى محضر رسمي.^(١)

المطلب الأول: أنواع الجرائم وعلاقتها بدور الاحتساب وواقعها في المملكة العربية السعودية

لتصنيف هذه الجرائم بحسب كونها حقا لله تعالى أو للعباد، فقد قسمها العلماء إلى ثلاثة أقسام:

أ - جرائم هي اعتداء على خالص حق الله تعالى، وهي: الزنا، وشرب الخمر، والردة، والحراية، وكل الجرائم التعزيرية التي تثبت حقا للمجتمع، كمنع الزكاة، وترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والرشوة، وغير ذلك. أو تثبت حقا لله تعالى دون أن ترتبط بمصلحة أي من العباد، مثل ترك الصلاة، أو الصوم أو الكفارات، أو غير ذلك، وليس معنى ذلك أنه لا حق

(١) نظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، المادة الثالثة، ص ٢٣.

لأحد من الناس في هذه الجرائم، بل معناه أن حق العباد فيها مهدر لضالته في جانب حق الله تعالى وحق المجتمع.

ب- جرائم فيها اعتداء على حق الله تعالى وحق العباد معا، وحق الله تعالى فيها غالب، وهي جرائم السرقة، والقذف، وكثير من الجرائم التعزيرية التي تثبت حقا للمجتمع وللأفراد ويغلب فيها حق المجتمع، مثل النظر للعورات المحرمة، وملامسة النساء الأجنيات، أو الاختلاء بهن، وغير ذلك.

ج- جرائم فيها اعتداء على حق الله تعالى وحق العباد معا، وحق العباد فيها غالب، وهي جرائم القصاص، وبعض الجرائم التعزيرية، كمطل الغني، والقذف بما لا يثبت فيه الحد، وغير ذلك^(١)

هذا وليس في الجرائم ما هو حق خالص للعباد، إذ إن جميعها لله تعالى فيه حق خالص أو غالب أو مغلوب، وفي هذا تعبير صادق عن اهتمام الشريعة الإسلامية وعنايتها باستئصال الإجرام ومنعه، إذ تعتبره بجميع أنواعه اعتداء على حق الله تعالى إلى جانب ما فيه من اعتداء على حقوق الأفراد من العباد. وبعد هذا التقسيم للجرائم باعتبار قوة حق الله تعالى فيها، ننتمي إلى بيان ما تجري فيه دعوى الحسبة منها وما لا تجري فيه، فنقول: دعوى الحسبة لا تقام إلا حماية لحق الله تعالى خالصا كان أو غالبا، ولذلك فهي تقام في الجرائم التالية:

جرائم النوع الأول: وهي الجرائم التي تثبت حقا خالصا لله تعالى، والدعوى في هذه الجرائم تتمتع بكل خصائص دعوى الحسبة كاملة.

جرائم النوع الثاني: وهي الجرائم التي يكون حق الله تعالى فيها غالبا لا خالصا، وهذه تتمتع الدعوى فيها ببعض خصائص دعوى الحسبة فقط دون جميعها، وذلك نظرا لوجود حق العبد فيها.

أما جرائم النوع الثالث: وهي الجرائم التي يكون حق العبد فيها غالبا، فلا تقام فيها دعوى الحسبة ولا تتمتع بشيء من خصائصها وأحكامها، بالنظر لغلبة حق العبد.^(٢)

(١) الماوردي، الأحكام السلطانية، ص ٢١١.

(٢) ابن فرحون، مرجع سابق ٢/٢٥٩، ٢٦٠، الماوردي، الأحكام السلطانية، ص ٢١٢.

واقع جرائم النساء في المملكة العربية السعودية

المرأة في أي مجتمع شأنها شأن الرجل في التورط بارتكاب الجرائم وحتى إننا نلاحظ مساواتها بالرجل من حيث العقاب الذي يخضع له الرجل إلا أن ما يميز جرائم المرأة وبالتحديد في مجتمعنا أنها من النوع المستتر حيث لا يصل إلى أقسام الشرطة الكثير من الجرائم النسائية ويكتفى بالعقاب العرفي خاصة في حالة خروجها عن الأعراف والتقاليد. (١)

وتشير دراسة حديثة^(٢) إلى أن المرأة لا زالت لا تمثل منافساً قوياً للرجل بالرغم من تزايد أعداد المنخرطات في عالم الجريمة من النساء ورغماً عن تقارب الأدوار بين الذكور والإناث وربما يعزى ذلك إلى كون المرأة في معظم المجتمعات العالمية على اختلاف ثقافات وأيديولوجياتها لا زالت تحظى بنظرة خاصة تجعلها تحتل مرتبة ثانوية في سجلات الجريمة. . وحين يعتبر سجن المرأة في مجتمعنا كارثة كبيرة ليس على الجانية فقط بل قد تطول كافة أسرتها وربما المحيطين من أقارب وأبناء عمومة، فهو ما يفسر إلى حد كبير سبب وقوع (٦٠%) من الجرائم النسوية لم يتم القبض فيها على الجانيات ولا يعد ذلك قصوراً في الجهات الأمنية بقدر ما يوضح بجلاء كما تقول الدراسة أنه لا زال هناك قدر كبير من الجرائم النسوية في المجتمع تحظى بالتستر من قبل أفراد المجتمع.

إلا أن هناك بالمقابل توجهات معاكسة تتمثل في الكشف عن النساء الجانحات من قبل أفراد المجتمع وإبلاغ الجهات الأمنية أو القبض عليهن من قبل رجال الحسبة.

ولاحظت الدراسة إلى أن الفترة من عام ١٤١١ إلى ١٤١٥ هـ التي تم فيها تنفيذ الخطة الخمسية الخامسة قد شهدت مرحلة التغيرات الكبيرة للمجتمع، حيث تزامن ذلك مع تراجع أسعار البترول الذي يمثل المصدر الرئيس للدخل في البلاد فتأثر الدخل القومي للبلاد تبعاً لذلك مما أدى بدوره إلى إحداث شح في الوظائف الحكومية المتاحة مع تزايد أعداد الخريجين من الجامعيين

(١) الكعيد، عبدالله ابراهيم، جريدة الرياض، العدد ١٢٥١٨، مؤسسة اليمامة الصحفية، ٢/ ٩/ ٢٠١١م، ص ١٢.
(٢) الزهراني، عبدالرحمن بن محمد، خصائص وأبعاد الجريمة النسوية في المجتمع السعودي، مركز أبحاث مكافحة الجريمة بوزارة الداخلية، الرياض، ٢٠١١م.

وطلاب المرحلة الثانوية من الذكور والإناث بما يفوق القدرة الاستيعابية للجامعات المحلية أو الوظائف التي تتيحها الدولة أو القطاع الخاص وقد ترتب على ذلك وجود أعداد كبيرة من الشباب من الجنسين دون دراسة أو عمل وهو ما يفسر الزيادة الكبيرة في متوسط حجم الجريمة النسوية بالذات، حيث زادت بنسبة مقدارها (٩٠.٨%) فقد أوضحت الإحصاءات الجنائية إلى تزايد جرائم المرأة في بلادنا بكافة أشكالها ابتداء بالقتل العمد والمضاربة والجرائم المركبة والسرقه والجرائم الأخلاقية والمخدرات والمسكرات والنصب والاحتيال والتزوير والتزييف وانتحال الشخصية والانتحار والهروب وهذه الأخيرة تمثل نسبة (٤٨%) من المجموع العام للجرائم. (١)

المطلب الثاني: الجرائم المختصة بالجانب العقدي ١ - مفهوم العقيدة في اللغة والاصطلاح:

العقيدة في اللغة: مشتقة من الفعل الثلاثي (عَقَدَ). ومادة (عقد) تدور حول الربط، والإحكام، سواء أكان ذلك في الأمور المادية أو المعنوية. وهذا ما أكده ابن فارس بقوله: " العين والقاف والذال: أصل واحد، يدل على شدّ، وشدّة وثوق، وإليه تُرجعُ فروعُ البابِ كلها ". (٢)

قال الزبيدي (٣) " عَقَدَ الحَبْلَ، والبَيْعَ، والعَهْدَ، يَعْقِدُهُ عَقْدًا، فانهقَدَ: شدّه. والذي صرّح به أئمة الاشتقاق: أن أصلَ العَقْدِ: نَقِيضُ الحَلِّ ". (٤) و" عَقَدَ قَلْبَهُ على

(١) الزهراني، عبدالرحمن بن محمد، خصائص وأبعاد الجريمة النسوية في المجتمع السعودي، مركز أبحاث مكافحة الجريمة بوزارة الداخلية، الرياض، ٢٠١١م.

(٢) ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت ٣٩٥هـ)، مقاييس اللغة، دار الفكر، دمشق، ط ٤، ١٩٨٢م ٤/ ٨٦، مادة (عقد).

(٣) هو محمد بن محمد بن محمد بن عبد الرزاق، الشهير بمرتضى الحسيني الحنفي الواسطي الزبيدي نزيل مصر. أصله من السادة الواسطية، يكنى أبا الفيض وأبا الجود وأبا الوقت. ولد سنة ١١٤٥ هـ، ولم يذكر مكان ولادته. مولده بالهند في بلجرام. من قسبة بلجرام على خمسة فراسخ من قنوج وراء نهر جنج بالهند [الزركلي، مرجع سابق، ٧ / ٧٠].

(٤) الزبيدي، محمد مرتضى (ت ١٢٠٥هـ)، تاج العروس، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٣، ١٩٨٤م، تحقيق: التزوي، إبراهيم، ٧ / ١٦٨.

شَيْءٌ: لَمْ يَنْزِعْ عَنْهُ. . . وَاعْتَقَدَ الشَّيْءُ: صَلَّبَ، وَاعْتَقَدَ الْإِحَاءُ وَالْمَوَدَّةُ بَيْنَهُمَا:
أَي تَبَّتْ "،^(١) و " (العقيدة) ما يدين الإنسان به".^(٢)

والعقيدة في الاصطلاح تعني " الاعتقاد: عقد القلب على الشيء، وإثباته في
نفسه ".^(٣)

و " الاعتقاد: من أفعال القلوب، من عقد القلب على الشيء، إذا لم يزل
عنه. وأصل العقد: ربط الشيء بالشيء، فالاعتقاد ارتباط القلب بما انطوى
عليه ولزمه ".^(٤)

فالاعتقاد " عبارة عن حُكْمٍ قلبي ذهني، يحتمل أمرين؛ إما صحيح، وإما
فاسد. فالاعتقاد بأن الله واحد، فرد، صمد، لم يلد ولم يولد، فهذا اعتقاد صحيح،
سليم، مطابق للواقع. أما الاعتقاد بأن الله ولدًا، أو صاحبة، أو هو ثالث ثلاثة —
تعالى الله — فهذا اعتقاد فاسد، مخالف للواقع ".^(٥)

وهي: " مجموعة من قضايا الحق البديهية المسلمة بالعقل، والسمع،
والفطرة، يعقد عليها الإنسان قلبه، ويثني عليها صدره، جازماً بصحتها، قاطعاً
بوجودها وثبوتها، لا يرى خلافها أنه يصح أو يكون أبداً ".^(٦)

إذن " فالعقيدة في حقيقتها ليست مجرد قول باللسان، ولا عمل بالبدن
فحسب، وإنما هي عمل نفسي يبلغ أغوار النفس ويحيط بجوانبها من كل
ناحية، سواء الإدراك أو الإرادة أو الوجدان، فلا بد من إدراك ذهني تتكشف به

(١) الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد (ت ١٧٥هـ)، كتاب العين، دار الكتب العلمية، بيروت،
ط ٥، ١٩٨٧م، ١/١٤٠، مادة (عقد).

(٢) الفيومي، أحمد بن محمد بن علي المقرئ الرافعي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة
العلمية، بيروت، ط ٢، ١٩٩٩م، ٢/٤٢١.

(٣) المناوي، محمد عبد الرؤوف، التوقيف على مهمات التعاريف، دار الفكر المعاصر، بيروت، دمشق،
ط ١، ١٤١٠هـ، تحقيق: د. محمد رضوان الداية، ص ٧٥.

(٤) البعلي، عبد الله محمد بن أبي الفتح، المطلع على أبواب الفقه، المكتب الإسلامي، بيروت، د. ط،
١٤٠١هـ، ١٩٨١م، ص ٤٠٨، تحقيق: الأدلبي، محمد بشير.

(٥) ابن تيمية، الحسبة في الإسلام، ٣ / ٢١٦.

(٦) الجزائري، أبو بكر، عقيدة المؤمن، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط ٥، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م،
ص ٢٣.

حقائق الوجود على ما هي عليه في الواقع. وهذا التكشف لا يتم إلا عن طريق الوحي الإلهي المعصوم، والذي لن تجده البشرية إلا في دين الإسلام الذي جاء به محمد (ﷺ) خاتماً للأنبياء والرسل". (١)

٢ - من أدلة العقيدة في الكتاب والسنة:

قال الله تبارك وتعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ

بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ﴾ (٢)

أي أن: كسب القلوب نيتها وقصدها، وكسب القلوب الإيمان بالله المحبة لله الخوف من الله ورجاؤه الله سبحانه وتعالى كل هذا من كسب القلوب. (٣)

فالعقيدة الحكم الذي لا يقبل الشك فيه لدى معتقده، والعقيدة في الدين ما يقصد به الاعتقاد دون العمل؛ كعقيدة وجود الله وبعث الرسل.

وفي الصحيحين؛ عن معاذ (رضي الله عنه)، أن النبي (ﷺ) قال: " حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً". (٤)

و المراد بالتوحيد، قال ابن التين (٥): يريد بقوله " حق العباد على الله " حقا

علم من جهة الشرع لا بإيجاب العقل فهو كالواجب في تحقيق وقوعه أو هو على جهة المقابلة والمشاكلة. (٦)

(١) الزغبى، فتحي، دراسات في العقيدة الإسلامية، مكتبة النهضة، القاهرة، ط ٢، ٢٠٠٢م، ص ٨٦.

(٢) سورة المائدة: الآية ٨٩.

(٣) المحلي، جلال الدين محمد بن أحمد، السيوطي، جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر، تفسير الجلالين مذيلاً بأسباب النزول للسيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ط، د. ت، ص ١٦٥.

(٤) رواه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب اسم الفرس والحمير حديث رقم (٦٩٣٨).

(٥) هو أبو محمد عبدالواحد بن عمر بن عبدالواحد بن ثابت المشهور بابن التين، الصفاقسي التونسي، فقيه محدث مفسر، [الموسوعة الفقهية الكويتية، الكويت: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، ط ٢، ١٤٢٧ هـ، ١٤ / ٢٩٨].

(٦) العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ٣ / ١٨٧.

٣- تنقسم الجرائم المختصة بالجانب العقدي إلى:

١- الجرائم الشركية الكفرية. ٢- الجرائم البدعية. ٣- جرائم السحر

والشعوذة. (١)

أولاً: الجرائم الشركية الكفرية:

١- تعريف الشرك في اللغة والاصطلاح:

قال ابن فارس: "الشين والراء والكاف أصلان، أحدهما يدلّ على مقارنة وخلافٍ انفرادٍ، والآخر يدلّ على امتداد واستقامة. فالأول: الشركة، وهو أن يكون الشيء بين اثنين لا ينفرد به أحدهما، يقال: شاركت فلاناً في الشيء إذا صرت شريكه، وأشركت فلاناً إذا جعلته شريكاً لك". (٢)

وقال الجوهري (٣): "الشريك يجمع على شركاء وأشراك، وشاركت فلاناً صرت شريكه، واشتركنا وتشاركنا في كذا، وشركته في البيع والميراث أشركه شركة، والاسم: الشرك". وقال أيضاً: "والشرك أيضاً الكفر، وقد أشرك فلان بالله فهو مشرك ومشركي". (٤)

وقال الفيروز آبادي (٥): "الشرك، والشركة بكسرهما وضم الثاني بمعنى واحد، وقد اشتركا وتشاركا وشارك أحدهما الآخر، والشرك بالكسر وكأمير:

المشارك، والجمع أشراك وشركاء". (٦)

أما في الشرع؛ فقد قال النووي: "الشرك والكفر قد يطلقان بمعنى واحد وهو الكفر بالله تعالى، وقد يفرق بينهما فيخص الشرك بعبادة الأوثان وغيرها

(١) سجل القضايا بهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمدينة المنورة، ملف العقيدة، من عام ١٤٣٠ - ١٤٣٤هـ.

(٢) ابن فارس، مقاييس اللغة، ص ١٧٥.

(٣) إسماعيل بن حماد الجوهري (المتوفى سنة ٣٩٣هـ) (عالم لغوي مسلم صاحب معجم (تاج اللغة وصحاح العربية أو الصحاح أو الصحاح في اللغة) توفي سنة ٣٩٣هـ [الزركلي، مرجع سابق، ٧/ ١٠٢].

(٤) الرازي، مختار الصحاح، ص ٣١٢.

(٥) مجد الدين الفيروزآبادي (٧٢٩ - ٨١٧هـ، ١٣٢٩ - ٤١٥م). محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم إبراهيم بن عمر، أبو طاهر مجد الدين الشيرازي الفيروزآبادي. صاحب القاموس المحيط. عالم لغوي نحوي. وُلد بمدينة كازين، جنوبي شيراز، وتوفي بزبيد باليمن، توفي بزبيد سنة ست أو سبع عشرة وثمانمائة، وهو متمتع بحواسه، ودفن بتربة الشيخ إسماعيل الجبرتي [الزركلي، مرجع سابق، ١٢/ ١٣٣].

(٦) الفيروزآبادي، مرجع سابق، ٣/ ١٢٥١.

من المخلوقات مع اعترافهم بالله تعالى ككفار قريش، فيكون الكفر أعم من الشرك". (١)

فالشرك هو: جعل شريك لله تعالى في ربوبيته وإلهيته. والغالب الإشراك في الألوهية بأن يدعو مع الله غيره، أو يصرف له شيئاً من أنواع العبادة كالذبح والنذر والخوف والرجاء والمحبة. (٢)

وحقيقة الشرك أن يُعبد المخلوق كما يعبد الله، أو يعظم كما يعظم الله، أو يصرف له نوع من خصائص الربوبية والإلهية. إن الشرك لا يتوقف على أن يعدل الإنسان أحداً بالله، ويساوي بينهما بلا فرق، بل إن حقيقة الشرك أن يأتي الإنسان بخلال وأعمال - خصها الله تعالى بذاته العلية، وجعلها شعاراً للعبودية - لأحد من الناس، كالسجود لأحد، والذبح باسمه، والنذر له، والاستعانة به في الشدة، والاعتقاد أنه ناظر في كل مكان، وإثبات التصرف له، كل ذلك يثبت به الشرك ويصبح به الإنسان مشركاً. (٣)

٢ - من أدلة التحذير من الشرك في الكتاب والسنة:

قال تعالى: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ (٤) فالظلم هو وضع الشيء في غير موضعه. فمن عبد غير الله فقد وضع العبادة في غير موضعها، وصرفها لغير مستحقها، وذلك أعظم الظلم (٥). وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ (٦) أي: إن الله أخبر أنه لا يغفر لمن لم يتب منه (٧). وقال تعالى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَهُ النَّارُ﴾

(١) النووي، صحيح مسلم بشرح الإمام محيي الدين النووي، ٤ / ١٩٣.

(٢) الفوزان، صالح بن فوزان بن عبدالله، عقيدة التوحيد وبيان ما يصادها من الشرك الأكبر والأصغر والتعطيل والبدع وغير ذلك، دار القاسم للنشر والتوزيع، الرياض، ط ١، ٤١٨ هـ، ص ٧٧.

(٣) القحطاني، سعد بن محمد، مختصر معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول، دار إشبيلية، الرياض، ط ٢، ٤١٩ هـ / ١٩٩٩ م، ص ١٣٨.

(٤) سورة لقمان: الآية ١٣.

(٥) ابن حزم، المحلى، ص ٣٠١.

(٦) سورة النساء: الآية ٤٨.

(٧) الصابوني، صفوة التفاسير، ص ١٩٤.

وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴿١﴾. إن الله أخبر أنه حرم الجنة على المشرك، وأنه خالد مخلد في نار جهنم.

وقال (ﷺ): " ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ قلنا: بلى يا رسول الله. قال: الإشراك بالله وعقوق الوالدين ". (٢)

أخبر سبحانه أن القصد بالخلق والأمر أن يعرف بأسمائه وصفاته، ويعبد وحده لا يشرك به، وأن يقوم الناس بالقسط، وهو العدل الذي قامت به السماوات والأرض. فأخبر سبحانه أنه أرسل رسله، وأنزل كتبه، ليقوم الناس بالقسط وهو العدل - ومن أعظم القسط التوحيد، وهو رأس العدل وقوامه. وأن الشرك أظلم الظلم. والتوحيد أعدل العدل. فما كان أشد منافاة لهذا المقصود فهو أكبر الكبائر، إلى أن قال: فلما كان الشرك منافياً بالذات لهذا المقصود كان أكبر الكبائر على الإطلاق، وحرم الله الجنة على كل مشرك، وأباح دمه، وماله، وأهله لأهل التوحيد، وأن يتخذوهم عبيدا لهم لما تركوا القيام بعبوديته. وأبى الله - سبحانه - أن يقبل لمشرك عملاً، أو يقبل فيه شفاعاة، أو يجيب له في الآخرة دعوة، أو يقبل له فيها رجاء. (٣)

٣- صور من المخالفات الشركية بالمدينة المنورة:

هناك مخالفات تقع من بعض النساء، وخاصة عند مقبرتي البقيع والشهداء وبالتحديد أثناء زيارتهن للمدينة المنورة ومن هذه المخالفات ما يلي:

١- الاستغاثة بالأموات كقول بعضهن عند البقيع (يا فاطمة أغيني وانصريني) وكقولهم عند زيارة قبر حمزة مخاطباً له: (أتيتك من شقة بعيدة طالباً فكاك رقبتى من النار).

٢- الاستعاذة بالأموات كقول بعضهن عند زيارة حمزة (متعوذاً بك من نار أستحقها مثلي).

(١) سورة المائدة: الآية ٧٢.

(٢) متفق عليه، رواه البخاري في كتاب الشهادات، باب ما قيل في شهادة الزور، حديث رقم (٢٥١١)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها، حديث رقم (٨٧)، عن أبي بكر.

(٣) ابن عبد الوهاب، عبدالرحمن بن حسن بن محمد، فتح المجيد لشرح كتاب التوحيد، الشركة الجزائرية اللبنانية، ط ١، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م، ص ٩٠.

٣- إرسال الرسائل الشركية باسم حمزة والحسن وفاطمة وأم البنين وغيرهم من الأموات والتي فيها طلب قضاء الحاجات وتفريج الكربات.
٤- السجود للأموات عند مقبرة شهداء أحد.

٥ - الوقوع في ألفاظ الشركية كقولهن عند زيارة الحسن (عليه السلام) في البقيع (أنا عبدك وابن عبدك).

٦- لعنُ الشيخين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما في ساحات الحرم النبوي وبالقرب من مقبرة البقيع بقولهم: (اللهم العن الأول والثاني).^(١)

ثانياً: الجرائم البدعية:

١ - تعريف البدعة في اللغة والاصطلاح:

البدعة في اللغة: الحدّث في الدين بعد الإكمال، وكلُّ مُحدّث جديد على غير مثال سابق^(٢)

والبدعة في الاصطلاح: ما لم يرد عن الله سبحانه، ولا عن رسوله (ﷺ)، ولا عن أحد من فقهاء الصحابة، وهي على نوعين: بدعة هدى، وهي ما وافقت مقاصد الشريعة؛ وبدعة ضلالة، وهي ما ناقضت مقاصد الشريعة^(٣)

٢ - من أدلة تحريم البدعة في الكتاب والسنة:

قوله تعالى في سورة الأحقاف: ﴿قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعًا مِّنَ الرُّسُلِ وَمَا أَدْرَى مَا يَفْعَلُ

بِي وَلَا بِكُمْ إِنِّي أُنَبِّئُ إِلَّا مَا يُوْحَىٰ إِلَيَّ وَمَا أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾^(٤)

أي: " قل - أيها الرسول- لمشركي قومك: ما كنتُ أول رسل الله إلى خلقه، وما أدري ما يفعل الله بي ولا بكم في الدنيا، ما أتبع فيما أمركم به وفيما أفعله إلا وحي الله الذي يوحيه إليّ، وما أنا إلا نذير بين الإنذار " ^(٥)

(١) سجل القضايا، ملف العقيدة، من عام ١٤٣٠ - ١٤٣٤هـ، وهذه معلومات قد استقيتها من خلال عملي الميداني، كوني أحد أعضاء هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمدينة المنورة.

(٢) الرازي، مختار الصحاح، ص ٣٩.

(٣) الاعتصام للشاطبي ٣٧/١.

(٤) سورة الأحقاف: الآية ٩.

(٥) الصابوني، صفوة التفاسير، ص ١٧٣.

" وهذه الآية صالحة للرد على نصارى زماننا الذين طعنوا في نبوته بمطاعن لا منشأ لها إلا تضليل وتمويه على عامتهم لأن الطاعنين ليسوا من الغباوة بالذين يخفى عليهم بهتانهم كقولهم إنه تزوج النساء، أو أنه قاتل الذين كفروا"^(١)

وقول الرسول (ﷺ): ". . . وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة"^(٢)

عن يحيى بن أبي المطاع^(٣)، قال: سمعت العرياض بن سارية السلمى^(٤)، يقول: قام فينا رسول الله (ﷺ) ذات غداة فوعظنا موعظة، وجلت منها القلوب، وذرفت منها الأعين، قال: فقلنا: يا رسول الله، قد وعظتنا موعظة مودع، فاعهد إلينا، قال: "عليكم بتقوى الله، والسمع والطاعة، وسترى من بعدي اختلافا شديدا، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين، عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم والمحدثات، فإن كل بدعة ضلالة"^(٥).

فدل الحديث على أن كل محدث في الدين فهو بدعة، وكل بدعة ضلالة مردودة. ومعنى ذلك: أن البدع في العبادات والاعتقادات محرمة، ولكن

(١) ابن عثور، محمد الطاهر: التحرير والتنوير، دار ابن سحنون، مراكش، ط ٣، ٤١٧ هـ — / ١٩٩٧ م، ٩ / ١٨.

(٢) رواه أبو داود واللفظ له، في كتاب السنة، باب في لزوم السنة، حديث رقم (٤٦٠٧)، والترمذي، حديث رقم (٢٦٧٦)، هو حديث صحيح، صححه الألباني على سنن أبي داود حديث رقم، (٤٦٠٧).

(٣) يحيى بن يحيى بن قيس بن حارثة الغساني، أبو عثمان الشامي، ولد سنة أربع وستين في أيام يزيد، يوم مرج راهط، مات بدمشق سنة ثلاث وثلاثين ومائة، وقيل: سنة خمس وثلاثين [إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد؛ وأبو محمد أسامة بن إبراهيم، مكتبة الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة، ط ١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م، ١٢ / ٣٨٥ - ٢٨٦، ترجمة رقم ٥٢٢٠].

(٤) من أعيان أهل الصفة، سكن حمص، وروى أحاديث، توفي العرياض سنة خمس سبعين [العسقلاني، ص ٩٠٨].

(٥) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧) والترمذي (١١٢/٢ - ١١٣) وابن ماجه (٤٣ و ٤٤) وابن حبان في " صحيحه " (٤/٤/١ - الفارسي) والحاكم (٩٥/١ - ٩٧) واللفظ له، وهو صحيح، صححه الألباني في الإرواء برقم: (٢٤٥٥).

التحرير يتفاوت بحسب نوعية البدعة. فإن لم يكن له أصل في الدين يرجع إليه فهو ضلالة، والدين برئ منه. (١)

صور من المخالفات البدعية بالمدينة المنورة (٢):

نذكر من أهم المخالفات البدعية التي تقع من بعض النساء ما يلي:

١- التوسل الشركي بالأموات كقولهن عند زيارة الأئمة في مقبرة البقيع (وأنتم وسيلتنا إلى الله تعالى)

١- تخصيص الزيارة بيوم الخميس بحجة أن النبي (ﷺ) كان يزور المقابر

في هذا اليوم

٢- التمسح بجدران المقبرة وأسوارها

٣- التبرك بتربة المقبرة أو جدرانها

٤- أخذ التراب والحصى من المقبرة

٥- رش العطور والبخور على المقابر

٦- الصلاة عند المقبرة وخلفها

٧- الإهداء إلى المقبرة بنقود أو أشياء عينية

٩- قراءة القران على المقابر

١٠- رمي الحبوب إلى مقبرة البقيع من خارج السور

١١- الكتابة على جدران المقبرة بألفاظ شركية وبدعية

١٢- النياحة عند المقبرة

١٣- العكوف عند المقبرة قياماً أو قعوداً

١٤- قراءة الأذكار المخالفة لهدي النبي محمد (ﷺ) في زيارة المقابر

١٥- الحرص على التصدق وتوزيع الأطعمة والحلويات عند المقبرة

١٦- ربط العقد والتمايم على عتبات المقبرة

١٧- الاحتفال بليلة النصف من شعبان (٣)

(١)الصنعاني، محمد بن إسماعيل الأمير اليمني (ت ١١٨٢هـ)، سبل السلام شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام، دار الحديث، القاهرة، د. ط، د. ت، ١٨٥/٣.

(٢)سجل القضايا، ملف العقيدة، من عام ١٤٣٠ - ١٤٣٤هـ.

(٣)سجل القضايا، ملف العقيدة، من عام ١٤٣٠ - ١٤٣٤هـ.

١٨ - تعليق التمائم: (فالتمائم جمع تميمة وهي ما يعلق على الأولاد من خرزات وعظام ونحو ذلك لدفع العين. وسميت تميمة لاعتقادهم أنهم يتم أمرهم ويحفظون بها)^(١)

حيث تعتقد بعض النساء بأن هذه التمائم تحميهن من السحر والحسد والعين
١٩- القيام بزيارة الأماكن الغير مشروع زيارتها بنية التعبد بالمدينة المنورة (مثل بئر عثمان، ومشربة أم إبراهيم).

وسبب تسميتها بمشربة أم إبراهيم، هو تعلق السيدة ماري القبطية رضي الله عنها، زوجة الرسول، بخشبة من خشب تلك المشربة، حين ضربها المخاض، وقت ولادة إبراهيم، وكان موقعها يسمى قديماً (الدشت أو الدشيت)، وهو بين نخل تُعرف للأشراف القواسم، وهي نسبة إلى بني قاسم بن إدريس بن جعفر أخي الحسن العسكري، وقد صلى النبي (ﷺ) في مشربة أم إبراهيم، في بعض زياراته لجاريته وسريته وأم ولده (ماري القبطية، وبُني في مكان صلته مسجد في أيام عمر بن عبدالعزيز والياً على المدينة)^(٢)

وهذا ما يلاحظه المحتسب على بعض النساء، فيبدأ دوره بالنصح والإرشاد، وتبيين الحكم الشرعي لهن وتوزيع الكتب والمطويات والأشرطة على هؤلاء النساء، حسب الجنسية عن طريق المترجمين المختصين، والمتعاقدين مع هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمدينة المنورة.^(٣)

ثالثاً: جرائم السحر والشعوذة:

١ - تعريف السحر في اللغة والاصطلاح:

السحر في اللغة: يطلق على عدة معان منها: الخداع، والصرع، والاستمالة، والتمويه، وكل ما لطف ودق وخفي سببه فهو سحر.^(٤)

(١) مجلة الحسبة، العدد ٧١، رجب - شعبان ١٤٢٧هـ، ص ١٩.

(٢) كتاب الدر الثمين في معالم دار الرسول الأمين صلى الله عليه وسلم غالي محمد الأمين الشنقيطي

ص ١٤٩، إدارة إحياء التراث الإسلامي بدولة قطر ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.

(٣) من خلال التعاون بين هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وبين الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

(٤) ابن منظور، لسان العرب، ٦/ ١٥٧.

أما السحر في الاصطلاح؛ فقد قال ابن قدامة المقدسي^(١): "هو اتفاق بين ساحر وشيطان، على أن يقوم الساحر بفعل المحرمات أو الشراكيات، في مقابل مساعدة الشيطان له، وطاعته فيما يطلب منه"^(٢).

٢ - من أدلة تحريم السحر والشعوذة في الكتاب والسنة:

قال عز وجل: ﴿إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدًا سَحِرًا وَلَا يَفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى﴾^(٣)

أي: ولا يظفر الساحر بسحره بما طلب أين كان. وقد ذكر عن بعضهم أنه كان يقول: معنى ذلك: أن الساحر يقتل حيث وجد. وذكر بعض نحويي البصرة أن ذلك في حرف ابن مسعود "ولا يفلح الساحر أين أتى" وقال: العرب تقول: جنئك من حيث لا تعلم، ومن أين لا تعلم، وقال غيره من أهل العربية الأول: جزاء يقتل الساحر حيث أتى وأين أتى وقال: وأما قول العرب: جنئك من حيث لا تعلم، ومن أين لا تعلم، فإنما هو جواب لم يفهم، فاستفهم كما قالوا: أين الماء والعشب.^(٤)

وقال تعالى: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطَانُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَٰكِنَّ الشَّيْطَانَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَىٰ الْمَلَائِكَةِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَرْوَتَ ۖ وَمَا يَعْلَمَانِ مِن أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۖ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ ۖ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ۖ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ ۖ وَلَقَدْ عَلَّمُوا لِمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِن خَلْقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ ۖ أَنفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾^(٥)

(١) هو أبو محمد عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة بن مقدم بن نصر المقدسي الجماعلي شيخ المذهب الحنبلي. ولد بجماعيل من عمل نابلس في فلسطين سنة ٥٤١ هـ، توفي يوم السبت في يوم عيد الفطر عام ٦٢٠ هـ ودفن من الغد في جبل قاسيون خالف الجامع المطفري [الذهبي، مرجع سابق، ١٦٥/٢٢].

(٢) المقدسي، موفق الدين ابن قدامة، المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٥، ١٩٩٩م، ١٠ / ١٠٤.

(٣) سورة طه: الآية ٦٩.

(٤) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ١٨ / ٣٣٧.

(٥) سورة البقرة: الآية ١٠٢.

" والقول صريح في كفر معلم السحر وقوله تعالى عن هاروت وماروت مقررًا له: " وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا مَحْنُ فِتْنَةٍ فَلَا تَكْفُرْ ^ط "، وقوله: " أَشْتَرَبُهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ " أي من نصيب ونفي النصيب في الآخرة بالكلية لا يكون إلا للكافر عيادًا بالله تعالى وهذه الآيات أدلة واضحة على أن من السحر ما هو كفر بواح وذلك مما لا شك فيه. وعرف باستقراء القرآن أن الغائب فيه أن لفظة (لَا يُفْلِحُ) يراد بها الكافر، وقوله تعالى في هذه الآية الكريمة (حَيْثُ أَتَى) حيث كلمة تدل على المكان كما تدل حين على الزمان ربما ضمنت معنى الشرط فقوله " وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى " أي حيث توجه وسلك وهذا أسلوب عربي معروف يقصد به التعميم كقولهم فلان متصف بكذا حيث سير وأية سلك وأينما كان ^(١)

أما في السنة النبوية المطهرة؛ فقد ورد عن أبي هريرة (رضي الله عنه): عن النبي (ﷺ) قال: " اجتنبوا السبع الموبقات "، قالوا: يا رسول الله وما هن؟ قال: " الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات " ^(٢)

يُحَدِّثُ النَّبِيُّ (ﷺ) أُمَّتَهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنَ الْوُقُوعِ فِي الذُّنُوبِ الْمَهْلِكَةِ، وَالْكَبَائِرِ الْعَظِيمَةِ الَّتِي تُورِدُ صَاحِبَهَا الْمَهَالِكَ، حَيْثُ عَدَّ النَّبِيُّ (ﷺ) سَبْعًا مِنْ هَذِهِ الذُّنُوبِ وَمِنْهَا الْمَوْبِقَةُ الثَّانِيَةُ: السَّحْرُ: وَأَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ السَّحْرَ حَرَامٌ، وَتَعَلَّمَهُ حَرَامٌ، وَتَعَاطَيْهِ حَرَامٌ، وَالذَّهَابُ إِلَى السَّحْرِ حَرَامٌ ^(٣)

(١) الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد بن المختار الجكني، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، دار الفكر، بيروت، د. ط، ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م، ٤/ ٤٠.

(٢) متفق عليه، رواه البخاري في كتاب الوصايا، باب قول الله تعالى: (إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً) برقم (٢٦١٥)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب الكبائر وكبائرها، برقم (١٤٥).

(٣) العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ٢٩٥/١٦.

٣ - أضرار السحر على الفرد والمجتمع:

أولاً: خطر السحر على الفرد:

١. وأولها إمرضه وجعله طريح الفراش وقد يكون مرضه سبباً في قتله أو سبباً في جنونه ونحوه.
٢. أنه قد يكون سبباً في تركه منزله وأسرته وبيته وتصبح الأرض فراشه و السماء غطاءه والشوارع مثواه. ٣. أنه يؤدي إلى العداوة الأسرية فتجد أن العداوة تقوم بين الزوج و زوجته على أنفه الأسباب وبالتالي يؤدي إما إلى طلاقها أو هجرها أو ضربها ونحوه. ٤. أنه قد يؤدي إلى فشل الطالب في دراسته. ٥. أنه قد يكون سبباً في قتل بعض الأفراد. ٦. أنه يؤدي بالإنسان إلى الوقوع في المحظورات الشرعية كالذهاب إلى الكهنة و العرافين للنظر في شكواه وبالتالي يأمره هؤلاء السحرة إما بالشرك كأن يأمره بالذبح للجن وسدنته وهذا كله من الشرك الأكبر وإما بفعل المعاصي أعادنا الله وإياكم منها.
٧. أنه يؤدي إلى كثرة الوسواس في حياة الفرد فتجده في حياته موسوساً إما في عباداته أو عاداته فلا يستقيم للإنسان حال ولا يهدأ له بال.
٨. أنه يلقي الشكوك بين الفرد وأفراد عائلته سواء كانوا أبناءه أو زوجاته.

ثانياً: من ضرره على المجتمع:

١. أنه يورث العداوة والبغضاء بين أفراد المجتمع وكذا الحقد و الحسد.
٢. أنه يزرع الشكوك و الشبه بين أفرادهم. ٣. أنه يدعو إلى الانتقام بكل وسيلة متاحة لاسيما إذا عرف المسحور من سحره وبالتالي يكثر القتل بين أفراد المجتمع.
٤. أنه يحل مكان الأمن والطمأنينة والأخلاق الجميلة الخوف والزعزعة وحب الجريمة. ٥. أنه ينشر الرذيلة بين أفراد المجتمع. ٦. أنه يضعف كيان الأمة في توكلها على رب العالمين وكمال اليقين به وذلك من ذهاب أفراد المجتمع إلى السحرة والمنجمين ونحوهم والاستعانة بهم وترك رب العالمين
٧. أنه يحول المجتمع المسلم المحافظ على دينه وعرضه إلى مجتمع يسوده الإشراك بالله وكثرة الموبقات والمهلكات. ٨. وبالجملة فإن السحر من أخطر الأمراض التي تصاب بها المجتمعات فتقوض بنيانها، وتهد أركانها

وينتشر بسببه العدوان وانتهاك الأعراض وقتل الأبرياء وسرقة الأموال، فضلاً عن الشرك بالله والكفر به^(١)

٤ - ومن أبرز جرائم النساء في مجال السحر والشعوذة بالمدينة المنورة:

أ - الوقوع في بعض أعمال السحر والدجل والشعوذة والترويج لها، واستغلال سذاجة بعض النساء من قبل السحرة والمشعوذين والمروجين لذلك، بهدف الحصول على المال. وحيث يقوم بهذه الأعمال السحرية بعض الأجانب الذين يأتون للزيارة للمدينة المنورة، ومن ثم يسكنون فيها، حيث يمارسون وينشرون أعمال السحر والشعوذة التي اعتادوا عليها في بلادهم، وتقع فئة من نساء المدينة المنورة (السعوديات والمقيمات) ضحايا في برائن هؤلاء السحرة، لصرف أو عطف الزوج أو لجلب منفعة، أو لصرف مضرة. وبعض النساء - هداهن الله - تنفذ ما تطلبه الساحرة أو الساحر، مثل ذبح

الديكة، أو دهس المصاحف بالحمامات؛ قرباناً للجن والشياطين.^(٢)

وقد جاء في نظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ما ينص على ضرورة مكافحة السحر والشعوذة، فتم تشكيل وحدة لمكافحة السحر والشعوذة بالرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في جميع مناطق المملكة (ومنها المدينة المنورة) حيث كُلفت هذه اللجنة بمتابعة ومكافحة أعمال السحر والشعوذة.^(٣)

وتقوم هذه اللجنة - بعد تلقيها الإخباريات أو البلاغات - بالذهاب إلى تلك المواقع المشبوهة للتأكد، وإعداد محاضر رسمية بذلك، ومن ثم القبض على المتهمين وإحالتهم إلى الشرع المطهر لتنفيذ العقوبة المستحقة شرعاً. ومن الملاحظ أن أعمال السحر والدجل والشعوذة قد زادت بالمدينة المنورة في السنوات الأخيرة، بما يشكل ظاهرة خطيرة، تدل على ضعف الوازع الديني، وتفشي الجرائم والمنكرات وخاصة لدى النساء.

(١) الطيار، عبدالله بن محمد بن أحمد، كيف تتخلص من السحر؟ ، دار التدمرية، د. م، ط١، ١٤٣٢هـ، ص ٢٧.

(٢) سجل القضايا بهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمدينة المنورة، ملف السحر والشعوذة، من عام ١٤٣٠ - ١٤٣٤هـ.

(٣) نظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولائحته التنفيذية، ص ٢١ - ٢٢.

المطلب الثالث: الجرائم المختصة بالجانب الأخلاقي

١ - تعريف الخلق لغة واصطلاحاً:

لغة: قال (في لسان العرب): الحُسْن، ضد القبح ونقيضه، والحسن نعت لما حسن، والمحاسن في الأعمال ضد المساوئ ^(١).

واصطلاحاً: قال (في كتاب التعريفات): الخلق عبارة عن هيئة للنفس راسخة تصدر عنها الأفعال بسهولة ويسر من غير حاجة إلى فكر وروية، فإن كانت الهيئة بحيث تصدر عنها الأفعال الجميلة عقلاً وشرعاً بسهولة سميت الهيئة خلقاً حسناً، وإن كان الصادر منها الأفعال القبيحة سميت الهيئة التي هي المصدر خلقاً سيئاً ^(٢).

٢ - من أدلة الأخلاق في الكتاب والسنة:

قال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ ^(٣)، فقد تفضل الله تعالى على نبيه

محمد (ﷺ) بتوفيقه للاتصاف بمكارم الأخلاق، ثم أثنى عليه ونوّه بذكر ما يتحلى به من جميل الصفات في آيات كثيرة من كتابه العزيز. وكان رسول الله (ﷺ) قبل أن يبعثه الله بالرسالة - في الذروة العليا من الأخلاق الحسنة، صدقاً وأمانة، وكرماً وحلماً، وشجاعة وعفة، وغير ذلك من الصفات التي يحظى بالإجلال والإكبار من حصل على واحدة منها، فضلاً عن جمعت له وتوقّرت فيه. ^(٤)

وقال النبي (ﷺ): "إن من أحبكم إلى وأقربكم من مجلسي يوم القيامة أحاسنكم أخلاقاً". ^(٥)

(١) ابن منظور، لسان العرب، ٢٠١/٣.

(٢) الجرجاني، مرجع سابق، ص ١٣٦.

(٣) سورة القلم: الآية ٤.

(٤) الشوكاني، فتح القدير، ٥٨٩ / ٢.

(٥) رواه الترمذي في كتاب البر والصلة، باب ما جاء في معالي الأخلاق، حديث رقم (١٩٣٨)، وهو صحيح، صححه الإمام الألباني في الصحيحة برقم (٧٩١).

وهذا إنما يقوم على أركان خمسة: العلم و، والجود، والصبر، وطيب
العود، وصحة الإسلام. (١)

فالخلق هيئة راسخة في النفس تصدر عنها الأفعال الإرادية الاختيارية من
حسنة وسيئة، جميلة وقبيحة، وهي قابلة بطبعها لتأثير التربية الحسنة والسيئة
فيها، فإذا ما رببت هذه الهيئة على إثثار الفضيلة والحق وحب المعروف
والرغبة في الخير وروضت على حب الجميل وكرهية القبيح أصبح ذلك طبعاً
لها يصدر عنه الأفعال الجميلة بسهولة ودون تكلف قيل فيه خلق حسن.

فقد أتى الله تعالى على نبيه بحسن خلقه فقال تعالى: "وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ"
وأمره بمحاسن الأخلاق، وجعل الأخلاق الفاضلة هي سبباً تتال به الجنة
العالية. (٢)

فهناك العديد من الجرائم المختصة بالجانب الأخلاقي (٣)، سواء المفضية
إلى جريمة أو تكون جريمة بعينها، وتتركز معظم تلك الجرائم في الأسواق
والأماكن العامة، وأمام مدارس البنات، وأمام كليات البنات بالمدينة المنورة
مثل:

أ - التبرج: مثل لبس العباءة المزركشة أو العباءة غير الشرعية،
والتقليعات الغربية في الملابس مثل البنطلونات القصيرة (٤)، وهذه ما يلاحظه
أعضاء الهيئة من خلال الجولات الميدانية ويتم النصح والتوجيه وتبيين الحكم
الشرعي في ذلك.

(١)الصنعاني، سبل السلام شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام، ٢/ ٢٤٦.

(٢)الجزائري، فتح المجيد لشرح كتاب التوحيد، ص ١٩٣.

(٣)مجلة الحسبة، العدد ٨١، جمادى الأولى - جمادى الآخرة ١٤٢٩هـ، ص ١٢ وما بعدها، وينظر:
سجل القضايا بهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمدينة المنورة، ملف المخالفات الأخلاقية، من
عام ١٤٣١ - ١٤٣٤هـ.

(٤)مجلة الحسبة، العدد ٧١، رجب - شعبان ١٤٢٧هـ، ص ١٦.

ب - المعاكسات والتسكع في الأسواق والطرققات^(١)، وخاصة التي يراها أعضاء الهيئة في الشوارع والأسواق والمطاعم والتي تصدر من الفتيات لملاحقة الشباب. إذ بدأت تنتشر بين الفتيات بل أن البعض من الفتيات يجتمعن في سيارة واحدة مع السائق ثم يحاولن أغراء الشباب بمطاردتهن وأحداث ما يسمى بالموكب(موكب المعاكسات)

ج - الاصطحاب: والاصطحاب في اللغة هو: " الملازمة، والصاحب: المرافق"^(٢)

بعد التمرس على المعاكسات؛ تنتقل الفتيات إلى حالة أخطر وهي الاصطحاب مثل اصطحاب الشباب للفتيات في الشوارع وأمام مدارس وكنيات البنات، ودخول الشباب بطريقة غير مشروعة إلى الأسواق المخصصة للنساء، وذلك بالتحايل، مثلما يقوم بعض الشباب بإعطاء نقود لفتاة في مقابل الدخول معها كمحرم، وبعدها يدخل السوق؛ يبدأ في المعاكسات والعلاقات المحرمة.^(٣)

د- الخلوة غير الشرعية: " والخلوة في اللغة: اسم المرة من خلا، يخلو: انفراد؛ المكان الذي يختلي فيه الإنسان بنفسه"^(٤)

والخلوة في الاصطلاح: مكوث الإنسان وحده في مكان ما، وخلوة الرجل بالمرأة: وجودهما وحدهما في مكان ما"^(٥)

فالحالة الأخطر هي خلوة الفتاة مع شاب، لا يمت لها بصلة قرابة شرعية، سواء في بيته أو في الاستراحات أو ما شابه ذلك بحيث يكونا بعيداً عن أنظار الناس.

هـ - الابتزاز: وهو من الجرائم الكبرى الموجبة للتوقيف، كما نص على ذلك تعميم وزير الداخلية برقم ١٩٠٠ وتاريخ ١٤٢٨/٧/٩هـ. وحيث لاحظ

(١) مجلة الحسبة، العدد ٧٨، رمضان - شوال ١٤٢٨هـ، ص ١٣، وقد لاحظها الباحث أثناء عمله الميداني. مجلة الحسبة، العدد ٧٨، رمضان - شوال ١٤٢٨هـ، ص ١٣، وقد لاحظها الباحث أثناء عمله الميداني.

(٢) مصطفى، إبراهيم، وآخرون، المعجم الوسيط، ١/ ٥٠٩.

(٣) سجل القضايا، ملف المخالفات الأخلاقية، من عام ١٤٣٠ - ١٤٣٤هـ، وقد لاحظها الباحث من خلال العمل الميداني.

(٤) الرازي، مختار الصحاح، ص ١٢١.

(٥) قلعه جي، معجم لغة الفقهاء ١٧٨.

الباحث ظاهرة ابتزاز الفتيات للفتيات، وكذلك ابتزاز الفتيات للشباب من واقع العمل بهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حيث يتم معالجة هذا الأمر حسب الأنظمة والتعليمات^(١)

و - ممارسة الدعارة، أو إدارة شبكات الدعارة، وهي من الجرائم الكبرى الموجبة للتوقيف بنص تعميم وزير الداخلية رقم ١٩٠٠ وتاريخ ١٤٢٨/٧/٩هـ، وأيضاً نص عليها نظام الهيئة بالمادة الأولى الفقرة العاشرة (منع دواعي ارتكاب الفواحش مثل الزنا واللواط والقمار أو إدارة البيوت أو الأماكن المشبوهة لارتكاب المنكرات والفواحش) وبالتالي يتم تحويل المتهمين فيها إلى الجهات المختصة وحيث لوحظ بأن معظمهم تديرها بعض الجنسيات الأجنبية المتخلفة عن أنظمة البلاد^(٢)

ز - ممارسة الشذوذ الجنسي: كالسحاق بين بعض الفتيات في المطاعم والمقاهي النسائية، أما ما تتلقاه الهيئة بطريق الشكوى عن السحاق بين بعض الفتيات بالجامعات أو المدارس فيكتفي بإحالة الشكوى للإدارة المعنية - سواء كانت وزارة التعليم العالي أو وزارة التربية والتعليم - لمعالجة هذا المرض.

ح - هروب الفتيات من بيوتهن، حيث تتلقى الهيئة بلاغات من الآباء عن هروب بناتهم من بيوتهم، وكذلك هروب الخادمت الهاربات وإيوائهن من قبل بعض النساء^(٣)

وقد لاحظ الباحث - من خلال عمله - أن بعض الفتيات يهربن من الجامعة، أو المدرسة، بالمدينة المنورة، وتذهب الفتاة إلى خارج مدينتها، مع شاب لا يمت لها بصلة قرابة شرعية، من أجل الفساد.

ط - نشر الأفكار المنحرفة أخلاقياً مثل التشبه بالرجال واتخاذ صاحب للمتعة، ونشر الأفلام الخليعة الممنوعة، وخاصة عبر الأجهزة الحديثة.

(١) القرار الوزاري لمعالي وزير الداخلية، رقم (١٩٠٠) وتاريخ ١٤٢٨/٧/٩هـ، بشأن الجرائم الموجبة للتوقيف، وقد بدأ العمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ ١٤٢٨/٨/١هـ، جريدة الشرق الأوسط، ١٤ / ٨ / ٢٠٠٧م.

(٢) القرار الوزاري لوزير الداخلية، رقم (١٩٠٠) وتاريخ ١٤٢٨/٧/٩هـ، بشأن الجرائم الموجبة للتوقيف، وقد بدأ العمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ ١٤٢٨/٨/١هـ، جريدة الشرق الأوسط، ١٤ / ٨ / ٢٠٠٧م.

(٣) مجلة الحسبة، العدد ٧٨، رمضان - شوال ١٤٢٨هـ، ص ١٤.

ي - اختلاط النساء العاملات بالمحلات التجارية بالرجال الأجانب وخروج بعضهن أوقات الصلوات مع أصحاب المحلات وإقامة العلاقات المحرمة. (١)

المطلب الرابع: الجرائم المختصة بالخمور والمسكرات

١ - تعريف الخمر والمسكر لغة واصطلاحاً

الخمر في اللغة: لها عدة معان منها: الستر، والمخالفة، والمخالطة، والتغطية، والإدراك، والتغيير، وسميت خمرًا؛ لأنها تخامر العقل وتستتره لأن الخمار للمرأة ما تستر به رأسها كما جاء ذلك في القرآن الكريم ﴿وَلْيَضْرِبَنَّ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ (٢). ومنه: (خمروا أنفسكم) (٣)، أي: غطوها، ومنها اختمر العجين أي: بلغ وقت إدراكه (٤)

والخمر شرعا عند الحنفية: النبيء من ماء العنب، أو نقع التمر والزبيب، إذا غلا واشتد، وقذف بالزبد. أما عند الجمهور فإن الخمر هو كل مسكر (٥) والمسكرات في اللغة: جمع مسكر، وهي تطلق على كل ما يغطي العقل ويخرجه عن طبيعته المميزة الواعية، والسكر محرکه: الخمر، وكل ما يسكر (٦)

أما في اصطلاح الشريعة؛ فالمسكر كل ما من شأنه الإسكار، بلا تفريق بين شكل المسكر أو مظهره، ودون نظر إلى المادة التي أخذ منها سواء كان عنبًا، أو حنطة، أو شعيرًا، أو غير ذلك، سائلًا كان أو جامدًا، وأياً كانت طريقة تناوله شربًا أو أكلاً (٧)

(١) معلومات قد استقيتها من خلال عملي الميداني، كوني أحد أعضاء هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمدينة المنورة.

(٢) سورة النور: الآية ٣١.

(٣) رواه البخاري، كتاب الأشربة، باب تغطية الإناء ص ٩٢.

(٤) ابن منظور، لسان العرب، ٤ / ١٧٢.

(٥) قلعه جي، معجم لغة الفقهاء ص ١٧٩.

(٦) مصطفى، إبراهيم، وآخرون، المعجم الوسيط، ١ / ٤٤١.

(٧) ابن حزم الأندلسي، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد القرطبي الظاهري (ت ٤٥٦هـ)، المحلى، مطبعة الإمام، القاهرة، ط ٣، ٩٧٨م، ٤ / ٥٩١.

٢ - من أدلة تحريم الخمر من القرآن والسنة:

من الأدلة من القرآن نذكر منها: قال تعالى: ﴿يَأْيُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ

وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾^(١)

وصف الله تعالى شرب الخمر بأنه رجس، أي شيء قدر تنفر منه العقول السليمة، وهو من أكبر الكبائر، ومن أعظم المحرمات^(٢)، قال سبحانه وتعالى:

﴿يَأْيُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى﴾^(٣). والعلة في تحريم

الخمر أنها تصد عن ذكر الله وعن الصلاة^(٤)

قال العلامة القرطبي رحمه الله في تفسيره: " فحرم الله بعد ذلك، يعني بعد ما أنزل في سورة البقرة من ذكر الخمر، والميسر والأنصاب والأزلام، السكر مع تحريم الخمر لأنه منه"^(٥)

وإن وجه تحريم الخمر وغيره من المسكرات وجه واضح، وذلك لتأثيرها على العقل الذي هو أساس تحمل الأمانة.

ومن الأدلة من السنة النبوية: عن عبد الله بن عمر (رضي الله عنهما) أن النبي (ﷺ)

قال: «كل مسكر خمر، وكل خمر حرام».^(٦)

والحديث دال على أن كل مسكر يسمى خمرًا، وفي قوله: كل مسكر حرام - دليل على تحريم كل مسكر، ويدل على كل ما كان من عصير أو نبيذ، وإنما اختلف العلماء في المراد بالمسكر هل يراد تحريم القدر المسكر، أم تحريم تناوله مطلقا حتى لو كان قليلا ولم يسكر؟ واستدل الجمهور من

(١) سورة المائدة: الآيتان ٩٠ - ٩١.

(٢) الصابوني، صفوة التفسير، ص ١٣١.

(٣) سورة النساء: الآية ٤٣.

(٤) الشوكاني، فتح القدير، ١ / ٣١٤.

(٥) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ٣ / ١٩٤.

(٦) رواه مسلم في كتاب الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام، حديث رقم (٥٣٣٩).

الصحابة وغيرهم وأحمد وإسحاق والشافعي ومالك مستدلين بهذا الحديث. وذهب الكوفيون وأبو حنيفة وأصحابه وأكثر علماء البصرة إلى أنه يحل دون المسكر من غير عصير العنب والرطب". (١)(٢)

" أما الموجب للحد في هذه الجناية؛ فانفقوا على أنه شرب الخمر دون إكراه قليلها وكثيرها واختلفوا في المسكرات من غيرها؛ فقال أهل الحجاز: حكمها حكم الخمر في تحريمها وإيجاب الحد على من شربها قليلا كان أو كثيرا أو لم يسكر؛ وقال أهل العراق: المحرم منها هو السكر، وهو الذي يوجب الحد. وأما الواجب فهو الحد والتفسيق إلا أن تكون التوبة، والتفسيق في شارب الخمر باتفاق وإن لم يبلغ حد السكر، وفيمن بلغ حد السكر فيما سوى الخمر". (٣)

٣ - أضرار الخمر والمسكرات على المجتمع

" لا تسبب الخمر أي فائدة للإنسان، ولقد اكتشف في السنوات القليلة الماضية آثار وراثية خطيرة للخمر والمسكرات" (٤). ولو بحثنا في أسباب انتشار الجرائم في المجتمع؛ لوجدنا أن تعاطي الخمر و المسكرات يشكل أحد الأسباب الرئيسية في ظهور هذه الجرائم، ذلك أن المدمن عادة ما يكون فاشلاً في مجتمعه، عاجزاً عن القيام بأي عمل ينفعه.

كذلك فإن تهريب الخمر والمسكرات وترويجها وتعاطيها يؤدي إلى تحريك النزعات العدوانية والإجرامية لدى كل من يتعامل معها، فالمهرب لا يتورع عن ارتكاب أبشع الجرائم في الحصول على منفذ لإيصال ما لديه من سموم إلى المكان المقصود، كما أن المروج لا يتوقف عن ابتكار أسوأ الطرق والوسائل للوصول إلى فريسته، ولعل تأثيره على الأطفال وحديثي السن كبير جداً؛ لما يقدمه لهم من إغراءات، ولعدم وعيهم الكافي عن أضرارها، وعدم معرفتهم بالشخصية التي ينتحلها ذلك المروج، ليقعهم في وحل التعاطي

(١)الصنعاني، سبل السلام شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام، ٤/ ١٣١٨، "بتصرف يسير".

(٢)بداية المجتهد، ج١/ص ٣٨٩.

(٣)القرطبي، أبو الوليد محمد بن أحمد ابن رشد القرطبي، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الكتب الإسلامية، القاهرة، ط٢، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م، ٢/ ٢١٦، "باختصار".

(٤)عودة، التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي، ص٥٠٠.

والإدمان، مما قد يضطر أولئك - بعد تناولها والإدمان عليها - إلى ارتكاب جرائم السرقات والسطو للحصول على المال الذي يمكّنهم من شرائها والاستمرار في تعاطيها، وفي ذلك زعزعة لأمن واستقرار المجتمع، إضافة إلى إخلال المتعاطي بالأمن العام عند وجوده في الأماكن العامة، كما أن قيادته للسيارة تحت تأثير المسكر يشكل خطرًا عليه وعلى الآخرين، كما أن مهربيها لا يتورعون عن التعاون مع أي جهة حتى لو كانت من الأعداء، في سبيل تحقيق أهدافهم ومآربهم، وتحصيل مكاسبهم غير المشروعة.

إنّ الخمر عظيمة الخطر جسيمة المضار، وخيمة العواقب على الصحة والعرض والمال والدين والدنيا والآخرة فهي تنزف المال وتصدع الرأس وتذهب العقل، فتوقع العداوة والبغضاء بين الناس وتدعو للزنا واللواط وكبائر الذنوب وتذهب الغيرة والحياء، وكم فرقت بين رجل وزوجته وفرقت بين ابن وأبيه. ^(١)

وتنحصر جرائم الخمر والمسكرات المنتشرة في المجتمع وخاصة النساء في ثلاثة أنواع؛ هي ^(٢):

أ - تعاطي الخمر والمسكرات: وهي التي قد يتلقاها المحتسب من خلال الإخباريات، بوجود فتيات في حالة سكر في مقاهي النساء.

ب - تصنيع الخمر والمسكرات: ويتم التأكد من المعلومات أولاً، ومن ثم القبض على مرتكبيها، ثم إحالتهم إلى الجهات المختصة بالتحقيق.

حيث تقوم بعض النساء - وخاصة المتخلفات منهم - بمساعدة الرجال الأجانب عنهن، بتصنيع الخمر، ليتم توزيعها. وعند تلقي الهيئة البلاغ عن وجود مصنع للخمر؛ يتم التأكد أولاً من صحة البلاغ، ومن ثم أخذ الإذن من هيئة التحقيق والادعاء العام، لمداومة المصنع، والقبض على الجناة، وحصر كمية الخمر، ويتم إرسالها إلى جهة الاختصاص لمتابعة الإجراءات في حقهم.

ج - ترويج الخمر والمسكرات: مثل بيع هذه الخمر والمسكرات وتسويقها في مقابل مادي.

(١) آل محمود، عبدالله بن زيد، المسكرات والخمر وما يترتب عليها من الأضرار والشرور، المكتتب العلمي، بيروت، ط ١، ٢٠٠٨م، ص ٢٨ - ٢٩، "بتصرف واختصار".

(٢) سجل القضايا، ملف الخمر، من عام ١٤٣٠ - ١٤٣٤هـ.

هذه الجرائم المختصة بالخمور والمسكرات يتم إحالتها فوراً إلى جهات التحقيق المختصة، وذلك لتوقيع العقوبة والحد الشرعي فيها. ووفقاً لنظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ فإن من واجبات المحتسب مراقبة الأسواق العامة، والطرقات، والحدائق، وغير ذلك من الأماكن العامة، والحيلولة دون وقوع المنكرات الشرعية الآتية ومنها: " صنع المسكرات، أو ترويجها، أو تعاطيها، اشتراكاً مع الجهات المعنية. ^(١)

وقد أصدر صاحب السمو الملكي وزير الداخلية بناءً على الصلاحيات الممنوحة له بموجب المادة الثانية عشرة بعد المائة من نظام الإجراءات الجزائية التي تنص على أن " يحدد وزير الداخلية - بناءً على توصية رئيس هيئة التحقيق والادعاء العام - ما يعد من الجرائم الكبيرة الموجبة للتوقيف " القرار الوزاري رقم (١٩٠٠) وتاريخ ١٤٢٨/٧/٩هـ، والذي تضمن ترويج المسكرات، أو قصد الترويج في حال تهريبها، أو تصنيعها، أو حيازتها، وقضايا المؤثرات العقلية. المعاقب علي أي منها نظاماً بسجن يزيد عن سنتين. ^(٢)

(١) نظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولائحته التنفيذية، ص ٢١ - ٢٢.

(٢) القرار الوزاري لوزير الداخلية، رقم (١٩٠٠) وتاريخ ١٤٢٨/٧/٩هـ.

المبحث الرابع

دور الحسبة التوعوي والوقائي في الحد من جرائم النساء وذرائعها

تمهيد:

يمنع الاحتساب العديد من الجرائم والفتن والمنكرات، وخاصة عند النساء، حيث إن مجالات الاحتساب عليهن كثيرة، في زمن انتشرت فيه المنكرات بين الفتيات بشكل خاص.

لذا؛ غدا الاحتساب من خلال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مطلباً ضرورياً، كي يُظهر الحق، ويمحق الباطل. فالحسبة تمثل الرقابة التطبيقية العامة على قيم المجتمع الإسلامي، باعتبارها وظيفة دينية خلقية وقاعدتها وأصلها هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كما قال بن القيم: " وهي صفة وصف الله بها هذه الأمة، وفضلها من أجل ذلك على سائر الأمم "(١)،

فقال الله تعالى: ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ

عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِّنْهُمْ

الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٢٠﴾ (٢) وهذا الأمر الإلهي الخاص بالأمة

الإسلامية يدخل فيه جميع ما أمر الله به وكلّ أنواع البر وهو من الاحتساب، و المنكر تدخل فيه كل المعاصي المخالفة لقواعد الشريعة ونظامها.

وعن عبدالله بن عمير^(٣)، عن زوج ثرة بنت أبي لهب، عن ثرة^(٤)، قالت

قام رجل إلى النبي (ﷺ) وهو على المنبر، فقال: يا رسول الله، أيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟

(١) ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد، ص ٢٣٢.

(٢) سورة آل عمران: الآية ١١٠، وقد سبق تفسيرها.

(٣) عبد الله بن عمير الخطمي، كان إمام مسجد، وهو أعمى على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وجاهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو أعمى [العسقلاني، مرجع سابق، ص ٨١٦].

(٤) ثرة بنت أبي لهب بن عبدالمطلب بن هشام بن عبد مناف الهاشمية، ابنة عم النبي صلى الله عليه وسلم، وأسلمت وهاجرت، وكانت عند الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبدالمطلب، فولدت له عقبه والوليد وغيرهما، قتل الحارث يوم بدر كافراً، فخلف عليها دحية بن خليفة الكلبي [العسقلاني، مرجع سابق، ص ١٦٨٢].

فقال: "خَيْرُ النَّاسِ أَقْرَبُهُمْ، وَأَتْقَاهُمْ، وَأَمْرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ، وَأَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَأَوْصَلُهُمْ لِلرَّحْمِ"^(١) امتزج الصلاح الدّاتي (أقروه وأتقاهم) بالإصلاح الجمعي (أمرهم بالمعروف وأنهاهم عن المنكر، وأوصلهم للرحم)، فليس (الإقراء) حسن التلاوة والحفظ فحسب، بل هو إلى ذلك أيضاً: حسن فقه ما يقرأ، وحسن تطبيقه وطاعة ما به أمر وعنه نهي. فالأمة المسلمة لا يكون المرء فيها صالحاً في نفسه، منصرفاً عن غيره، مشتغلاً بحاله، بل هو صالح في نفسه، ومصلح لما حوله^(٢)

المطلب الأول: دور الحسبة التوعوي في الحد من جرائم النساء وذرائعها

بادئ ذي بدء؛ فإن البرامج التوعوية التي تتولاها الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المجتمع السعودي تهدف لإرشاد وتوعية أفراد المجتمع، ومنهم النساء، وذلك من خلال حثهم على فعل الخيرات، والتحذير من فعل المنكرات.^(٣)

فقد نصت المادة (٧) من نظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن هناك وسائل وأساليب متعددة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الجانب التوعوي^(٤)، وكذلك من خلال واقع وطبيعة عمل الباحث - باعتباره عضواً بهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمدينة المنورة -؛ تقوم الهيئة بأدوار توعوية متعددة للنساء باعتبارها إحدى الفئات الهامة بالمجتمع. وتشتمل هذه الأدوار على ما يلي^(٥):

(١) رواه الإمام أحمد في المسند، ٦/ ٣٤٢، قال شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف.

(٢) سعد، محمود توفيق محمد، فقه تغيير المنكر، سلسلة كتاب الأمة، العدد الحادي والأربعين، التي يصدرها مركز البحوث والدراسات، بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر، ٢٠١٠م، ص ٤١.
(٣) سجلات إدارة التوعية والتوجيه بهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمدينة المنورة، ١٤٣٠هـ - ١٤٣٤هـ.

(٤) نظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولائحته التنفيذية، ص ٢١ - ٢٢.

(٥) معلومات قد استقيتها من خلال عملي الميداني، كوني أحد أعضاء هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمدينة المنورة.

(أ) النصح والإرشاد شفاهة للنساء اللائي يظهر منهن مخالفات للآداب الشرعية، والأخلاق، وذلك عبر الجولات الميدانية التي يقوم بها المحتسب في الأسواق والحدائق والأماكن العامة.

(ب) كذلك من وسائل الهيئة التوعوية للنساء، توزيع المطبوعات المقروءة والمواد المسموعة، مثل الكتيبات والمطويات، وأشرطة الكاسيت المسجلة، والإسطوانات الحاسوبية، بهدف توجيه النساء والفتيات وتحذيرهن من الوقوع في الجرائم والمخالفات الشرعية والمنكرات الأخلاقية.

(ج) وأيضاً من أدوار هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، إقامة محاضرات توجيهية وكلمات إرشادية، لتوعية الطالبات في مراحل التعليم العام، وذلك بالتنسيق مع وزارة التربية والتعليم.

(د) وكذلك تقوم الهيئة بعقد الدورات وإلقاء المحاضرات، والكلمات الوعظية في الجامعات، وذلك بالتنسيق مع وزارة التعليم العالي من خلال الجامعات.

(هـ) كما تقدم الهيئة أنشطة توعوية عبر الشبكة العنكبوتية، وتستخدم موقعها في شبكة الإنترنت، للتواصل مع أفراد المجتمع - ومنهم النساء - وتوجيههم.

(و) كذلك تقوم الهيئة بعمل بحوث ودراسات بالتنسيق مع الجامعات في كل ما يتعلق بمشاكل وقضايا النساء والفتيات، بهدف معرفة أسباب الانحراف وآثاره ووسائل علاجها. (١)

(ز) وتقدم الهيئة التوعوية من خلال وسائل الإعلام، مثل المشاركة في القنوات التلفزيونية، ومحطات الإذاعة المسموعة، والصحف والمجلات.

" فقد تنوعت وسائل الإعلام الحديثة واتسع انتشارها، فهذه الوسائل لو وجهت وجهة إسلامية وكان على رأسها المحتسبون لكانت منبرا للخير ودعوة للحق، توجه الصغير وتعلم الكبير وتشغل أوقات المسلمين بما يعود عليهم

(١) ينظر: الكحيلي، فاطمة، مسئولية الأسرة في ترسيخ شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لدى الأبناء، رسالة ماجستير محكمة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ١٤٢٩هـ.
وينظر: الكحيلي، فاطمة، الدعوة النسائية بالمدينة المنورة، رسالة دكتوراه، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ١٤٣٢هـ.

وعلى بلادهم بالخير الكثير كما تسهم في حل مشكلاتهم وقضاياهم الاجتماعية، أما إذا وجهت توجيهها سيئاً كانت المسألة على العكس من ذلك مما يساعد على انتشار المنكر فيضلل الناس عن الخير ويصور المفسد مصالح، والمضار منافع، والمحرمات مباحات، دون أي اعتبار لحكم الله بتحريمها^(١). ولأهمية ذلك؛ حرصت هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على المشاركة في وسائل الإعلام المختلفة، بهدف التوعية لفئات المجتمع المختلفة، ومنهم النساء.

(ح) ومن خلال الدوريات الميدانية بالأسواق تركّز الهيئة على التوعية وتبيين الحكم الشرعي - وخاصة عند النساء - وتبيين حكم العبادة الشرعية وتأكيد الحجاب للفتيات في سن البلوغ وتوعية الخاديات ومحاصرة المخالفات، التي تشاهد بالميدان.

(ط) وفي السجون؛ " تقوم الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بالتعاون مع المديرية العامة للسجون، بتنفيذ برنامجاً خاصاً لتوعية وتأهيل السجناء والسجينات وتهيئتهم للعودة والانخراط بشكل طبيعي في المجتمع بعد انقضاء أحكامهم والإفراج عنهم. وهذا البرنامج الذي يُطلق عليه "التواصل التوجيهي في السجون" يهدف إلى توعية وتوجيه الموقوفين في السجون وتهيئتهم للعودة والمشاركة في المجتمع كعناصر فاعلة من خلال تنفيذ سلسلة من البرامج التوعوية والتوجيهية المصمّمة لنزلاء ونزيلات السجون. ويركّز في الأساس على تقديم المحتوى القيمي بطابع تفاعلي، حيث يشمل التنفيذ إقامة مسابقات ثقافية واجتماعية تسهم في تكوين روح التعاون والتفاعل"^(٢)

ومن أهم مجالات توعية المرأة للحد من الجرائم التي تقوم بها هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ المجال الأخلاقي، حيث الأخلاق هي الصورة المترجمة للقيم الإسلامية سلوكياً، ولعل أهم معيار شرعي لضبط سلوك الفرد

(١) رضوان، عبد الباقي، خطر التبرج والاختلاط، مؤسسة الرسالة، بيروت، د. ط، ١٣٩٤هـ / ١٩٧٤ م، ص ١٨٦.

(٢) صحيفة (خبر) الإلكترونية: خبر بعنوان: " هيئة الأمر بالمعروف تنفذ برنامج خاص لتوعية السجناء وتهيئتهم للعودة بشكل طبيعي للمجتمع"، ٤ / ١١ / ٢٠١٢، " باختصار " <http://www.kabar.ws/Portal/local-news>

والمجتمع والدولة في الإسلام هو مبدأ الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر على أصول الشريعة ومبادئها، امتثالاً لأوامر الله واحتساباً لما عنده من مثوبة ومن هنا يأتي المنهج الشمولي التكاملي بين العقيدة والأخلاق في النظام الإسلامي لبناء الفرد والأسرة والمجتمع بناء فكرياً وسلوكياً سليماً؛ لأن منظومة الأخلاق الإسلامية متسقة متوائمة مترابطة ومتفقة مع الشرع و العقل(١)

ومن خلال ما سبق يتضح أن الدور الذي تقوم به هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر دور مهم في المجال التوعوي؛ فالهيئة صمام أمان لحماية الفضيلة والحفاظ على أخلاقيات المجتمع ونقائه من شرور الفساد والانحلال والتفسخ. (٢)

المطلب الثاني: دور الحسبة الوقائي في الحد من جرائم النساء وذرائعها " إتباع السنة أن يعرض الإنسان بالنواجذ على دين الله، الذي جاء به محمد - صلوات الله وسلامه عليه - ويأخذ به على كل حال، ويدعو الناس، ويبذل كل ما في وسعه لإقامته وتغليبه، ويقاوم بكل ما يملكه جميع الفتن والحركات الباطلة، والتيارات المنحرفة التي تعارض هذا الدين. والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يشمل هذا العمل الواسع شمولاً تاماً. وقد أنبأ النبي ﷺ بوجود قوم - في آخر عهود الأمة أيضاً - ينهضون بوظيفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويتصدون للفتن، التي ستشرئب بأعناقها ضد الإسلام، فقال ﷺ: سيكون في آخر هذه الأمة قوم لهم مثل أجر أولهم. يأمرون بالمعروف، وينهون عن المنكر، ويقاتلون الفتن" (٣) (٤)

(١) ينظر: الموسوعة العربية العالمية، مؤسسة أعمال الموسوعة، الرياض، ط٢، ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م، ٣٣٦/١.

(٢) معلومات استقيتها من خلال عملي الميداني، كوني أحد أعضاء هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمدينة المنورة، ينظر: ملف التوعية بالرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمدينة المنورة.

(٣) رواه البيهقي، دلائل النبوة: ص ١٣٥.

(٤) العمري، السيد جلال الدين، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، دار القرآن الكريم، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م، سلسلة إصدارات الإتحاد الإسلامي العالمي للمنظمات الطلابية - ٥٤ -، نقله إلى العربية: الإصلاحي، محمد أجمل أيوب، ص ٢١٣.

ولذلك؛ تظهر في كل مجتمع طائفة مؤمنة مخلصه، فتحمل على عاتقها مهمة الإصلاح، الذي يتناول جميع جوانب الحياة العلمية والعملية، وعلى رأسها الإصلاح الديني والأخلاقي، ذلك الإصلاح الذي يعد الثمن الغالي لتحقيق الوعد الإلهي بالبقاء والتمكين، وكانت فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هي العلامة البارزة لذلك التحقيق.

وهذه الفريضة منوطة في العصر الحاضر بهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وذلك لوقاية المجتمع السعودي - المسلم المحافظ - من الجرائم بأنواعها المختلفة.

ومن هنا؛ يمثل دور هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر جداراً هاماً في الوقاية من الجريمة، نظراً لما تشكله الجريمة من تهديد لسلامة الإنسان وحياته وممتلكاته، حيث أن متابعة الأحداث المحلية وملاحظة جميع المواقع بالمملكة تسهم في التقليل بشكل كبير من نسب الجرائم المرتكبة، فالوقاية منها خير من العلاج وذلك من خلال مواجهة الظاهرة الإجرامية، وخاصة لدى النساء.

ومن خصائص النظام الإسلامي اهتمامه بالمرأة في المجتمع، وحمایتها من الأهواء حتى تتحقق للمجتمع طهارته، ونظافته، وعفته، واستقامته، وتنشأ فيه الأجيال القوية الأمينة، فيبقى المجتمع على صلاحه واستقامته، ويسعد أفراداه.

وبالرجوع إلى نظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ووفقاً للمادة العاشرة منه؛ فإنه على الهيئة القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وحمل الناس على ذلك، بالرفق واللين، والأخذ بالتي هي أحسن، مقتدية في ذلك بسيرة الرسول (ﷺ) وخلفائه الراشدين من بعده، مع استهداف المقاصد الشرعية.

ووفقاً للمادة التاسعة من نظام الهيئة؛ تتولى الهيئة مهمة الأمر بالمعروف، والنصح والإرشاد والتوجيه، بالتزام الواجبات الشرعية، والنهي عن المنكر، والحيلولة دون ارتكاب المحرمات والممنوعات.^(١)

(١) نظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولائحته التنفيذية، ص ١٣.

وهذا يدل على عظمة المسؤولية الملقاة على عاتق الهيئة، ودور الاحتساب في الوقاية من الجرائم، التي يرتكبها أفراد المجتمع السعودي، ومنهم النساء. ولذلك؛ تقوم الهيئة بأنشطة عديدة في هذا المجال الوقائي، أهمها مراقبة الحقائق العامة والأسواق والشوارع، للحيلولة دون ارتكاب المحرمات والممنوعات، ومنع النساء من ارتياد الأماكن غير المخصصة لهن، وتوعية الأسرة بمخاطر الجرائم وكيفية الابتعاد عنها.

إن سلامة المجتمعات الحقيقية في سلامة المعتقد واستقامة الأفكار وإن الحسبة الفاعلة هي التي تراعي هذا الجانب في ما ينشر ويقرأ من كتب وكل عقيدة فاسدة على المحتسب منعها. وإذا كان من واجب المحتسب أن يمنع الغش والتدليس في المعاملات فمن باب أولى في الديانات. ^(١)

ومنعاً للجرائم؛ للمحتسب أن يتدخل في الأمر بالمعروف لرد الحقوق الآدمية الخاصة بشرط أن لا يحصل فيها تناكر وتنازع؛ لأن هذه محلها القضاء وله أن يتدخل في الأمر بالمعروف بأخذ الأولياء بإنكاح الأيامي. ^(٢)

والحسبة تحمي المجتمعات بمنع الفوضى الأخلاقية والاستهتار الذي نراه في الطرقات والمنزهات وغيرها. وينهى المحتسب عن المنكرات الظاهرة ويلحق المجرمين ويمنع وقوع الجريمة، وكذلك يعمل على الاحتراز من الجريمة ويكون هذا مع وجود التهمة ومظانها بغير تجسس منه، ^(٣) فالمحتسب ينهى عن مواقف الريبة ومظانها احترازاً من الجريمة قبل وقوعها.

إن فوائد الحسبة الوقائية وآثارها الطيبة على المجتمع تعود إلى أمن المجتمع فكرياً واجتماعياً واستقراره وذلك لقلّة الفساد ومحاصرته مع بركة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كما أن الأمن سببه الإيمان بالله عز وجل والأعمال الصالحة، قال تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُمْ مُّهْتَدُونَ﴾ ^(٤).

(١) ابن تيمية، الحسبة في الإسلام، ٨٤/٢٨.

(٢) الفراء، الأحكام السلطانية، ص ٢٩١.

(٣) الفراء، الأحكام السلطانية، ص ٢٩٤.

(٤) سورة الأنعام: الآية ٨٥.

ولا شك أن زجر المجرمين وتخويفهم يعني أمن المجتمع وسلامته. وتقاوم الحسبة أيضا ظهور الأفكار المتطرفة لدى البعض في المجتمع، وهذا التطرف قد يفضي إلى مفاسد كثيرة وخطيرة، فنقوم الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالتعاون مع الجهات المسؤولة بمنع ذلك، ولها أن تتعاون مع المصلحين في المجتمعات لمنع الفساد وبالتالي سلامة المجتمع من الفساد، وقطع الطريق أمام الأفكار والأعمال المتطرفة. كما أن فوائد الحسبة الوقائية تعيد للمجتمع الثقة فيه وفي أفرادها وتشعر بقوة المجتمع واستقامته وحرصه على هويته وثقافته وشريعته. ولذلك يرى ابن تيمية أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو الذي يجعل الإجماع حجة؛ لأن حرص الأمة على المعروف ونهياها عن المنكر يجعلها لا تجتمع على ضلالة إذ إن مثلها لا يقر المنكر أبداً^(١)

فالشريعة الإسلامية قد جاءت بأحكامها ونظمها التشريعية لتغرس الصفات الخلقية في نفوس من ينتمون إليها لبناء الأفراد والأسر والجماعات بناءً إسلامياً، ليشعر المسلمون جميعاً بشعور واحد، وهدف واحد ألا وهو العمل والتمسك بكل ما جاء به الإسلام.

والمسلمون مطالبون بما يحقق قول الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ

وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾^(٢) ولن يتحقق ذلك إلا إذا بُني الأفراد والأسر والجماعة الإسلامية بناءً خلقياً بحيث يشعر كل فرد من الأمة الإسلامية بما يجب عليه تجاه نفسه أو غيره، فيتعامل وفق ما تدعو إليه الأخلاق الإسلامية.^(٣) حيث أن الأخلاق عمل وسلوك وليست مجرد علم.^(٤) وقد خلق الله تعالى المرأة على نحو يمكنها أن تكون زوجة وأمّاً، وأودع فيها التطلع والحنين إلى ذلك، فالوظيفة الأصلية التي اختصت بها المرأة هي: وظيفة

(١) ابن تيمية، الحسبة في الإسلام، ٢٨ / ١٠٠.

(٢) سورة المائدة: من الآية ٢.

(٣) يحيى، محمد حسن، أهداف التشريع الإسلامية، دار النهضة المصرية، القاهرة، ط ٢، ٢٠٠٠م، ص ٣٨١.

(٤) المليجي، يعقوب، الأخلاق في الإسلام مع المقارنة بالديانات السماوية والأخلاق الوضعية، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ٢٠٠٦م، د. ط، ص ١٣٧.

الزوجة، والأم، وتربية الأولاد، وتنشئتهم النشأة الصالحة، على ما أمر الله به، وأوصى به نبيه الكريم (ﷺ)، وتحتاج تربية الأبناء إلى انصراف المرأة لأداء هذه الوظيفة، ووقت كافٍ لها، وقد وفر لها الإسلام ذلك، فقد رفع عنها مئونة العيش، والاكتساب بما فرضه على الزوج من واجب الإنفاق عليها وعلى أولادها، ومن ثم تعد لها حاجة للعمل خارج البيت؛ لأن العمل يقصد به الكسب وتحصيل الرزق، وقد كفيت ذلك لقاء انصرافها إلى عمل جليل هو تربية الأولاد في البيت، كما أن الإسلام رفع عنها إيجاب بعض ما فرضه على الرجل تحقيقاً لأغراض معينة، منها: توفير الوقت الكافي للانصراف إلى مهمتها.

فإذا انخرفت المرأة عقدياً أو خلقياً؛ فإنها تؤثر سلباً على كل المحيطين بها من الأبناء والإخوة والأخوات، وربما يمتد الأثر السيئ لأبعد من ذلك وإلى أفاق المجتمع بأسره. ومن هنا؛ يحث الإسلام على بقاء الزوجة في بيتها، وعدم الخروج منه إلا لحاجة أو سبب معقول لتتصرف إلى مهمتها النبيلة الكريمة في تربية الأبناء، وأن تكون سكناً لزوجها يأوي إليه، قال الله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي

بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾^(١) وليس المقصود بالقرار في البيوت عدم الخروج منه مطلقاً، ولكن لها أن تخرج للحج، وتخرج لأداء الصلاة في المساجد إذا شاءت، وتخرج لزيارة أهلها، وتخرج للعلاج، ونحوه، وإنما المقصود أن المرأة تفر في بيتها ولا تخرج بلا غرض مشروع ولا سبب معقول؛ لأن هذا هو المرغوب فيه في نظر الشرع. وبحيث - إذا اضطرت للخروج - تلتزم بالآداب الشرعية.

أما عن الآداب التي يجب على المرأة أن تلتزمها؛ فهناك جملة آداب وأخلاق يجب أن تلتزم بها المرأة لتسهم في بقاء طهارة المجتمع ونظافته مما يشينه، ولتبقى هي نفسها بعيدة عن مظنة التهم ومزالق الشيطان، ومن هذه الآداب ما يأتي:

- لا يجوز للمرأة أن تخلو بأي رجل يحل له نكاحها حتى ولو كان قريباً لها.

- لزوم ابتعادها عن الاختلاط بالرجال خوف الفتنة

(١) سورة الأحزاب: الآية ٣٣.

- إخفاء زينتها إلا ما ظهر منها؛ فقد جاء في القرآن الكريم في آداب النساء:
﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَعْضُضْنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾^(١)

- ويجب أن يكون لباس المرأة شرعيًا، أي: وفق ما أمر به الشرع، قال الله تعالى: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾^(٢)، والخمار ما يوضع على الرأس، فالآية الكريمة تأمر بإنزال الخمار إلى العنق والصدر لإخفائهما، وقال تعالى ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْنَّ مِنْ جَلْبِيبِهِنَّ

ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذِينَ﴾^(٣) وخلاصة القول في لباس المرأة الشرعي الذي تتحقق فيه الآداب الإسلامية في اللباس: أن يكون ساترًا لجميع بدنها، وألا يكون زينة في نفسه، ولا شفافًا، ولا ضيقًا يصف بدنها، ولا مطيبًا، ولا مشابهًا للباس الرجال، ولباس الكفار، وألا يكون ثوب شهرة. ومن آداب الإسلام في مشي المرأة وكلامها.

ومن الاحتساب على المرأة منعها من السفر بدون محرم، ويحتسب على الحرة بأن تمنع من كشف وجهها والكف والقدم فيما يقع عليها نظر الأجنبي.

ويحتسب عليها ألا تزور قبرًا، ويحتسب على المرأة إذا خرجت من بيت زوجها بغير إذن، ويحتسب عليهن بعدم الضرب بأرجلهن عند اتخاذ الخلاخل في أرجلهن؛ لأن مبنى حالهن على الستر، ويحتسب على الرجل والمرأة إذا كانا في خلوة، وكانا أجنبيين عن بعضهما، وإذا سمع والي الحسبة بامرأة عاهرة أو مغنية استتابها عن معصيتها؛ فإن تابت وإلا عزرها ونفاها من البلد، ويحتسب على المعتدات من النساء عن موت أو طلاق بائن أن يتجنبن الزينة؛ كالكحل، والحناء، والتحلي، والطيب، ولبس المطيب، والمصبوغ بالمعصر، والزعفران، إلا إذا كان غسيلًا لا ينفذ.

ويحتسب على المرأة ألا تقص شعرها كالرجل، ويحتسب على النامصة والتمتمصة، والواصلة والمستوصلة، ويحتسب على المرأة المطلقة طلاقًا رجعيًا أن تعتد في بيت زوجها، ولا تخرج إلى بيت أهلها كما يفعل بعض

(١) سورة النور: الآية ٣١.

(٢) سورة النور: الآية ٣١.

(٣) سورة الأحزاب: الآية ٥٩.

النساء اللاتي يحصل لهن هذا الطلاق اليوم، ويحتسب على النساء منعهن من التبرج، وإظهار المفاتن، والتبختر في المشي، ويحتسب على الذين تبتاع معهم المرأة اليوم في الأسواق، ويحذرهم المحتسب من أن يسلكوا معهن طرقاً ملتوية تجر إلى الفاحشة، ويمنعهم من إيجاد أماكن للخلوة داخل محلاتهم، بل يكون المحل مفتوحاً وواضحاً لكل ماراً من الطريق بقدر الإمكان، كذلك يجب تحذير النساء وتنبيههن إلى الاهتمام بالحجاب، ولا سيما أمام هؤلاء الباعة الأجانب، وعموم الرجال الأجانب، ويحتسب عليهن في ألا يمكن في الوقوف طويلاً عند هؤلاء الباعة، وتجاذب الحديث معهم بما لا تدعو إليه الحاجة من الحديث. (١)

وثمة آثار إيجابية للاحتساب على النساء في مجال الوقاية من الجرائم، وخاصة الأخلاقية منها، على النحو التالي:

١ - استقامة السلوك واعتداله: قال تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ

أَسْتَقَمُوا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (٢)

فالاستقامة كلمة جامعة آخذة بمجامع الدين وهي القيام بين يدي الله تعالى على حقيقة الصدق. وهي تقتضي الصبر على طاعة الله تعالى، والوفاء بالعهد والدوام عليها دون انقطاع بدافع من كسل أو غرض. وتعني الصبر عن معاصي الله تعالى دون انقطاع، والصبر على قضاء الله تعالى، والرضا به على الدوام.

وهذا ما كانت عليه الكثير من النساء في العصر النبوي وعصر الخلفاء الراشدين، حيث استقام سلوكهن، فتعاملن بصدق، وأمانة، وتحلين بالصبر والثبات، والاستقامة عند الرضى والغضب لإدراكهن أهمية الاتصاف بالأخلاق الفاضلة ولوجود المقوم لسلوكهن حال وجود الخلل، وهو الرسول الكريم ﷺ.

وكان لتطبيق الحسبة على الأخلاق والآداب العامة أثر كبير في استقامة السلوك، وتنقية النفوس من وساوس الشيطان ونزغاته التي تدفع النفس البشرية

(١) جامعة المدينة العالمية، ص ٢٤١ - ٢٥٢، "بتصرف واختصار".

(٢) سورة الأحقاف: الآية ١٣.

إلى المعاصي والآثام مما يُبعدها عن طاعة الله تعالى وتسخرها للأهواء والميول المنحرفة.

٢ - استقامة المجتمع بالأخلاق الإسلامية وسلامته من الشرور:

إن مهمة الإصلاح المتمثلة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لها دور عظيم في فلاح المجتمع ورفيقه، فهو دعامة من دعائم الاجتماع الإسلامي، وركيزة من أهم ركائزه، به يستقيم العوج، وتُطارد الرذائل، ويُمكن للفضيلة، فترتفع شجرة الخير، وتتمدد أغصانها وينال الجميع من ثمارها الطيبة فينعم الناس بالأمن والرخاء. (١)

وهذا ما حدث في صورته العملية في العصر النبوي وعصر الخلفاء الراشدين، حيث ظهرت آثار الأخلاق الإسلامية واضحة في صلاح نفوس النساء وتماسكهن مع أفراد المجتمع، لإتباعهن التوجيه الإسلامي لتزكية النفوس وتطهيرها من الشرور فكانت أخلاقهن الكريمة هي المسيرة لسلوكهن في المجتمع. (٢)

وخلاصة القول؛ أنّ مهام المحتسب كثيرة ومتعددة في النظام الإسلامي، ونظام الحسبة يرمي في غاياته إلى حفظ مقاصد الشريعة في الخلق وهي غايات خالدة وباقية. وتكشف الحسبة عن قواعد المعاملات في المجتمع الإسلامي، وأول ما يلاحظ في تلك القواعد أنها عامة يقصد بها جميع الناس دون تمييز في الدين أو الجنس أو المنصب، لأن الضابط في أمور الحسبة هو الشرع المطهر، فكل ما نهت عنه الشريعة وجب إنكاره حتى لا يفقد المجتمع موازينه المستقيمة وتذوب مفاهيمه الصحيحة للقيم الإسلامية الفاضلة.

(١) السامرائي، فاروق عبدالمجيد حمود، مناهج العلماء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، دار الوفاء، جدة، ط ١، ١٤٠٧ هـ، ص ٢٨.

(٢) العمراني، الجوهرة بنت محمد، آثار الاحتساب على النساء في مجال الأخلاق، قسم الدعوة والاحتساب، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ١٤٣٣ هـ / ٢٠١٢ م، ص ١٧.

المبحث الخامس

دور الحسبة الجنائي في الحد من جرائم النساء وذرائعها

تمهيد

رجل الضبط الجنائي في هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو رئيس المركز^(١)، أما أعضاء الهيئة فهم رجال سلطة عامة، يقومون بدور الاحتساب ومتابعة الجرائم بتلقي الشكاوى والتحري عنها، والتأكد من المعلومات. وفي حالة ضبط الجريمة يقومون بإبلاغ رئيس المركز للقيام بالقبض على المتهم.

حيث إن للمحتسب في جانب الضبط الجنائي دور هام، فيما يتعلق بجرائم النساء وذرائعها والحد منها، فهو يمارس عدة أدوار في ذلك، ويتبين ذلك من خلال المبحث التالي.

(١) نظام الإجراءات الجزائية السعودي، المادة ٢٦.

المطلب الأول: دور المحتسب في تلقي الإخباريات والبلاغات وجمع المعلومات عنها، وإجراء التحريات حيالها:

يقوم المحتسب - بحكم اختصاصه في جانب الضبط الجنائي - بتلقي الإخباريات المتعلقة بالمنكرات الشرعية، ومنها المنكرات المختصة بالنساء. وعلى المحتسب أن يقوم بفحص تلك الإخباريات، وجمع المعلومات عنها، وكذلك إجراء التحريات بخصوصها، وكل ذلك بما لا يخالف الشرع ولا الآداب العامة، وبما لا يكون فيه إضرار بحريات الآخرين وحقوقهم، وإثبات جميع أوجه التحريات، وجمع المعلومات التي أجريت، وما نتج عنها في محضر رسمي^(١)

فإذا كانت الإخبارية أو الشكوى ليست من اختصاص عمل الهيئة، فإن هذه الإخباريات التي تتلقاها الهيئة، والمتعلقة بغير المنكرات الشرعية تحيلها إلى الجهة المختصة^(٢)

حيث تنص المادتان (٢٧)، (٢٨) من نظام الإجراءات الجزائية على ما يلي:

المادة السابعة والعشرون: على رجال الضبط الجنائي - كل حسب اختصاصه - أن يقبلوا البلاغات والشكاوى التي ترد إليهم في جميع الجرائم، وأن يقوموا بفحصها وجمع المعلومات المتعلقة بها في محضر موقع عليه منهم، وتسجيل ملخصها في سجل يُعدّ لذلك، مع إبلاغ هيئة التحقيق والإدعاء العام بذلك فوراً

ويجب أن ينتقل رجل الضبط الجنائي بنفسه إلى محل الحادث للمحافظة عليه، وضبط كل ما يتعلق بالجريمة، والمحافظة على أدلتها، والقيام بالإجراءات التي تقتضيها الحال. وعليه أن يُثبت جميع هذه الإجراءات في المحضر الخاص بذلك.^(٣)

(١) نظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولائحته التنفيذية، ص ٢٣.

(٢) نظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولائحته التنفيذية، ص ٢٤.

(٣) نظام الإجراءات الجزائية السعودي، ٤٢٢ هـ، المادة (٢٧)، ص ١٥.

المادة الثامنة والعشرون: لرجال الضبط الجنائي في أثناء جمع المعلومات، أن يستمعوا إلى أقوال من لديهم معلومات عن الوقائع الجنائية ومُرَتكبيها، وأن يسألوا من نُسب إليه ارتكابها ويثبتوا ذلك في محاضرهم. ولهم أن يستعينوا بأهل الخبرة من أطباء وغيرهم، ويطلبوا رأيهم كتابة^(١)

ويؤكد هنا أن على المحتسب أن يتثبت في الأمور والأخبار والبلاغات من الناحية الشرعية، يقول الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي - رحمه الله -: " والتثبت في سماع الأخبار، وتمحيصها ونقلها، وإذاعتها والبناء عليها، أصل كبير نافع، أمر الله به ورسوله.

قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا

بِجَهْلَةٍ فَتُصِيبُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾^(٢) فأمر بالتثبت، وأخبر بالأضرار

المرتبة على عدم التثبت، وأن من تثبت لم يندم، وأشار إلى الميزان في ذلك

في قوله تعالى ﴿فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهْلَةٍ فَتُصِيبُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾^{(٣)(٤)}

وقال الشيخ أبو بكر الجزائري - حفظه الله - من هداية الآية، وهي

قوله تعالى ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهْلَةٍ

فُتُصِيبُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾^(٥)

أي: وجوب التثبت في الأخبار ذات الشأن التي قد يترتب عليها أذى أو ضرر بمن قيلت فيه، وحرمة التسرع المفضي بالأخذ بالظن؛ فيندم الفاعل بعد ذلك في الدنيا والآخرة^(٦)

(١) نظام الإجراءات الجزائية السعودي، المادة (٢٨)، ص ١٥.

(٢) سورة الحجرات: الآية ٦.

(٣) سورة الحجرات: الآية ٦.

(٤) السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ٣/ ١٠٩.

(٥) سورة الحجرات: الآية ٦.

(٦) الجزائري، عقيدة المؤمن، ٥/ ١٢٦.

وقال تعالى في قصة سليمان عليه السلام على لسان الهدد: ﴿فَمَكَثْ

غَيْرَ بَعِيدٍ فَقَالَ أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ، وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بِنَبَأٍ يَقِينٍ﴾^(١) إلى قوله

تعالى: ﴿قَالَ سَنَنْظُرُ أَصَدَقْتَ أَمْ كُنتَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾^(٢)

قال القرطبي في تفسيره: قوله تعالى: ﴿قَالَ سَنَنْظُرُ أَصَدَقْتَ أَمْ كُنتَ مِنَ

الْكَاذِبِينَ﴾^(٣) من النظر، الذي هو التأمل والتصفح: ﴿قَالَ سَنَنْظُرُ أَصَدَقْتَ أَمْ

كُنتَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾^(٤) أي: الكاذبين في مقالتك، والآية تشير إلى " التأكد من

الأنباء مهما أظهر صاحبها الثقة فما يخبر به، وأن الواجب التثبت في ذلك مع الاختبار والتمحيص للمخبر، حتى يتبين صدقه من كذبه. فلم يكتفِ سليمان - عليه السلام - بقول الهدد، ولم تأخذه العجلة رغم ما كان يؤكد الهدد من صدق خبره وأنه نبأ يقين، وهذا هو الواجب خاصة إذا كان ذلك يتعلق بأمر أو مصالح كبيرة".^(٥)

(١) سورة النمل: الآية ٢٢.

(٢) سورة النمل: الآية ٢٧.

(٣) سورة النمل: الآية ٢٧.

(٤) سورة النمل: الآية ٢٧.

(٥) القرطبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج الأنصاري الخزرجي، شمس الدين (ت ٦٧١هـ)، الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي)، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط ٢، ١٩٨١م، ٧ / ١٧٦، تحقيق: البردوني، أحمد، وأطفيش، إبراهيم.

المطلب الثاني: دور المحتسب في استيقاف المتهم بالجريمة:

بعد تلقي الإخبارية، وفحصها، والتأكد من صحة المعلومات؛ يقوم المحتسب بدور هام وهو الاستيقاف للمتهم. (والاستيقاف في اللغة: من الفعل "استوقف": أي: سأله الوقوف وحمله عليه)^(١)

فيجوز للمحتسب - باعتباره رجل الضبط الجنائي - استيقاف المتهم بالجريمة - من النساء والرجال - ثم إبلاغ هيئة التحقيق والادعاء فوراً. حيث نصت المادة الحادية والثلاثون أن " لرجل الضبط الجنائي في حال التلبس بالجريمة، القبض على المتهم الحاضر الذي توجد دلائل كافية على اتهامه، على أن يُحرر محضراً بذلك، وأن يُبادر بإبلاغ هيئة التحقيق والادعاء العام فوراً. وفي جميع الأحوال لا يجوز إبقاء المقبوض عليه موقوفاً لأكثر من أربع وعشرين ساعة، إلا بأمر كتابي من المحقق.

فإذا لم يكن المتهم حاضراً، فيجب على رجل الضبط الجنائي أن يُصدر أمراً بضبطه وإحضاره، وأن يُبين ذلك في المحضر.^(٢)

وبعد الاستيقاف، ووفقاً لنظام الإجراءات الجزائية، " يجب على رجل الضبط الجنائي أن يسمع فوراً أقوال المتهم المقبوض عليه، وإذا لم يأت بما يُبرئه يُرسله خلال أربع وعشرين ساعة مع المحضر إلى المحقق، الذي يجب عليه أن يستجوب المتهم المقبوض عليه خلال أربع وعشرين ساعة، ثم يأمر بإيقافه أو إطلاقه"^(٣). والاستيقاف لا يجوز لرجل الضبط الجنائي في غير حالات التلبس، حيث أشار نظام الإجراءات الجزائية إلى أنه " في غير حالات التلبس، لا يجوز القبض على أي إنسان أو توقيفه إلا بأمر من السلطة المختصة بذلك، ويجب معاملته بما يحفظ كرامته، ولا يجوز إيذاؤه جسدياً أو

(١) معلوف، لويس، المنجد في اللغة والأدب والعلوم، المطبعة الكاثوليكية، بيروت، ط ١٩، ١٩٩١م، ص ٩١٤.

(٢) نظام الإجراءات الجزائية، المادة (٣٣)، ص ١٦.

(٣) نظام الإجراءات الجزائية، المادة (٣٤)، ص ١٧.

معنوياً، ويجب إخباره بأسباب إيقافه، ويكون له الحق في الاتصال بمن يرى إبلاغه".^(١)

هذا ويخضع رجال الضبط الجنائي - ومنهم المحتسبون - " فيما يتعلق بوظائفهم في الضبط الجنائي المقررة في هذا النظام، لإشراف هيئة التحقيق والإدعاء العام. وللهيئة أن تطلب من الجهة المختصة النظر في أمر كل من تقع منه مخالفة لواجباته أو تقصير في عمله، ولها أن تطلب رفع الدعوى التأديبية عليه، دون إخلال بالحق في رفع الدعوى الجزائية".^(٢)

وبعد الاستيقاف، والتأكد من وضع الجاني في جرمه؛ يأتي دور المحتسب في القبض على المتهم، وهو ما سيكون عنه الحديث فيما يلي:

المطلب الثالث: دور المحتسب في القبض على المتهم:

والمقصود بالقبض هو السيطرة على المتهم لاتخاذ الإجراءات النظامية حياله^(٣). فإذا تلبست المرأة أو الفتاة بأحد الجرائم؛ جاز للمحتسب القبض عليها إن كانت تلك الجريمة ضمن اختصاصات المحتسب، فقد جاء في نظام الهيئة أن " تقوم هيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بضبط مرتكبي المحرمات أو المتهمين بذلك، أو المتهاونين بواجبات الشريعة الإسلامية"^(٤)

وكذلك جاء في اللائحة التنفيذية لنظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أنه " يجب على أعضاء الهيئة ضبط كل ما يشاهدونه من المنكرات الشرعية المنصوص عليها في الباب الأول، بموجب هذه اللائحة، والقبض على مرتكبيها، وكذا ضبط كل معصية شرعية أخرى، تُشاهد في حالة تلبس بارتكابها، أو حال صياح المجني عليه أو عامة الناس، وتتبعهم للجاني إثر ارتكابها، أو إذا وُجدت بحوزة الجاني أسلحة أو أدوات من التي استعملت في

(١) نظام الإجراءات الجزائية، المادة (٣٥)، ص ١٧.

(٢) نظام الإجراءات الجزائية، المادة (٢٥)، ص ١٤.

(٣) اللائحة التنفيذية لنظام الإجراءات الجزائية، ص ٤.

(٤) نظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولائحته التنفيذية، ص ١٣.

ارتكاب الجريمة، أو أشياء تُحصَل عليها من ارتكابها، أو إذا وُجِدَت آثار مادية على أنه مرتكبها، أو مساهم في ارتكابها" (١)

وجاء في نظام الإجراءات الجزائية أنه " لرجل الضبط الجنائي - والمحتسب من رجال الضبط الجنائي - في حال التلبس بالجريمة؛ القبض على المتهم الحاضر الذي توجد دلائل كافية على اتهامه، على أن يُحرر محضراً بذلك" (٢)

ووفقاً للمادة الثالثة والثلاثين: " يجب على رجل الضبط الجنائي - في حالة التلبس بالجريمة - أن ينتقل فوراً إلى مكان وقوعها، ويُعاين آثارها المادية ويُحافظ عليها، ويُثبت حالة الأماكن والأشخاص، وكل ما يُفيد في كشف الحقيقة، وأن يسمع أقوال من كان حاضراً أو من يُمكن الحصول منه على معلومات في شأن الواقعة ومرتكبها. ويجب عليه أن يُبلغ هيئة التحقيق والادعاء العام فوراً بانتيقاله. (٣)

وبعد القبض على المتهم، يأتي دور المحتسب في التفتيش، وإيضاح ذلك كما يأتي:

المطلب الرابع: دور المحتسب في تفتيش المتهم ومسكنه

يُقصد بالتفتيش: البحث لضبط أدلة الجريمة، وكل ما يفيد في كشف الحقيقة، سواء كان محل التفتيش مكاناً أو شخصاً، أو عيناً أخرى. (٤)

وتفتيش المرأة في حالة تلبسها بالجريمة من الأدوار الممنوحة للمحتسب، بصفته رجل ضبط جنائي بموجب النظام، حيث جاء النص على أن يكون تفتيش المقبوض عليه بقصد تجريمه من كل ما يحتمل أن يستعمله في المقاومة، أو إيذاء نفسه أو غيره، ولضبط ما هو متعلق بالمنكر الشرعي المسند إليه ارتكابه، فإذا عثر أثناء التفتيش على أشياء تكون جرماً آخر؛ وجب ضبطها،

(١) اللائحة التنفيذية لنظام الهيئة، ص ٢٣.

(٢) نظام الإجراءات الجزائية، ص ٩.

(٣) نظام الإجراءات الجزائية، المادة (٣١)، ص ١٦.

(٤) اللائحة التنفيذية لنظام الإجراءات الجزائية، ص ٢.

والتحفظ عليها، وإشعار جهة الاختصاص، وإذا اشتبه في وجود سلاح معه؛
كلفت الشرطة بالقبض عليه^(١)

كما أن نظام الإجراءات الجزائية قد نصَّ على دور المحتسب في مسألة التفتيش، حيث ورد فيه أنه "يجوز لرجل الضبط الجنائي - في الأحوال التي يجوز فيها القبض نظاماً على المتهم - أن يفتشه، ويشمل التفتيش جسده وملابسه وأمتعته. وإذا كان المتهم أنثى؛ وجب أن يكون التفتيش من قبل أنثى يندبها رجل الضبط الجنائي"^(٢)

المطلب الخامس: دور المحتسب في تحويل المرأة المقبوض عليها إلى الجهة المختصة

إذا قام المحتسب بصفته رجل ضبط جنائي بالقبض على المرأة أو الفتاة المتهمة، وما عُثر بحوزتها من أدلة للمنكر والجريمة المنسوبة إليها؛ فقد أجاز له النظام إحالة المقبوض عليها إلى الجهة المختصة بالتحقيق، فقد ورد في اللائحة التنفيذية لنظام الهيئة أنه فور ضبط الواقعة، أو القبض على مرتكباها؛ يجب إحالة المقبوض عليهم والمضبوطات رفق محضر الضبط والقبض إلى الجهة المختصة بإكمال التحقيق^(٣)

ومما سبق؛ يتضح أن الأدوار التي يقوم بها المحتسب في مجال الضبط الجنائي، تتطلب منه الاطلاع و الإلمام بها، من خلال الرجوع لنظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولائحته التنفيذية، والرجوع لنظام الإجراءات الجزائية ولائحته التنفيذية، وكذلك بالاطلاع على التعليمات التي ترد بشكل مستمر، من خلال التعاميم من صاحب الصلاحية والجهات المختصة، كي يقوم بدوره في الضبط الجنائي على الوجه النظامي المطلوب.

(١) اللائحة التنفيذية لنظام الإجراءات الجزائية، المادة (١١)، ص ٢٥.

(٢) نظام الإجراءات الجزائية، المادة (٤٢)، ص ١١.

(٣) اللائحة التنفيذية لنظام الإجراءات الجزائية، ص ٣٢.

الفصل الثالث

الإجراءات المنهجية للدراسة

- منهج الدراسة
- مجتمع الدراسة
- عينة الدراسة
- أداة الدراسة
- أولاً: الصدق الظاهري للأداة
- ثانياً: الصدق البنائي للأداة
- ثالثاً: ثبات أداة الدراسة
- رابعاً: إجراءات تطبيق الأداة
- أساليب المعالجة الإحصائية

الفصل الثالث

الإجراءات المنهجية للدراسة

تمهيد:

يتناول هذا الفصل منهجية الدراسة ويبين مجتمع وعينة الدراسة، كما يوضح كيفية بناء أداة الدراسة لجمع البيانات اللازمة، والإجراءات العلمية المستخدمة في التأكد من صدق وثبات أداة الدراسة، والكيفية التي طبقت بها الدراسة ميدانياً، وأساليب المعالجة الإحصائية التي تم استخدامها في تحليل بيانات الدراسة.

منهج الدراسة الميدانية:

في ضوء أهداف الدراسة والأسئلة التي سعت الإجابة عليها استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي. وهو " الذي يسمح بجمع بيانات يمكن تحويلها إلى بيانات كمية وبالتالي وصف المبحوثين فما يتعلق بصلتهم بالمتغيرات موضع الدراسة وصفاً دقيقاً باستخدام البيانات الكمية والإجابة على تساؤلات الدراسة باستخدام المقاييس الإحصائية الاستدلالية والخروج بتعميمات"^(١)

وقد اختار الباحث هذا المنهج لأنه يتناسب مع أهداف الدراسة الحالية، حيث يسعى الباحث لاستقصاء ظاهرة جرائم النساء، بهدف تشخيص أسبابها ومحاولة طرح العلاج المناسب لها والحد من تداعياتها من وجهة نظر أعضاء هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمدينة المنورة، الأمر الذي يتطلب استطلاع آراء أفراد المجتمع بصورة مسحية ثم جمع البيانات وتحليلها بهدف الوصول إلى النتائج والتعميمات.

(١)نوري، محمد عثمان، تصميم البحوث في العلوم الاجتماعية والسلوكية، مكتبة خوارزم العلمية، جدة، د. ط، ١٤٢٨هـ، ص ٥٩.

مجتمع الدراسة:

مجتمع الدراسة كما يعرفه القحطاني، وآخرون، بأنه "مجموعة الوحدات التي تم اختيار العينة منها بالفعل"^(١)، ويتكون مجتمع الدراسة المسحية من أعضاء هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمدينة المنورة وعددهم (٢٤٥) فرداً خلال فترة هذه الدراسة وذلك حسب الإحصائية التي تحصل عليها الباحث من قسم شؤون الموظفين في الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمدينة المنورة.

عينة الدراسة:

العينات هي فئة تمثل مجتمع البحث أو جمهور البحث ، أي جميع مفردات الظاهرة التي يتم دراستها أو جميع الأفراد أو الأشخاص أو الأشياء الذين يكونون موضوع مشكلة البحث، ومفهوم العينة يعني انعكاساً شاملاً لصفات مجتمع الأصل من خلال جمهور مصغر

تم تحديد حجم العينة حسب مدخل رابطة التربية الأمريكية حينما يكون الاختبار الإحصائي غير معلوم وذلك وفق المعادلة التالية: (الصيد، ١٩٩٨م)

$$n = \frac{(x^r \times N \times k(1-k))}{(\delta)^r (N-1) + x^r \times k(1-k)}$$

حيث إن:

$$n - 1 = \text{حجم العينة.}$$

$$N - 2 = \text{حجم المجتمع.}$$

$$K - 3 = \text{نسبة المجتمع (Proportion Population) واقتراح كيرجيسي}$$

$$\text{ومورجان أن تساوي } (k = 0.05) .$$

$$\delta - 4 = \text{درجة الدقة المرغوبة (Accuracy Degree of) واقتراح}$$

$$\text{كيرجيسي ومورجان أن تساوي } (\delta = 0.05) .$$

(١) القحطاني، وآخرون، منهج البحث في العلوم السلوكية، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، ط ٣، ٢٠١٠م، ص ٢٤٤.

x^2-5 = اختبار مربع كا عند درجة حرية واحدة ومستوى الثقة المرغوب (Desired Confidence level) اعتبر كيرجيسي ومورجان هذا

المستوى مساويا (٠.٠٠٥) . وبالتالي فان قيمة كا^٢ الجدولية تصبح (x^2)
(= ٣.٨٤١

x^2-6 = اختبار مربع كا عند درجة حرية واحدة ومستوى الثقة المرغوب (Desired Confidence level) اعتبر كيرجيسي ومورجان هذا

المستوى مساويا (٠.٠٠١) . وبالتالي فان قيمة كا^٢ الجدولية تصبح (x^2)
(= ٦.٦٣٥

باستخدام المعادلة أعلاه فإن حجم العينة كما يتضح في جدول رقم (١)

جدول رقم (١) تحديد حجم العينة للدراسة

حجم العينة	٢كا	نسبة الخطأ (&)	نسبة المجتمع (k)	حجم المجتمع
١٥٠	٣.٨٤١	٠.٠٠٥	٠.٥	٢٤٥

وبذلك يصبح حجم العينة في هذه الدراسة حسب مدخل رابطة الترتيبية الأمريكية (١٥٠) مفردة

أداة الدراسة:

تتعدد أدوات البحث العلمي التي تستخدم في جمع المعلومات والبيانات اللازمة للإجابة على تساؤلات الدراسة من أفراد مجتمع الدراسة، أو من أفراد عينتها، حيث أشار (عبيدات وآخرون) أنها "تتراوح ما بين الملاحظة، والمقابلة، والاستبانة، والاختبار، والمقياس. ويستخدم الباحث الاستبانة كأداة لجمع المعلومات اللازمة لهذه الدراسة باعتبارها أنسب أدوات البحث العلمي

التي تتفق مع معطيات الدراسة، وتحقق أهداف الدراسة المسحية للحصول على معلومات وحقائق مرتبطة بواقع معين^(١)

حيث تتكون الاستبانة من جزأين: الجزء الأول يتعلق بالمتغيرات المستقلة للدراسة والتي تتضمن المتغيرات المتعلقة بالخصائص الشخصية والوظيفية لأفراد عينة الدراسة ممثلة في (المسمى الوظيفي/طبيعة العمل/العمر/المستوى التعليمي/التخصص/عدد سنوات الخبرة في مجال العمل بهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر). والجزء الثاني يتكون من ثلاثة محاور وهي:

- أنواع جرائم النساء المختصة بعمل المحتسب وذرائعها.
- دور الحسبة التوعوي والوقائي في الحد من جرائم النساء وذرائعها.
- دور الحسبة الجنائي في الحد من جرائم النساء وذرائعها.

وسوف يتبنى الباحث في إعداد المحاور الشكل المغلق (Closed Questionnaire) الذي يُحدد الاستجابات المحتملة لكل سؤال، وقد تم استخدام مقياس ليكرت المتدرج ذي النقاط الخمس لقياس عبارات الاستبانة، ويقابل كل عبارة من العبارات قائمة تحمل الخيارات التالية (أوافق بشدة، أوافق، لا أدري، لا أوافق، لا أوافق بشدة)، وقد تم إعطاء كل خيار من هذه الخيارات درجة محددة ليتم من خلالها معالجة العبارات إحصائياً، ويقابل كل خيار من الخيارات الدرجات التالية: أوافق بشدة (٥) درجات، أوافق (٤) درجات، لا أدري (٣) درجات، لا أوافق (٢) درجتان، لا أوافق بشدة (١) درجة واحدة. وسوف تخضع الاستبانة لاختبارات الصدق والثبات.

أولاً: الصدق الظاهري للأداة:

للتعرف على مدى صدق أداة الدراسة في قياس ما وضعت لقياسه، قام الباحث بعرض أداة الدراسة في صورتها الأولية (انظر الملحق رقم ٢) على المشرف العلمي للاستشارة والتوجيه، ثم قام بعرضها على عدد من المحكمين (انظر الملحق رقم ١) المتخصصين في الدعوة والحقوق، والتربية وعلوم الأسرة، وطلب منهم تحكيمها وإبداء آرائهم في مدى وضوح العبارات التي

(١) عبيدات، ذوقان، عدس عبد الحق، وآخرون، البحث العلمي: مفهومه وأدواته وأساليبه، دار الفكر، عمان، الأردن، ط١، ١٤٢٤هـ، ص ١٢٥.

تضمنتها أداة الدراسة (الاستبانة)، ومدى أهميتها، ومدى انتماء كل عبارة للمحور الذي تنتمي إليه، إضافة إلى اقتراح أي تعديلات على صياغة العبارات، أو حذف أي عبارة منها أو إضافة عبارة إليها.

وفي ضوء الآراء والاقتراحات التي أبدتها المحكمون قام الباحث بإجراء التعديلات اللازمة، وإعداد أداة الدراسة (الاستبانة) في صورتها النهائية (انظر الملحق رقم ٣). وقد تركّزت معظم توجيهاتهم في تعديل صياغة بعض عبارات الاستبانة أو إعادة ترتيب بعضها منها.

ثانياً: الصدق البنائي للأداة:

بعد التأكد من الصدق الظاهري لأداة الدراسة؛ قام الباحث بإجراء تطبيقها على العينة النهائية والتي تمثل مجتمع الدراسة البالغ عددهم (٢٤٥) فرداً من أعضاء هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمدينة المنورة، وذلك من أجل التعرف على مدى صدق الاتساق الداخلي للأداة، ومدى إسهام العناصر المكونة للمحور في معامل ثبات المحور، وكذلك مدى ارتباط العناصر بالدرجة الكلية للمحور، وذلك بحساب معامل الارتباط (بيرسون) إذا حذف العنصر، وكذلك معامل الارتباط بين درجة العنصر والدرجة الكلية للمحور، ومعامل الارتباط المصحح، وتوضح الجداول المرقمة من (٢) إلى (٦) التحليل السيكومتري لمفردات محاور الاستبانة.

جدول رقم (٢)

التحليل السيكومتري لمفردات المحور الأول: أنواع جرائم النساء
المختصة بعمل المحتسب وذرائعها

رقم العبرة	قيمة ألفا إذا حذف العنصر	معامل الارتباط المصحح*	معامل الارتباط بالمحور	ن	رقم العبرة	قيمة ألفا إذا حذف العنصر	معامل الارتباط المصحح*	معامل الارتباط بالمحور	ن
١	١	٠.٨٥٢	٠.٥٨٨	**٠.٦٥٠	١٥٠	١٥	٠.٨٦٢	٠.٢٥٧	**٠.٣٣٣
٢	٢	٠.٨٥٩	٠.٣٩٤	**٠.٤٨٤	١٥٠	١٦	٠.٨٥٩	٠.٣٨٧	**٠.٤٤٠
٣	٣	٠.٨٥٦	٠.٤٧٠	**٠.٥٤٩	١٥٠	١٧	٠.٨٥٥	٠.٥٢٧	**٠.٥٨١
٤	٤	٠.٨٥٥	٠.٥٨٨	**٠.٦٢٣	١٥٠	١٨	٠.٨٧٦	٠.٠٠٧	٠.١٠٩
٥	٥	٠.٨٥٣	٠.٥٨٢	**٠.٦٢٨	١٥٠	١٩	٠.٨٥٦	٠.٤٦٠	**٠.٥٢٧
٦	٦	٠.٨٥٤	٠.٥٩٢	**٠.٦٣٢	١٥٠	٢٠	٠.٨٦١	٠.٣١٦	**٠.٣٨٨
٧	٧	٠.٨٥٥	٠.٥٣٨	**٠.٥٨٤	١٥٠	٢١	٠.٨٦٦	٠.١٤٢	**٠.٢٢٢
٨	٨	٠.٨٥٢	٠.٦٢٦	**٠.٦٦٨	١٥٠	٢٢	٠.٨٦١	٠.٣١٤	**٠.٣٨٩
٩	٩	٠.٨٥٣	٠.٥٨٨	**٠.٦٣٣	١٥٠	٢٣	٠.٨٦٠	٠.٣٢٥	**٠.٣٩٩
١٠	١٠	٠.٨٥٧	٠.٤٢٥	**٠.٤٨٩	١٥٠	٢٤	٠.٨٦٢	٠.٢٩٠	**٠.٣٧٣
١١	١١	٠.٨٥٧	٠.٤٢٣	**٠.٤٨٤	١٥٠	٢٥	٠.٨٥٦	٠.٤٧٩	**٠.٥٤٠
١٢	١٢	٠.٨٥٧	٠.٥٤٨	**٠.٥٧٧	١٥٠	٢٦	٠.٨٥٤	٠.٥٢٦	**٠.٥٨٥
١٣	١٣	٠.٨٥٩	٠.٤٢٤	**٠.٤٥٨	١٥٠	٢٧	٠.٨٥٥	٠.٥٣٩	**٠.٥٨٩
١٤	١٤	٠.٨٦٢	٠.٢٤٦	**٠.٢٩٩	١٥٠				

يتضح من الجدول رقم (٢) أن جميع المفردات المكونة للمحور الأول:
أنواع جرائم النساء المختصة بعمل المحتسب وذرائعها اتساهم في زيادة الثبات
لهذا المحور، فيما عدا العبارة رقم (١٨) والتي كان حذفها سيرفع من درجة
الثبات إلى (٠.٨٧٦) بدلاً عن (٠.٨٦٣) ولكن الباحث رأى عدم حذفها خاصة
وأنها تتمتع بدرجة عالية من صدق المحتوى من قبل المحكمين وصدق
الاتساق الداخلي كذلك مما يدعم وجودها كما أن درجة الثبات في وجودها
مرتفع الأمر الذي يقلل من الحاجة لحذفها.

*معامل الارتباط المصحح: هو معامل ارتباط بيرسون بين الدرجة على العنصر وبين الدرجة الكلية
للمحور محذوفاً منه درجة العنصر.

ن: تعني عدد أفراد العينة، وينطبق ذلك على الجداول اللاحقة

** تعني دالة عند مستوى ٠.٠٥ ، وينطبق ذلك على الجداول اللاحقة .

كما يتضح من الجدول (١) أن جميع العبارات المحددة لقيم معامل الارتباط بين كل عبارة من عبارات المحور الأول: أنواع جرائم النساء المختصة بعمل المحتسب وذرائعها، وبين الدرجة الكلية وكذلك الدرجة الكلية محذوفاً منها درجة المفردة دالة إحصائياً عند مستوى (٠.٠٥)، مما يدل على الاتساق الداخلي بين كل عبارة من عبارات المحور والدرجة الكلية للمحور . وقد تراوحت قيم معامل الارتباط بين (٠.١٠٩) في حدها الأدنى أمام العبارة رقم (١٨) " منكرات حفلات الزواج"، و(٠.٦٦٨) في حدها الأعلى أمام العبارة رقم (٨) " الوقوع في بعض الشرك والبدع والمخالفات الشركية".

جدول رقم (٣)

التحليل السيكومتري لمفردات البعد الأول للمحور الثاني: دور الحسبة التوعوي والوقائي في الحد من جرائم النساء وذرائعها- في المجال التوعوي

رقم العبارة	قيمة الفا إذا حذف العنصر	معامل الارتباط المصحح	معامل الارتباط بالمحور	ن	رقم العبارة	قيمة الفا إذا حذف العنصر	معامل الارتباط المصحح	معامل الارتباط بالمحور	ن
١	٠.٩٢٧	٠.١٠٥	٠.١٨١	١٥٠	١١	٠.٩٠٨	٠.٧٤٨	٠.٧٩٨	١٥٠
٢	٠.٩٢٤	٠.١٩٩	٠.٢٦٢	١٥٠	١٢	٠.٩٠٦	٠.٨٠٥	٠.٨٤٤	١٥٠
٣	٠.٩١٥	٠.٥٧٨	٠.٦٣١	١٥٠	١٣	٠.٩١١	٠.٦٨٩	٠.٧٣٧	١٥٠
٤	٠.٩١٣	٠.٦٤٨	٠.٦٩٧	١٥٠	١٤	٠.٩٠٨	٠.٧٦٧	٠.٨١١	١٥٠
٥	٠.٩٠٩	٠.٧٣٢	٠.٧٨٥	١٥٠	١٥	٠.٩١٠	٠.٧٠٣	٠.٧٥٧	١٥٠
٦	٠.٩١٠	٠.٧٠٨	٠.٧٦٩	١٥٠	١٦	٠.٩٠٦	٠.٨٠٥	٠.٨٤١	١٥٠
٧	٠.٩٠٣	٠.٨٧٣	٠.٨٩٩	١٥٠	٢٠	٠.٩٢٠	٠.٣٦٦	٠.٤٣٣	١٥٠

يتضح من الجدول (٣) أن جميع العبارات المحددة لقيم معامل الارتباط بين كل عبارة من عبارات البعد الأول للمحور الثاني: دور الحسبة التوعوي والوقائي في الحد من جرائم النساء وذرائعها - في المجال التوعوي ، وبين الدرجة الكلية للبعد الأول للمحور وكذلك الدرجة الكلية للبعد الأول للمحور محذوفاً منها درجة المفردة دالة إحصائياً عند مستوى (٠.٠٥) ، مما يدل على الاتساق الداخلي بين كل عبارة من عبارات البعد الأول للمحور والدرجة الكلية للبعد الأول للمحور. وقد تراوحت قيم معامل الارتباط بين (٠.١٨١) في حدها الأدنى أمام العبارة رقم (١) " النصح والإرشاد مشافهة، و(٠.٨٩٩) في حدها

*تعني دالة عند مستوى ٠.٠٥، وينطبق ذلك على الجداول اللاحقة .

الأعلى أمام العبارة رقم (٧) " التوعية من خلال استخدام مواقع ومدونات شبكة الإنترنت " .

جدول رقم (٤)

التحليل السيكومتري لمفردات البعد الأول للمحور الثاني: دور الحسبة التوعوي والوقائي في الحد من جرائم النساء وذرائعها - في المجال الوقائي

رقم العبارة	قيمة ألفا إذا حذف العنصر	معامل الارتباط المصحح	معامل الارتباط بالمحور	ن	رقم العبارة	قيمة ألفا إذا حذف العنصر	معامل الارتباط المصحح	معامل الارتباط بالمحور	ن
١٥	٠.٨٤٧	٠.٠٨٧	*٠.١٩٨	١٥٠	١٩	٠.٨١٥	٠.٤٣٨	*٠.٧٩٨	١٥٠
١٦	٠.٧٦٦	٠.٧١٣	*٠.٨١٧	١٥٠	٢٠	٠.٧٦٤	٠.٧٣٥	*٠.٨٤٤	١٥٠
١٧	٠.٧٧٢	٠.٦٨٩	*٠.٨١٣	١٥٠	٢١	٠.٧٨١	٠.٦٤٨	*٠.٧٣٧	١٥٠
١٨	٠.٧٩٦	٠.٥٦٢	*٠.٦٨٢	١٥٠					

يتضح من الجدول (٤) أن جميع العبارات المحددة لقيم معامل الارتباط بين كل عبارة من عبارات البعد الثاني للمحور الثاني: دور الحسبة التوعوي والوقائي في الحد من جرائم النساء وذرائعها - في المجال الوقائي ، وبين الدرجة الكلية للبعد الثاني وكذلك الدرجة الكلية للبعد الثاني محذوفاً منها درجة المفردة دالة إحصائياً عند مستوى (٠.٠٥) ، مما يدل على الاتساق الداخلي بين كل عبارة من عبارات البعد الثاني للمحور والدرجة الكلية للبعد الثاني للمحور. وقد تراوحت قيم معامل الارتباط بين (٠.١٩٨) في حدها الأدنى أمام العبارة رقم (١٥) "منع الجرائم قبل حدوثها بالتواجد في الطرقات والأسواق والحدائق والأماكن العامة"، و(٠.٨١٧) في حدها الأعلى أمام العبارة رقم (١٦) "إيفاد نساء داعيات إلى سجون النساء لتوعية السجينات " .

جدول رقم (٥)

التحليل السيكومتري لمفردات المحور الثاني: دور الحسبة التوعوي والوقائي في الحد من جرائم النساء وذرائعها

رقم العبارة	قيمة ألفا إذا حذف العنصر	معامل الارتباط المصحح	معامل الارتباط بالمحور	ن	رقم العبارة	قيمة ألفا إذا حذف العنصر	معامل الارتباط المصحح	معامل الارتباط بالمحور	ن
١	٠.٩٤٠	٠.٠٥٨	٠.١١٣	١٥٠	١٢	٠.٩٣٠	٠.٧٣٨	٠.٧٧٣	١٥٠
٢	٠.٩٣٩	٠.١٢٩	٠.١٧٦	١٥٠	١٣	٠.٩٢٨	٠.٨٤٠	٠.٨٦٢	١٥٠
٣	٠.٩٣٣	٠.٥٧٨	٠.٦١٧	١٥٠	١٤	٠.٩٣٦	٠.٤٠٣	٠.٤٥٠	١٥٠
٤	٠.٩٣٢	٠.٦٥٢	٠.٦٨٧	١٥٠	١٥	٠.٩٣٨	٠.١٨٣	٠.٢١٩	١٥٠
٥	٠.٩٣١	٠.٧١٢	٠.٧٥٣	١٥٠	١٦	٠.٩٣١	٠.٦٧٤	٠.٧١٦	١٥٠
٦	٠.٩٣١	٠.٧١٩	٠.٧٦٢	١٥٠	١٧	٠.٩٣٠	٠.٧٢٥	٠.٧٦٥	١٥٠
٧	٠.٩٢٨	٠.٨٤٤	٠.٨٦٧	١٥٠	١٨	٠.٩٣٣	٠.٦٠٩	٠.٦٤٧	١٥٠
٨	٠.٩٣١	٠.٧٢١	٠.٧٦٠	١٥٠	١٩	٠.٩٣٦	٠.٣٦١	٠.٤٠٢	١٥٠
٩	٠.٩٢٩	٠.٧٨٥	٠.٨١٦	١٥٠	٢٠	٠.٩٣١	٠.٧١٦	٠.٧٤٩	١٥٠
١٠	٠.٩٣١	٠.٧١٤	٠.٧٤٦	١٥٠	٢١	٠.٩٣٣	٠.٦١٦	٠.٦٦٨	١٥٠
١١	٠.٩٢٩	٠.٧٨٥	٠.٨١٤	١٥٠					

يتضح من الجدول رقم (٥) أن جميع المفردات المكونة للمحور الثاني: دور الحسبة التوعوي والوقائي في الحد من جرائم النساء وذرائعها تساهم في زيادة الثبات لهذا المحور، فيما عدا العبارة رقم (١) والتي كان حذفها سيرفع من درجة الثبات إلى (٠.٩٤٠) بدلاً عن (٠.٩٣٥) ولكن الباحث رأى عدم حذفها خاصة وأنها تتمتع بدرجة عالية من صدق المحتوى من قبل المحكمين وصدق الاتساق الداخلي كذلك مما يدعم وجودها كما أن درجة الثبات في وجودها مرتفع الأمر الذي يقلل من الحاجة لحذفها.

كما يتضح من الجدول (٤) أن جميع العبارات المحددة لقيم معامل الارتباط بين كل عبارة من عبارات المحور الثاني: دور الحسبة التوعوي والوقائي في الحد من جرائم النساء وذرائعها، وبين الدرجة الكلية وكذلك الدرجة الكلية محذوفاً منها درجة المفردة دالة إحصائياً عند مستوى (٠.٠٥) ، مما يدل على الاتساق الداخلي بين كل عبارة من عبارات المحور والدرجة الكلية للمحور . وقد تراوحت قيم معامل الارتباط بين (٠.١١٣) في حدها الأدنى أمام العبارة رقم (١) "النصح والإرشاد مشافهة"، و(٠.٨٦٧) في حدها

الأعلى أمام العبارة رقم (٧) "التوعية من خلال استخدام مواقع ومدونات شبكة الإنترنت".

جدول رقم (٦)

التحليل السيكومتري لمفردات المحور الثالث: دور الحسبة الجنائي في الحد من جرائم النساء وذرائعها

رقم العبارة	قيمة ألفا إذا حذف العنصر	معامل الارتباط المصحح	معامل الارتباط بالمحور	ن	رقم العبارة	قيمة ألفا إذا حذف العنصر	معامل الارتباط المصحح	معامل الارتباط بالمحور	ن
١	٠.٦٣١	٠.٢٩٨	٠.٤٨٤	١٥٠	٨	٠.٦٤٨	٠.٢٠٦	٠.٣٦٥	١٥٠
٢	٠.٦٣٣	٠.٣٩٧	٠.٤٢٧	١٥٠	٩	٠.٦٣٦	٠.٢٧٦	٠.٤٣٨	١٥٠
٣	٠.٦١٧	٠.٤٥٥	٠.٥١٣	١٥٠	١٠	٠.٦٣٤	٠.٢٨١	٠.٤٤٧	١٥٠
٤	٠.٦٣٨	٠.٢٥٥	٠.٤٥٧	١٥٠	١١	٠.٦٤٠	٠.٢٧٦	٠.٢٩٢	١٥٠
٥	٠.٦١٤	٠.٣٨٦	٠.٤٩٧	١٥٠	١٢	٠.٦٤٢	٠.٢٤٩	٠.٤٥٩	١٥٠
٦	٠.٦٣٤	٠.٢٩٨	٠.٣٥٥	١٥٠	١٣	٠.٦٤٤	٠.٢١٩	٠.٣٧٩	١٥٠
٧	٠.٦٣٨	٠.٢٦٧	٠.٣٤٢	١٥٠	١٤	٠.٦٣٦	٠.٢٦٨	٠.٤٠٧	١٥٠

يتضح من الجدول (٦) أن جميع العبارات المحددة لقيم معامل الارتباط بين كل عبارة من عبارات المحور الثالث: دور الحسبة الجنائي في الحد من جرائم النساء وذرائعها، وبين الدرجة الكلية وكذلك الدرجة الكلية محذوفاً منها درجة المفردة دالة إحصائياً عند مستوى (٠.٠٥)، مما يدل على الاتساق الداخلي بين كل عبارة من عبارات المحور والدرجة الكلية للمحور. وقد تراوحت قيم معامل الارتباط بين (٠.٢٩٢) في حدها الأدنى أمام العبارة رقم (١١) "تقوم الهيئة بضبط النساء الهاربات من أسرهن أو كفلائهن"، و(٠.٥١٣) في حدها الأعلى أمام العبارة رقم (٣) "تقوم الهيئة بالتحري وتستخدم إمكاناتها للكشف عن جرائم النساء".

ومما سبق يتضح أن جميع المفردات المكونة للمحور الثالث: دور الحسبة الجنائي في الحد من جرائم النساء وذرائعها تساهم في زيادة الثبات لهذا المحور.

ثالثاً: ثبات أداة الدراسة:

ثبات أداة الدراسة (الاستبانة) يعني: " التأكد من أنّ الإجابة ستكون واحدة تقريباً إذا تكرر تطبيقها على الأشخاص ذاتهم"^(١)، ولقياس مدى ثبات أداة الدراسة استخدم الباحث (معادلة ألفا كرونباخ) (Cronbach's Alpha (α)) للتأكد من ثبات أداة الدراسة، حيث طبقت المعادلة على استجابات أفراد مجتمع الدراسة والبالغ عددهم (١٥٠) فرداً من أعضاء هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمدينة المنورة؛ وذلك لقياس الصدق البنائي.

جدول رقم (٧)

معامل ألفا كرونباخ لقياس ثبات محاور أداة الدراسة

الرقم	المحور	ن	عدد العبارات	معامل ألفا كرونباخ
١	المحور الأول: أنواع جرائم النساء المختصة بعمل المحتسب وذرائعها.	١٥٠	٢٧	٠.٨٦٣
٢	المحور الثاني: دور الحسبة التوعوي والوقائي في الحد من جرائم النساء وذرائعها.	١٥٠	٢١	٠.٩٣٥
٣	المحور الثالث: دور الحسبة الجنائي في الحد من جرائم النساء وذرائعها.	١٥٠	١٤	٠.٦٥٢

يتضح من الجدول رقم (٧): أن قيمة معامل الثبات "ألفا" بلغت (٠.٨٦٣) للمحور الأول: أنواع جرائم النساء المختصة بعمل المحتسب وذرائعها، وبلغت (٠.٩٣٥) للمحور الثاني: دور الحسبة التوعوي والوقائي في الحد من جرائم النساء وذرائعها، وبلغت (٠.٦٥٢) للمحور الثالث: دور الحسبة الجنائي في الحد من جرائم النساء وذرائعها. وتعد هذه القيم لمعامل الثبات "ألفا" قيمة مرتفعة للمحور الأول والثاني ومنخفضة للمحور الثالث ، وبالرجوع إلى التحليل السيكومتري لمفردات المحور الثالث نجد أن جميع الفقرات دالة إحصائياً عند مستوى (٠.٠٥) مما يدل على الاتساق الداخلي ، وهذا يدل على أن أداة الدراسة تتمتع بدرجة ثبات عالية، وهو مؤشر لصلاحية أداة الدراسة للتطبيق بغرض

(١)العساف، صالح حمد، المدخل إلى البحث في العلوم السلوكية، شركة العبيكان للطباعة والنشر، ط ٢، ١٤٢٤هـ، ص ٤٣٠.

تحقيق أهدافها من خلال الإجابة عن أسئلتها، مما يشير إلى إمكانية ثبات النتائج التي يمكن أن تُسفر عنها عند تطبيقها.

رابعاً: إجراءات تطبيق الأداة:

لقد تم اختيار مجتمع الدراسة من جميع أعضاء هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمدينة المنورة، وقد بلغ عددهم (٢٤٥) فرداً، وقد مثل العينة النهائية (١٥٠) فرداً وُزعت عليهم الاستبانة، وطلب منهم تعبئتها وإعادتها للباحث خلال أسبوعين، وقد تابع الباحث بنفسه عملية جمع الاستبانات، واستكمال تعبئتها، وذلك للحصول على أكبر نسبة من المستجيبين إلى أن حصل على جميع الاستبانات التي تم توزيعها، وأصبح بذلك عدد الاستبانات الصالحة للتحليل (١٥٠) استبانة تمثل نسبة (١٠٠%) من العدد الكلي للاستبانات التي وُزعت على المستهدفين من أفراد مجتمع الدراسة. وبعد ذلك تم إدخال البيانات، ومعالجتها إحصائياً بالحاسب الآلي عن طريق برنامج (SPSS) ومن ثم قام الباحث بتحليل البيانات واستخراج النتائج.

أساليب المعالجة الإحصائية:

سيتم التحليل الإحصائي لبيانات الدراسة وفقاً لبرنامج الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS) Statistical Package for Social Sciences وذلك من خلال استخدام أساليب المعالجة الإحصائية المناسبة للدراسة ومنها:

- التكرارات والنسب المئوية.
- المتوسط الحسابي (Mean).
- معامل ألفا كرونباخ (Alpha Cronbach).
- معامل ارتباط بيرسون " ر " (Pearson Correlation Coefficient).
- المتوسط الحسابي (الموزون) (Weighted Mean).
- الانحراف المعياري (Standard Deviation).
- اختبارات للعينة الواحدة (One Sample T. test)
- اختبارات للعينات المستقلة (Independent Samples T. test)

• لتحديد طول خلايا مقياس ليكرت ذو الأبعاد الخمسة (الحدود الدنيا والعليا) المستخدم في محاور الدراسة، تم حساب المدى (٥-١=٤)، ثم تقسيمه على عدد خلايا المقياس للحصول

على طول الخلية الصحيح أي (٤/٥ = ٠.٨٠). بعد ذلك تم إضافة هذه القيمة إلى أقل قيمة في المقياس (أو بداية المقياس وهي الواحد الصحيح) وذلك لتحديد الحد الأعلى لهذه الخلية، وهكذا أصبح طول الخلايا وتفسير المتوسط الحسابي الموزون كالتالي^(١):

- (من ١ إلى ١.٨٠) : لا أوافق بشدة، ويدل ذلك على أن درجة الموافقة ضعيفة جداً.
- (من ١.٨١ وحتى ٢.٦٠) : لا أوافق، ويدل ذلك على أن درجة الموافقة ضعيفة.
- (من ٢.٦١ وحتى ٣.٤٠) : لا أدري، ويدل ذلك على أن درجة الموافقة متوسطة.
- (من ٣.٤١ وحتى ٤.٢٠) : أوافق، ويدل ذلك على أن درجة الموافقة كبيرة.
- (من ٤.٢١ وحتى ٥.٠٠) : أوافق بشدة، ويدل ذلك على أن درجة الموافقة كبيرة جداً.

(١) العمر، بدران عبد الرحمن، التحليل الإحصائي للبيانات في البحث العلمي باستخدام (SPSS)، معهد الإدارة العامة، الرياض، د. ط، ٢٠٠٢م، ص ٣٢٢

الفصل الخامس

الخلاصة والنتائج والتوصيات

- النتائج
- التوصيات
- المقترحات

الفصل الخامس

الخلاصة والنتائج والتوصيات

الخلاصة والنتائج والتوصيات

يشتمل هذا الفصل على ملخص لمحتوى الدراسة، وأهم النتائج التي توصلت إليها، وأبرز التوصيات المقترحة في ضوء تلك النتائج.

خلاصة الدراسة:

احتوت هذه الدراسة على خمسة فصول بالإضافة إلى المراجع والملاحق. وتناول الفصل الأول كمدخل للدراسة مشكلة الدراسة وأهميتها وأهدافها، والتساؤلات التي تجيب عنها، وأهم المصطلحات التي استخدمها الباحث في دراسته، وتناول الباحث في هذا الفصل مفاهيم الدراسة متطرقاً إلى تعريف دور الاحتساب الذي تقوم به مراكز هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمدينة المنورة في الحد من جرائم النساء ومحددات أهداف دراسته، والتي تمثلت فيما يلي:

- ١- أنواع جرائم النساء المختصة بعمل المحتسب وذرائعها.
- ٢- دور الحسبة التوعوي الوقائي في الحد من جرائم النساء وذرائعها.
- ٣- دور الحسبة الجنائي في الحد من جرائم النساء وذرائعها.
- ٤- مدى وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين رؤية أفراد مجتمع الدراسة حول محاور الدراسة وفقاً لمتغير التخصص.

وسعت الدراسة لتحقيق أهدافها من خلال الإجابة على التساؤل الرئيس: ما دور الاحتساب - من قبل مراكز هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمدينة المنورة - في الحد من جرائم النساء؟ والذي تتفرع منه الأسئلة الفرعية التالية:

- ١ - ما أنواع جرائم النساء المختصة بعمل المحتسب وذرائعها من وجهة نظر المبحوثين؟

٢ - ما دور الحسبة التوعوي الوقائي في الحد من جرائم النساء وذرائعها من وجهة نظر المبحوثين؟

٣ - ما دور الحسبة الجنائي في الحد من جرائم النساء وذرائعها من وجهة نظر المبحوثين؟

٤ - هل هناك فروق ذات دلالة إحصائية بين رؤية أفراد مجتمع الدراسة حول محاور الدراسة وفقاً التخصص؟

أما الفصل الثاني فقد ناقش الإطار النظري للدراسة كما أشتمل على الدراسات السابقة للدراسة وقام الباحث بالتعقيب عليها.

وتناول الفصل الثالث منهجية الدراسة وإجراءاتها، وقد استخدم الباحث في هذه الدراسة المنهج الوصفي، وأوضح مجتمع الدراسة المستهدف، وبين الباحث في هذا الفصل كيفية إعداد أداة الدراسة (الاستبانة).

وأوضح الباحث بعد ذلك إجراءات صدق وثبات أداة الدراسة (الاستبانة) بعرضها في صورتها الأولية على المشرف ومجموعة من المحكمين وفي ضوء آرائهم قام الباحث بتطبيق أداة دراسته، وبين الباحث كيفية تطبيق أداة الدراسة ميدانياً، وحدد الأساليب الإحصائية المستخدمة في تحليل بيانات الدراسة.

أما الفصل الرابع فقد تناول عرض وتحليل نتائج الدراسة متناولاً الإجابة على أسئلتها، ومناقشة نتائجها، وربطها مع نتائج الدراسات السابقة.

وفي الفصل الخامس من هذه الدراسة قام الباحث بتلخيص الدراسة، وعرض أهم نتائجها، واقتراح أبرز توصياتها.

نتائج الدراسة:

توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج، أهمها:

١ - أن أكبر نسبة لأفراد مجتمع الدراسة مسمى وظيفتهم "عضو هيئة"، إذ بلغت نسبتهم (٧٢.٧%)، يليهم الذين مسمى وظيفتهم "مرشد" بنسبة (١٨%)، يليهم الذين مسمى وظيفتهم "رئيس مركز هيئة بنسبة (٣.٧%)، ثم يأتي أخيراً الذين مسمى وظيفتهم "رئيس هيئة" بنسبة (٢%).

٢ - أن أكبر نسبة لأفراد مجتمع الدراسة طبيعة عملهم ميداني، إذ بلغت نسبتهم (٧٨%)، يليهم الذين طبيعة عملهم يجمع بين الإداري والميداني بنسبة (١٤%)، أما الذي يمارسون العمل الإداري فقط فقد بلغت نسبتهم (٨%).

٣ - أن أكبر نسبة لأفراد مجتمع الدراسة تتراوح أعمارهم من (٣١ إلى ٤٠ سنة) بنسبة (٧٣.٣٨%)، يليهم الذين تتراوح أعمارهم من (٢٦ إلى ٣٠ سنة) بنسبة (٣٨.٣٨%)، يليهم الذين أعمارهم أكبر من (٤٠ سنة) بنسبة (١٦.١٦%)، ويأتي أخيراً الذين تقل أعمارهم عن (٢٥ سنة) بنسبة (٧.٦%).

٤ - أن أكبر نسبة لأفراد مجتمع الدراسة حاصلون على شهادة البكالوريوس بنسبة (٤٨%)، يليهم الحاصلون على الشهادة الثانوية العامة فما دون بنسبة (٣٢.٢٧%)، يليهم الحاصلون على شهادة الماجستير بنسبة (١٦%)، يليهم الحاصلون على شهادة الدبلوم بنسبة (٧.٦%)، ويأتي أخيراً الحاصلون على درجة الدكتوراه بنسبة (٢%).

٥ - أن أكبر نسبة لأفراد مجتمع الدراسة تخصصهم شرعي، إذ بلغت نسبتهم (٩٢%)، بينما بلغت نسبة الذين تخصصهم علمي (٨%).

٦ - أن أكبر نسبة لأفراد مجتمع الدراسة تقل عدد سنوات خبرتهم في مجال العمل بهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عن (٥ سنوات)، يليهم الذين تتراوح عدد سنوات خبرتهم من (٥ إلى أقل من ١٠ سنوات) بنسبة (٢٦%)، يليهم الذين تتراوح عدد سنوات خبرتهم من (١٠ إلى أقل من ١٥ سنة) بنسبة (١٢.٧%)، ثم يأتي أخيراً الذين تزيد تتراوح عدد سنوات خبرتهم من (١٥ إلى ٢٠ سنة) والذين عدد سنوات خبرتهم (أكثر من ٢٠ سنة) بنفس النسبة (٧.٤%).

٧ - أن أفراد مجتمع الدراسة يوافقون على أنواع جرائم النساء المختصة بعمل المحتسب وذرائعها بدرجة كبيرة جداً، وذلك بدلالة المتوسط الحسابي العام الذي بلغ (٢٣.٤) من (٥) نقاط.

٨ - أن أفراد مجتمع الدراسة يرون أن أكثر جرائم النساء المختصة بعمل المحتسب وذرائعها هي التبرج والسفور في الأسواق، وأن أقل هذه الجرائم هي تصنيع الخمور والمسكرات.

٩ - أن أفراد مجتمع الدراسة يوافقون على دور الحسبة التوعوي في الحد من جرائم النساء وذرائعها بدرجة كبيرة جداً، وذلك بدلالة المتوسط الحسابي العام الذي بلغ (٣٦ .٤) من (٥) نقاط.

١٠ - أن أكبر دور للحسبة في المجال التوعوي يحد من جرائم النساء وذرائعها يتمثل في توزيع الكتيبات المطبوعة، وأشرطة الكاسيت المسجلة والاسطوانات الحاسوبية، وأن أقل دور يتمثل في التوعية من خلال المجالات وخاصة مجالات النساء.

١١ - أن أفراد مجتمع الدراسة يوافقون على دور الحسبة الوقائي في الحد من جرائم النساء وذرائعها بدرجة كبيرة جداً، وذلك بدلالة المتوسط الحسابي العام الذي بلغ (٤٤ .٤) من (٥) نقاط.

١٢ - أن أفراد مجتمع الدراسة يرون أن أكبر دور للحسبة في المجال الوقائي يحد من جرائم النساء وذرائعها يتمثل في التواجد في الطرقات والأسواق والحدائق والأماكن العامة، وأن أقل دور يتمثل في إرسال الرسائل النصية والمصورة باستخدام الهاتف الجوال بالتنسيق مع شركات الاتصالات.

١٣ - أن أفراد مجتمع الدراسة يوافقون على دور الحسبة التوعوي الوقائي في الحد من جرائم النساء وذرائعها بدرجة كبيرة جداً، وذلك بدلالة المتوسط الحسابي العام الذي بلغ (٣٩ .٤) من (٥) نقاط.

١٤ - جاء دور الحسبة في المجال الوقائي في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي بلغ (٤٤ .٤)، بينما جاء دور الحسبة في المجال التوعوي في المرتبة الثانية بمتوسط حسابي بلغ (٣٦ .٤).

١٥ - أن أفراد مجتمع الدراسة يوافقون على دور الحسبة الجنائي في الحد من جرائم النساء وذرائعها بدرجة كبيرة، وذلك بدلالة المتوسط الحسابي العام الذي بلغ (٩٠ .٣) من (٥) نقاط.

١٦ - أن أفراد مجتمع الدراسة يرون أن أكثر دور جنائي للحسبة يحد من جرائم النساء وذرائعها يتمثل في استقبال الهيئة البلاغات والشكاوى المتعلقة بجرائم النساء، وأن أقل دور يتمثل في قيام الهيئة بمفردها بتفتيش الأماكن المشتبه بها دون مشاركة الجهات الأخرى.

١٧ - جاء دور الحسبة التوعوي والوقائي في الحد من جرائم النساء وذرائعها جاء في المرتبة الأولى من حيث درجة موافقة أفراد مجتمع الدراسة بمتوسط حسابي (٣٩ .٤)، يليه في المرتبة الثانية أنواع جرائم النساء المختصة بعمل المحتسب وذرائعها بمتوسط حسابي (٢٣ .٤)، بينما جاء في المرتبة الثالثة والأخيرة دور الحسبة الجنائي في الحد من جرائم النساء وذرائعها بمتوسط حسابي (٩٠ .٣).

١٨ - لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات استجابات أفراد مجتمع الدراسة عند مستوى (٠٥ .٠) حول أنواع جرائم النساء المختصة بعمل المحتسب وذرائعها تبعاً لمتغير التخصص.

١٩ - لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات استجابات أفراد مجتمع الدراسة عند مستوى (٠٥ .٠) حول دور الحسبة التوعوي في الحد من جرائم النساء وذرائعها تبعاً لمتغير التخصص.

٢٠ - لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات استجابات أفراد مجتمع الدراسة عند مستوى (٠٥ .٠) حول دور الحسبة الوقائي في الحد من جرائم النساء وذرائعها تبعاً لمتغير التخصص.

٢١ - لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات استجابات أفراد مجتمع الدراسة عند مستوى (٠٥ .٠) حول دور الحسبة التوعوي الوقائي في الحد من جرائم النساء وذرائعها تبعاً لمتغير التخصص.

٢٢ - لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات استجابات أفراد مجتمع الدراسة عند مستوى (٠٥ .٠) حول دور الحسبة الجنائي في الحد من جرائم النساء وذرائعها تبعاً لمتغير التخصص.

توصيات الدراسة:

بناء على ما توصلت إليه الدراسة من نتائج، يوصي الباحث بما يلي:

١ - حث أعضاء هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على مكافحة جرائم النساء المختصة بعمل المحتسب وذرائعها في الميدان، بما يتناسب مع درجة وجودها وانتشارها.

٢ - العمل على الحد من وقوع أكثر أنواع جرائم النساء انتشاراً والمتمثلة في التبرج والسفور في الأسواق، والخلوة غير الشرعية، وممارسة الدعارة، واختلاط النساء العاملات بالمحلات التجارية بالرجال الأجانب، ومخالفة الآداب العامة في الشارع والأسواق.

٣ - الحرص على القيام بدور الحسبة التوعوي بكافة الوسائل؛ وذلك للحد من جرائم النساء وذرائعها.

٤ - السعي إلى توعية النساء بصفة خاصة والمجتمع بصفة عامة للحد من جرائم النساء وذرائعها؛ وذلك بالتركيز على الاسطوانات الحاسوبية، والقنوات التلفزيونية، ومحطات الإذاعة المسموعة، وخلال مواقع التواصل الاجتماعي في شبكة الإنترنت، ومن خلال أماكن تجمعهن في المدارس والجامعات وغيرها.

٥ - ضرورة بذل المزيد من الجهد للقيام بدور الحسبة الوقائي للحد من جرائم النساء وذرائعها، بما يتناسب مع الزيادة المضطردة في انتشار الأسواق والأماكن الترفيهية.

٦ - العمل على منع الجرائم قبل حدوثها بالتواجد في الطرقات والأسواق والحدائق والأماكن العامة، ومنع النساء من ارتياد الأماكن غير المخصصة لهن، وتوعية الأسرة بمخاطر الجرائم وكيفية الابتعاد عنها.

٧ - الحرص على إقامة برامج تدريبية متخصصة ومستمرة لرفع كفاءة أعضاء هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في دور الحسبة الجنائي.

٨ - السعي إلى استحداث وسائل حديثة لمساعدة أعضاء الهيئة في القيام بدور الحسبة الجنائي خصوصاً فيما يتعلق باستقبال البلاغات والشكاوى المتعلقة بجرائم النساء.

٩ - الاستفادة من وسائل الإعلام، وتقنيات الاتصال في تدعيم التعاون بين أفراد المجتمع ومراكز هيئة الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، للحد من جرائم النساء.

١٠ - بما أن نظام الإجراءات الجزائية قد نص في المادة ٢٦ على أن رؤساء مراكز الهيئة من رجال الضبط الجنائي؛ فيرى الباحث ضرورة إضافة

أعضاء الهيئة كرجال ضبط جنائي، كونهم يباشرون القضايا، ويتعاملون مع المخالفين في الميدان.

ثالثاً: المقترحات:

١ - إجراء دراسة مماثلة حول دور الاحتساب الذي تقوم به مراكز هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمدينة المنورة في الحد من جرائم النساء يشتمل مجتمع الدراسة فيها على النساء أنفسهم.

٢ - إجراء دراسة مقارنة حول دور الاحتساب الذي تقوم به مراكز هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمدينة المنورة في الحد من جرائم النساء على مستوى المملكة العربية السعودية.

٣ - إجراء دراسة مماثلة تتعلق بدور الاحتساب في الحد من جرائم الشباب بالمدينة المنورة.

قائمة الآيات القرآنية الكريمة

الصفحة	رقم الآية	اسم السورة	الآية
٧١	١٠٢	البقرة	﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطَانُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَنَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيْطَانِ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ ۗ﴾
٢٧	١٠١	آل عمران	﴿وَمَنْ يَعْتَصِم بِاللَّهِ فَقَدِ هَدَىٰ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾
١٨-٣٠-٨٤	الآية ١١٠	آل عمران	﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾
٣٢	١٣ - ١٤	النساء	﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ۗ وَذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴿١٤﴾﴾

٨٠	٤٣	النساء	﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ﴾
٦٦	٤٨	النساء	﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ ۗ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾
	٦٣ - ٦٤	النساء	﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا ﴿٦٣﴾ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ ۗ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَأَسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾
٩١	من الآية ٢	المائدة	﴿وتعاونوا على البرِّ والتقوىٰ ولا تعاونوا على الإثمِ والعدوانِ﴾
٦٦	٧٢	المائدة	﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾
٦٣	٨٩	المائدة	﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ﴾

٨٠	٩٠ - ٩١	المائدة	<p>﴿بَيَّأُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنتم مِّنْهُونَ ﴿٩١﴾﴾</p>
٩٠	٨٢	الأنعام	<p>﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُّهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾﴾</p>
٣٠	١٥٧	الأعراف	<p>﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۗ فَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ ۗ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾﴾</p>

<p>٣١ ، ١٨</p>	<p>من الآية ٧١</p>	<p>التوبة</p>	<p>﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾</p>
<p>٤٤</p>	<p>٥٧</p>	<p>يونس</p>	<p>﴿ تَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾</p>
<p>٤٤</p>	<p>٨٥-٨٦</p>	<p>هود</p>	<p>﴿ وَيَقَوْمٍ أَوفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿٨٥﴾ بَقِيَّتُ اللَّهِ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ ﴾</p>
<p>٢٤</p>	<p>٨٩</p>	<p>هود</p>	<p>﴿ وَيَقَوْمٍ لَا يَجْرِمَنَّكُمْ شِقَاقِي أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَ قَوْمَ ﴾</p>
<p>٣٣</p>	<p>٣٦</p>	<p>النحل</p>	<p>﴿ وَلَقَدْ بعثنا في كل أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا الطغوت ﴾</p>

٤٣	٤٥	الكهف	﴿ وَأَضْرِبْ لَهُمْ مَثَلِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ فَأَصْبَحَ هَشِيمًا تَذْرُوهُ الرِّيحُ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقَدِّرًا ﴾
٧١	٦٩	طه	﴿ وَأَلْقِ مَا فِي يَمِينِكَ تَلَقَفَ مَا صَنَعُوا إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدًا سِحْرٍ وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى ﴾
٢٧	٤٠	الحج	﴿ وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾
٣٠	٤١	الحج	﴿ الَّذِينَ إِنْ مَكَانَهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَلْقَبَةُ الْأُمُورِ ﴾
٩٣	٣١	النور	﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ ﴾

٩٣	٥٩	الأحزاب	﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ قُلُوبًا لَّأَزْوَجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلْبِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ يَعْرِفَنَّ فَلَا يُؤْذِنَنَّ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾
٢٠	٤٧	الزمر	﴿وَلَوْ أَنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَافْتَدَوْا بِهِ مِنْ سُوءِ الْعَذَابِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَبَدَأَهُمْ مِنَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ﴾
٣٣	٣٠	الشورى	﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبْتُمْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾
٦٧	٩	الأحقاف	﴿قُلْ مَا كُنْتُ بِدَعَا مِنَ الرُّسُلِ وَمَا أَدْرَىٰ مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ إِنْ أَنْبِئُ إِلَّا مَا يُوْحَىٰ إِلَيَّ وَمَا أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُبِينٌ﴾
٩٤	١٣	الأحقاف	﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا فَلَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾
٣٣	٥٦	الذاريات	﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾
٩	٥	الرحمن	﴿الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ﴾
٩	٣	الطلاق	﴿وَيَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾
٧٥	٤	القلم	﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾

قائمة الأحاديث النبوية الشريفة

الصفحة	طرف الحديث
٧٢	" اجتنبوا السبع الموبقات. الشرك بالله، والسحر، الحديث "
٦٦	" ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ قلنا: بلى يا رسول الله. قال: الإشراك بالله وعقوق الوالدين "
٦٨	" إياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة "
٦٣	" حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا "
٨٥	" خَيْرُ النَّاسِ أَقْرَبُهُمْ، وَأَتْقَاهُمْ، وَأَمْرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ، وَأَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَأَوْصَلَهُمْ لِلرَّحْمِ "
٨٨	" سيكون في آخر هذه الأمة قوم لهم مثل أجر أولهم. يأمرون بالمعروف، وينهون عن المنكر، ويقاتلون الفتن "
٨٠	" كل مسكر خمر، وكل خمر حرام "
٣٧	" لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا بها إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع. "
٣٦	" مثل القائم على حدود الله والواقع فيها. " "
٣٤	" من رأي منكم منكرا فليغيره بيده، "
٣٥	" من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله "
٢٠	" مَنْ مَاتَ لَهُ وَلَدٌ فَاحْتَسَبَهُ، "
٢٧	" نعم إذا كثرت الخبث "

قائمة المصادر والمراجع

١. القرآن الكريم
٢. كتب السنة الصحاح الستة
٣. ابن الإخوة، ضياء الدين محمد بن محمد بن احمد بن زيد القرشي (ت ٧٢٩ هـ)، معالم القربة في أحكام الحسبة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤١٥هـ / ١٩٩٥م
٤. الألباني، محمد ناصر الدين، خطبة الحاجة، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٤، د. ت
٥. إمام، محمد كمال الدين، أصول الحسبة في الإسلام، دار الهداية، القاهرة، ط ١، ١٤٠٦هـ
٦. ابن باز، عبدالعزيز بن عبدالله بن عبدالرحمن (ت ١٤٢٠هـ)، فتاوى ابن باز، الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، الرياض، ط ١، ١٤٢٢هـ، أشرف على جمعه وطبعه: الشويعر، محمد بن سعد
٧. البعلي، عبد الله محمد بن أبي الفتح، المطلع على أبواب الفقه، المكتب الإسلامي، بيروت، د. ط، ١٤٠١هـ، ١٩٨١م، تحقيق: الأدلبي، محمد بشير
٨. ابن تيمية، أحمد بن عبدالحليم الحراني أبو العباس (ت ٧٢٨هـ)، الحسبة في الإسلام، أو وظيفة الحكومة الإسلامية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م
٩. ابن تيمية، أحمد بن عبدالحليم الحراني أبو العباس (ت ٧٢٨هـ)، الفتاوى الكبرى، مكتبة ابن تيمية، دمشق، ط ٢، تحقيق: النجدي، عبدالرحمن بن قاسم العاصمي
١٠. جامعة المدينة العالمية، كتاب الحسبة، مناهج جامعة المدينة العالمية، د. ط، د، ت
١١. الجزائري، أبو بكر، عقيدة المؤمن، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط ٥، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م

١٢. ابن حزم الأندلسي، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، المحلى، مطبعة الإمام، القاهرة، ط ٣، ١٩٧٨م

١٣. الحقباني، شبيب بن حسن، الاحتساب في حماية الأعراض، دراسة ميدانية وصفية على المراكز التابعة للرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بمدينة الرياض، رسالة ماجستير منشورة، كلية الدعوة والإعلام، قسم الدعوة والاحتساب، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ١٤٢٧/١٤٢٨هـ

١٤. الحوشاني، عبدالله بن رشيد، أثر هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مكافحة الجريمة بمدينة الرياض، رسالة ماجستير من المعهد العالي للدعوة الإسلامية بالرياض، ١٤٠٥هـ.

١٥. خضر، عبدالفتاح، الجريمة: أحكامها العامة في الاتجاهات المعاصرة والفقهاء الإسلامي، دار الكتب العربية، القاهرة، ط ١، ٢٠٠٧م

١٦. ابن خلدون، عبدالرحمن، مقدمة ابن خلدون، وهي مقدمة الكتاب المسمى (كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م

١٧. الدرويش، صالح بن عبدالرحمن، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وواقع المسلمين اليوم، دار الوطن للنشر، الرياض، ط ٢، ١٤١٤هـ

١٨. الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر، مختار الصحاح، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م

١٩. الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد بن الفضل (ت ٥٠٢هـ) / ١٠٨م)، المفردات في غريب القرآن، تحقيق مركز الدراسات والبحوث بمكتبة نزار مصطفى الباز، ط ٢، ١٤٠٤هـ، (مجلدان)

٢٠. رضوان، عبدالباقي، خطر التبرج والاختلاط، مؤسسة الرسالة، بيروت، د. ط، ١٣٩٤هـ / ١٩٧٤م

٢١. الزبيدي، محمد مرتضى (ت ١٢٠٥هـ)، تاج العروس، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٣، ١٩٨٤م، تحقيق: التزوي، إبراهيم.

٢٢. الزغبى، فتحي، دراسات في العقيدة الإسلامية، مكتبة النهضة، القاهرة، ط ٢، ٢٠٠٢م

٢٣. الزمخشري، محمود بن عمر بن محمد بن أحمد الخوارزمي، جار الله أبو القاسم (ت ٤٦٧هـ)، الكشف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، دار الكتاب العربي، بيروت د. ط، ١٤٠٧هـ، تحقيق: المهدي، عبدالرزاق

٢٤. الزهراني، عبدالرحمن بن محمد، خصائص وأبعاد الجريمة النسوية في المجتمع السعودي، مركز أبحاث مكافحة الجريمة بوزارة الداخلية، الرياض، ٢٠١١م.

٢٥. السامرائي، فاروق عبدالمجيد حمود، مناهج العلماء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، دار الوفاء، جدة، ط ١، ١٤٠٧هـ

٢٦. سعد، محمود توفيق محمد، فقه تغيير المنكر، سلسلة كتاب الأمة، العدد الحادي والأربعين، التي يصدرها مركز البحوث والدراسات، بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر، ٢٠١٠م، ص ٤١

٢٧. أبو سليمان، عبد الوهاب إبراهيم، كتابة البحث العلمي: صياغة جديدة، الرياض، مكتبة الرشد، ط ٩، ١٤٢٦هـ

٢٨. السناري، بسمة بنت عبدالله، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، ط ١، الرياض، ١٤٣٠هـ / ٢٠١٠م

٢٩. السنامي، عمر بن محمد بن عوض، نصاب الاحتساب، دار العلوم للطباعة، مكة المكرمة، د. ط، ١٤٠٣هـ

٣٠. السيوطي، جلال الدين (ت ٩١١هـ)، تاريخ الخلفاء، دار القلم، بيروت، ط ١، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م، حققه: الرفاعي، قاسم الشماغي؛ و العثماني، محمد

٣١. الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد بن المختار الجنكي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، دار الفكر، بيروت، د. ط، ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م

٣٢. الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد بن المختار الجنكي، كتاب الدر الثمين في معالم دار الرسول الأمين صلى الله عليه وسلم، ص ١٤٩، إدارة إحياء التراث الإسلامي بدولة قطر ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.

٣٣. الشوكاني، محمد بن علي (ت ١٢٥٠هـ)، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، ويليه الملحق التابع للبدر الطالع، للمؤرخ: اليمني، محمد بن محمد بن يحيى زبارة، مطبعة السعادة، القاهرة، ط ١، ١٣٨٤هـ

٣٤. الشوكاني، محمد بن علي بن محمد (ت ١١٧٣هـ / ١٢٥٠م)، فتح القدير، الجزء الأول، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م

٣٥. الصابوني، محمد علي، صفوة التفاسير، دار القلم، بيروت، ط ٥، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م

٣٦. الصالحي، عبدالرحمن بن أبي بكر بن داود الحنبلي الدمشقي (ت ٨٥٦هـ)، الكنز الأكبر من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٧هـ

٣٧. الصقوب، أحمد بن محمد، شرح الأربعين النووية، ط ١، دار الفكر، بيروت، ١٤٢٢هـ

٣٨. الصنعاني، محمد بن إسماعيل الأمير اليمني (ت ١١٨٢هـ)، سبل السلام شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام، دار الحديث، القاهرة، د. ط، د. ت

٣٩. الطريفي، الجوهرة بنت صالح، الاحتساب على منكرات النساء في العصر الحاضر، دراسة تأصيلية تطبيقية، رسالة دكتوراه في الدعوة والاحتساب، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية الدعوة والإعلام، قسم الدعوة والاحتساب، ١٤٢٧هـ.

٤٠. الطيار، عبدالله بن محمد بن أحمد، كيف تتخلص من السحر؟، دار التدمرية، د. م، ط ١، ١٤٣٢هـ

٤١. الطبري، محمد بن جرير أبو جعفر (المتوفى ٩٢٣م ببغداد)، تاريخ الأمم والملوك، تحقيق: الكرمي، أبو صهيب، بيت الأفكار الدولية، الرياض، ط ١، ٢٠٠٩م، ص ٦٥٠.

٤٢. ابن عاشور، محمد الطاهر: التحرير والتتوير، دار ابن سحنون، مراكش، ط ٣، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م

٤٣. العامري، أحمد بن عبد الكريم بن سعودي الغزي، الجد الحثيث في بيان ما ليس بحديث، دار النشر: دار الراية - الرياض - ١٤١٢ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: بكر عبد الله أبو زيد

٤٤. ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٢، ١٩٨٣م، تحقيق: العلوي، مصطفى بن أحمد، و البكري، محمد عبدالكبير

٤٥. عبد الغفار، فؤاد سراج، الجواب الأبهر لمن سأل عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، دار ابن الأثير، الكويت، ط ١، ١٤١٦هـ.

٤٦. بن عبد الوهاب، عبد الرحمن بن حسن بن محمد، فتح المجيد لشرح كتاب التوحيد، الشركة الجزائرية اللبنانية، ط ١، ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م

٤٧. العمار، أحمد بن ناصر، حقيقة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، دار إشبيلية، الرياض، ط ٢، ١٤٢٠هـ

٤٨. العمراني، الجوهرة بنت محمد، آثار الاحتساب على النساء في مجال الأخلاق، قسم الدعوة والاحتساب، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ١٤٣٣هـ / ٢٠١٢م

٤٩. العمري، السيد جلال الدين، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، دار القرآن الكريم، بيروت، ط ١، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م، سلسلة إصدارات الإتحاد الإسلامي العالمي للمنظمات الطلابية - ٥٤ -، نقله إلى العربية: الإصلاحي، محمد أجمل أيوب

٥٠. عودة، عبدالقادر، التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١٤، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م

٥١. الغزالي، محمد بن محمد بن محمد أبو حامد الطوسي، حجة الإسلام، إحياء علوم الدين، دار المعرفة، بيروت، ٢٠٠٠م

٥٢. ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت ٣٩٥هـ)، مقاييس اللغة، دار الفكر، دمشق، ط ٤، ١٩٨٢م
٥٣. الفراء، القاضي أبو يعلى محمد بن الحسين، الأحكام السلطانية، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٣هـ، تحقيق: الفقي، محمد حامد
٥٤. الفراهيدي، أبو عبالرحمن الخليل بن أحمد، (ت ١٧٥هـ)، كتاب العين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٥، ١٩٨٧م
٥٥. الفوزان، صالح بن فوزان بن عبدالله، عقيدة التوحيد وبيان ما يضادها من الشرك الأكبر والأصغر والتعطيل والبدع وغير ذلك، دار القاسم للنشر والتوزيع، الرياض، ط ١، ١٤١٨هـ
٥٦. الفيومي، أبو العباس أحمد بن محمد بن علي المقرئ، المصباح المنير، دار الفكر، دمشق، ط ٣، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م
٥٧. الفيومي، أحمد بن محمد بن علي المقرئ الرافعي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة العلمية، بيروت، ط ٢، ١٩٩٩م
٥٨. القحطاني، سعد بن محمد، مختصر معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول، دار إشبيلية، الرياض، ط ٢، ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م
٥٩. القرطبي، أبو الوليد محمد بن أحمد ابن رشد القرطبي، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الكتب الإسلامية، القاهرة، ط ٢، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م
٦٠. القرطبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج الأنصاري الخزرجي، شمس الدين المتوفى سنة ٦٧١هـ، الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي)، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط ٢، ١٩٨١م، تحقيق: البردوني، أحمد، وأطفيش، إبراهيم
٦١. قلعه جي، محمد رواس، معجم لغة الفقهاء، دار النفائس، بيروت، ط ١، ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م
٦٢. ابن قيم الجوزية، شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي، زاد المعاد في هدي خير العباد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١٥، ١٤٠٧هـ

٦٣. ابن كثير، محمد بن إسماعيل الدمشقي، البداية والنهاية، منشأة المعارف، بيروت، د. ت

٦٤. ابن كثير، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، تفسير القرآن العظيم، دار طبية القاهرة، ط ١، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م

٦٥. الكحيلي، فاطمة، الدعوة النسائية بالمدينة المنورة، رسالة دكتوراه، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ١٤٣٢هـ

٦٦. الكحيلي، فاطمة، مسئولية الأسرة في ترسيخ شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لدى الأبناء، رسالة ماجستير محكمة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ١٤٢٩هـ

٦٧. المالكي، محمد بن أحمد ميارة، الدرر الثمين والمورد المعين شرح المرشد المعين على الضروري من علوم الدين، دار الحديث، القاهرة، ط ٢، د. ت

٦٨. الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري (ت ٤٥٠هـ)، الأحكام السلطانية، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م، خرج أحاديثه وعلق عليه: خالد عبداللطيف السبع العلمي

٦٩. الماوردي، علي بن محمد بن حبيب الماوردي الشافعي (ت ٤٥٠هـ)، الرتبة في طلب الحسبة، دار الرسالة، القاهرة، ط ١، ٢٠٠٢م

٧٠. المحلى، جلال الدين محمد بن أحمد، السيوطي، جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر، تفسير الجلالين مزيلاً بأسباب النزول للسيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ط، د. ت

٧١. آل محمود، عبدالله بن زيد، المسكرات والخمور وما يترتب عليها من الأضرار والشور، المكتب العلمي، بيروت، ط ١، ٢٠٠٨م

٧٢. المسعود، عبدالعزيز بن أحمد، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأثرهما في حفظ الأمة، دار الحرمين للطباعة، القاهرة، ١٤١٥هـ

٧٣. مصطفى، إبراهيم، وآخرون، المعجم الوسيط، دار إحياء التراث العربي، بيروت، مجمع اللغة العربية، القاهرة، د. ط، د. ت

٧٤. معلوف، لويس، المنجد في اللغة والأدب والعلوم، المطبعة الكاثوليكية، بيروت، ط ١٩، ١٩٩١م

٧٥. المغزوي، عبدالرحيم محمد، الحسبة في الإسلام، مكتبة الرشد، الرياض، ٢٠١١م، كلية الدعوة وأصول الدين، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

٧٦. المقدسي، موفق الدين ابن قدامة، المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٥، ١٩٩٩م

٧٧. المليجي، يعقوب، <http://main.islammessage.com/newspage>. [14645.aspx?id=6-__ftnref#6-__ftnref](http://www.islammessage.com/newspage/14645.aspx?id=6-__ftnref#6-__ftnref) بالأخلاق في الإسلام مع المقارنة بالديانات السماوية والأخلاق الوضعية، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ٢٠٠٦م.

٧٨. المناوي، محمد عبد الرؤوف، التوقيف على مهمات التعاريف، دار الفكر المعاصر، بيروت، دمشق، ط ١، ١٤١٠ هـ، تحقيق: د. محمد رضوان الداية

٧٩. ابن منظور، جمال الدين، محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري، لسان العرب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٤ هـ، تحقيق: عامر احمد حيدر

٨٠. الموسوعة العربية العالمية، مؤسسة أعمال الموسوعة، الرياض، ط ٢، ١٤١٩ هـ/ ١٩٩٩م

٨١. النابلسي، محمد راتب، رياض الصالحين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٨٩م

٨٢. النووي، زكريا بن يحيى، محيي الدين (ت ٦٧٦ هـ)، صحيح مسلم بشرح الإمام محيي الدين النووي دار المعرفة، بيروت، ط ٤، ١٤١٨ هـ

٨٣. النيسابوري، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم، المستدرک علی الصحیحین، دار المعرفة، بيروت، د. ط، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٨م

٨٤. الهندي، علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨م، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمود عمر الدمياطي.

٨٥. يحيى، محمد حسن، أهداف التشريع الإسلامية، دار النهضة المصرية، القاهرة، ط ٢، ٢٠٠٠م.

مراجع الدراسة الميدانية:

٨٦. عبيدات، ذوقان، عدس عبد الحق، وآخرون، البحث العلمي: مفهومه وأدواته وأساليبه، دار الفكر، عمان، الأردن، ط ١، ١٤٢٤هـ

٨٧. العساف، صالح حمد، المدخل إلى البحث في العلوم السلوكية، شركة العبيكان للطباعة والنشر، ط ٢، ١٤٢٤هـ

٨٨. العمر، بدران عبد الرحمن، التحليل الإحصائي للبيانات في البحث العلمي باستخدام (SPSS)، معهد الإدارة العامة، الرياض، د. ط، ٢٠٠٢م

٨٩. القحطاني، وآخرون، منهج البحث في العلوم السلوكية، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، ط ٣، ٢٠١٠م.

٩٠. نوري، محمد عثمان، تصميم البحوث في العلوم الاجتماعية والسلوكية، مكتبة خوارزم العلمية، جدة، د. ط، ١٤٢٨هـ.

٩١. اللوائح والقوانين والأنظمة

٩٢. نظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولائحته التنفيذية، هيئة الخبراء بمجلس الوزراء، الرياض، ط ٢، ١٤٢١هـ

٩٣. نظام الإجراءات الجزائية السعودية، الصادر في عام ١٤٢٢هـ

٩٤. القرار الوزاري لمعالي وزير الداخلية، رقم (١٩٠٠) وتاريخ ١٤٢٨/٧/٩هـ، بشأن الجرائم الموجبة للتوقيف وقد بدأ العمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ ١٤٢٨/٨/١هـ، جريدة الشرق الأوسط ١٤/٨/٢٠٠٧م

الدوريات والسجلات

٩٥. سجل القضايا بهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمدينة المنورة: ملف العقيدة بهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمدينة المنورة ١٤٣٠ - ١٤٣٤هـ

٩٦. سجل القضايا بهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمدينة المنورة:
ملف السحر والشعوذة بهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمدينة المنورة
١٤٣٠ - ١٤٣٤هـ

٩٧. سجل القضايا بهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمدينة المنورة:
ملف الخمر والمسكرات بهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمدينة
المنورة ١٤٣٠ - ١٤٣٤هـ

٩٨. سجل القضايا بهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمدينة المنورة،
ملف المخالفات الأخلاقية، من عام ١٤٣٠ - ١٤٣٤هـ

٩٩. سجلات إدارة التوعية والتوجيه بهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
بالمدينة المنورة.

١٠٠. العمري، علي عبد الخالق، جريدة الشرق الأوسط ١٤ / ٨ / ٢٠٠٧م

١٠١. الكعيد، عبدالله ابراهيم، جريدة الرياض، العدد ١٢٥١٨، مؤسسة اليمامة
الصحفية، ٢ / ٩ / ٢٠١١م

١٠٢. مجلة الحسبة، العدد ٧١، رجب - شعبان ١٤٢٧هـ

١٠٣. مجلة الحسبة، العدد ٧٨، رمضان - شوال ١٤٢٨هـ

١٠٤. مجلة الحسبة، العدد ٨١، جمادى الأولى - جمادى الآخرة ١٤٢٩هـ.

مواقع شبكة الإنترنت:

١٠٥. الحوالي، سفر بن عبدالرحمن، نظام الحسبة في الإسلام، تفريغ نصي لموقع
(إسلام ويب)

١٠٦. <http://audio.islamweb.net/audio/index>.

١١٠٣٤٣php?page=FullContent&audioid=

١٠٧. صحيفة (خبر) الإلكترونية: خبر بعنوان: " هيئة الأمر بالمعروف تنفذ
برنامج خاص لتوعية السجناء وتهيئتهم للعودة بشكل طبيعي للمجتمع"، ٤ / ١١ /
٢٠١٢، " باختصار " <http://www.kabar.ws/Portal/local-news>.

ملاحق الدراسة

ملحق رقم (١) جدول بأسماء المحكمين

م	اسم المحكم	المرتبة العلمية	التخصص	جهة العمل
١	أحمد علي خضر	دكتوراه	الحقوق	جامعة طيبة
٢	عبدالرحمن مطيع الحجيلي	دكتوراه	التربية	الجامعة الإسلامية
٣	عبدالله علي الزهراني	دكتوراه	الشريعة	جامعة أم القرى
٤	محمد نصر القطري	دكتوراه	الحقوق	جامعة طيبة
٥	وائل محمد رفعت	دكتوراه	الحقوق	جامعة طيبة
٦	وجدي السيسي	دكتوراه	علوم الأسرة	جامعة طيبة

ملحق رقم (٢)



فضيلة الشيخ / عضو هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
بالمدينة المنورة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إيماناً ممن يبحثون عن خدمة المجتمع وتمثلاً بكل من أضاء بعلمه عقل غيره، أو هدى - بالجواب الصحيح- حيرة سائليه، فأظهر - بسماحته - تواضع العلماء ورحابة صدورهم، وسماحة العارفين. نأمل الإجابة عن هذه الاستبانة لخدمة المجتمع في إطار (دور الاحتساب في الحد من جرائم النساء دراسة تطبيقية على مراكز هيئة المدينة المنورة).

وهي دراسة يقوم بها الباحث لإكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في السياسة الجنائية بجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية. ولقد صُمم استبيان لجمع بيانات ومعلومات حول الدراسة الحالية بهدف قياس واقع هذا الدور للحد من جرائم النساء

ويسر الباحث أن يضع بين يديك الاستبيان الخاص بذلك آملاً الاستجابة لجزئي الاستبيان (البيانات الأولية، والعبارات) من وجهة نظركم الشخصية.

وحرصاً من الباحث على سرية البيانات؛ يؤكد لكم استخدامها فقط في حدود متطلبات البحث العلمي.

شاكراً لك حسن تعاونك. وجزاك الله خير الجزاء. مع أخلص الدعوات بأن يجعل الله تعالى ما تقومون به - من احتساب ودور جليل في موازين حسناتكم.

الباحث/ علي عبيد العروي

أولاً: البيانات الأولية

الرجاء كتابة البيانات المطلوبة، بوضع إشارة أمام الكلمة المختارة:

* الاسم (اختياري):

* المسمى الوظيفي:

رئيس هيئة. رئيس مركز هيئة. عضو هيئة. مرشد.

* طبيعة العمل:

ميداني. إداري. ميداني وإداري.

* العمر:

أقل من ٢٥ سنة. ٢٦ - ٣٠ سنة. ٣١ - ٤٠ سنة. أكبر من ٤٠ سنة.

* المستوى التعليمي:

الشهادة الثانوية فما دون دبلوم البكالوريوس ماجستير دكتوراه

* التخصص

شرعي. علمي. غير ذلك (يذكر):

* عدد سنوات الخبرة في مجال العمل بهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن

المنكر:

أقل من ٥ سنوات من ٥ إلى أقل من ١٠ سنوات

من ١٠ إلى أقل من ١٥ سنة من ١٥ إلى ٢٠ سنة أكثر من

٢٠ سنة

ثانياً: العبارات

فيما يلي بعض العبارات، والمرجو منك أن تضع إشارة أمام العبارة حسب درجة الأهمية في رأيك. .

درجة الأهمية					العبارات	م
لا أوافق بشدة (١)	لا أوافق (٢)	لا أدري (٣)	أوافق (٤)	أوافق بشدة (٥)		
المحور الأول: أنواع جرائم النساء المختصة بعمل المحاسب وذرائعها						
					تعاطي الخمر والمسكرات	١
					تصنيع الخمر والمسكرات	٢
					ترويج الخمر والمسكرات	٣
					ممارسة الدعارة	٤
					إدارة شبكة دعارة	٥
					الوقوف في بعض أعمال السحر والدجل والشعوذة	٦
					ترويج أعمال السحر والشعوذة	٧
					الوقوف في بعض الشرك والبدع والمخالفات الشركية	٨
					ابتزاز الفتيات للشباب	٩
					ابتزاز الفتيات للفتيات	١٠
					الشذوذ الجنسي مثل السحاق	١١
					الخلوة غير الشرعية	١٢
					التبرج والسفور في الأسواق	١٣
					مخالفة الآداب العامة في الشارع والأسواق (مثل التسكع)	١٤
					(التشهير باستخدام تقنيات الجوال والواتس أب والبلوتوث والتواصل الاجتماعي	١٥
					اختلاط النساء العاملات بالمحلات التجارية بالرجال الأجانب	١٦

					انكشاف عورات بعض النساء في الألعاب الترويحية أثناء اللعب بالحدائق العامة	١٧
					منكرات حفلات الزواج	١٨
					ارتياح المقاهي والكازينوهات الغير مخصصة للنساء	١٩
					خروج الخادمت مع السائقين	٢٠
					خروج الفتيات بمفردهن مع السائقين	٢١
					إيواء الخادمت الهاربات	٢٢
					هروب الفتيات من بيوتهن	٢٣
					التلفظ بالعبارات الجنسية عبر أجهزة التواصل الاجتماعي	٢٤
					نشر الأفلام الممنوعة	٢٥
					نشر الأفكار المنحرفة عقدياً	٢٦
					نشر الأفكار المنحرفة خُلقياً	٢٧

م	العبارات	درجة الأهمية				
		أوافق (٥) بشدة	أدري (٣)	لا أوافق (٢)	لا أوافق (١) بشدة	لا أوافق (٤)
المحور الثاني: دور الحسبة التوعوي و الوقائي في الحد من جرائم النساء وذرائعها أولاً: في المجال التوعوي:						
١	النصح والإرشاد مشافهة					
٢	توزيع الكتيبات المطبوعة، وأشرطة الكاسيت المسجلة والاسطوانات الحاسوبية					
٣	التوعية من خلال القنوات التلفزيونية					
٤	التوعية من خلال محطات الإذاعة المسموعة					
٥	التوعية من خلال الصحف الجماهيرية					
٦	التوعية من خلال المجالات وخاصة مجالات النساء					
٧	التوعية من خلال استخدام مواقع ومدونات شبكة الإنترنت					
٨	استخدام الملصقات والإعلانات في الأماكن والشوارع العامة					
٩	استخدام اللوحات والملصقات في مدارس البنات والجامعات					
١٠	تقيم الهيئة مراكز ثابتة توعوية للإرشاد حول الحرم النبوي وفي الأماكن العامة					
١١	التنسيق مع المدارس والجامعات وغيرها لعقد مسابقات وجوائز تتعلق بتوعية الفتيات					
١٢	استخدام وسيلة الرسائل النصية المتكررة للتوعية					
١٣	إنشاء مواقع بالإنترنت لتوجيه النساء					

					إرشاد النساء من خلال استفساراتهم ونصحهم.	١٤
ثانياً: في المجال الوقائي						
					منع الجرائم قبل حدوثها بالتواجد في الطرقات والأسواق والحدائق والأماكن العامة.	١٥
					إيفاد نساء داعيات إلى سجون النساء لتوعية السجينات	١٦
					إرسال رسائل نصية ومصورة للتوعية باستخدام الهاتف الجوال بالتنسيق مع شركات الاتصالات	١٧
					تقوم الهيئة بعمل بحوث ودراسات توعوية فيما يخص جرائم النساء المختلفة	١٨
					منع النساء من ارتياد الأماكن غير المخصصة لهن	١٩
					توعية الأسرة بمخاطر الجرائم وكيفية الابتعاد عنها.	٢٠
					تقوم الهيئة بالتنسيق مع اللجان والجمعيات الخيرية في رعاية النساء اللاتي سبق القبض عليهن وتم إطلاق سراحهن	٢١

م	العبارات	درجة الأهمية				
		أوافق بشدة (٥)	أوافق (٤)	لا أدري (٣)	لا أوافق (٢)	لا أوافق بشدة (١)
المحور الثالث: دور الحسبة الجنائي في الحد من جرائم النساء وذرائعها						
١	تقوم الهيئة بالتنسيق مع أجهزة البحث الجنائي لمعرفة الأماكن المشتبه بها الخاصة بجرائم النساء					
٢	تستقبل الهيئة البلاغات والشكاوى المتعلقة بجرائم النساء					
٣	تقوم الهيئة بالتحري وتستخدم إمكاناتها للكشف عن جرائم النساء					
٤	تستعين الهيئة بالجهات المختصة في التحري عن جميع الجرائم					
٥	تكتفي الهيئة بتوجيه النصح للمرأة الواقعة بالجريمة وإخلاء سبيلها وتسليمها إلى ذويها بعد أن يكتب ولي أمرها إقراراً بعدم تكرار ذلك.					
٦	تقوم الهيئة بتحويل المرأة المخالفة إلى جهات الاختصاص.					
٧	تتعاون الهيئة مع الجهات المختصة في تفتيش الأماكن المشتبه بها، بعد التحقق من التحريات والمعلومات.					
٨	تقوم الهيئة بمصادرة المضبوطات المتعلقة بالجريمة وإحالتها لهيئة التحقيق والادعاء العام كجهة اختصاص.					

					تقوم الهيئة بمفردتها بتفتيش الأماكن المشتبه بها دون مشاركة الجهات الأخرى ذات العلاقة	٩
					في حالة ارتكاب الجريمة والقبض على المرأة الجانية تقوم الهيئة بإحالتها إلى الشرطة بعد كتابة المحضر	١٠
					تقوم الهيئة بضبط النساء الهاربات من أسرهن أو كفلائهن	١١
					يقوم المحتسب بإبلاغ رئيس المركز عن أي جريمة في الميدان المتعلقة بالنساء	١٢
					يقوم المحتسب بنفسه بالقبض على النساء المرتكبات للجريمة.	١٣
					يتم القبض على النساء المرتكبات للجريمة من قبل رئيس المركز.	١٤
					تستعين الهيئة بالدوريات الأمنية في القبض على مرتكبات الجرائم في حالة عدم قدرة رجال الهيئة على ذلك.	١٥
					تتابع الهيئة إجراءات التحقيق والمحاكمة وتوقيع العقوبة على من ثبت تورطها من النساء في ارتكاب جريمة معينة.	١٦

مع جزيل الشكر ووافر الامتنان



فضيلة الشيخ / عضو هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
بالمدينة المنورة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إيماناً ممن يبحثون عن خدمة المجتمع وتمثلاً بكل من أضاء بعلمه عقل غيره، أو هدى - بالجواب الصحيح- حيرة سائله، فأظهر - بسماحته - تواضع العلماء ورحابة صدورهم، وسماحة العارفين. نأمل الإجابة عن هذه الاستبانة لخدمة المجتمع في إطار (دور الاحتساب في الحد من جرائم النساء دراسة تطبيقية على مراكز هيئة المدينة المنورة).

وهي دراسة يقوم بها الباحث لإكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في السياسة الجنائية بجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية. ولقد صُم استبيان لجمع بيانات ومعلومات حول الدراسة الحالية بهدف قياس واقع هذا الدور للحد من جرائم النساء

ويسر الباحث أن يضع بين يديك الاستبيان الخاص بذلك آملاً الاستجابة لجزئي الاستبيان (البيانات الأولية، والعبارات) من وجهة نظركم الشخصية. وحرصاً من الباحث على سرية البيانات؛ يؤكد لكم استخدامها فقط في حدود متطلبات البحث العلمي.

شاكراً لك حسن تعاونك. وجزاك الله خير الجزاء. مع أخلص الدعوات بأن يجعل الله تعالى ما تقومون به - من احتساب ودور جليل في موازين حسناتكم.

الباحث/ علي عبيد العروي

أولاً: البيانات الأولية

الرجاء كتابة البيانات المطلوبة، بوضع إشارة أمام الكلمة المختارة:

* الاسم (اختياري):

* المسمى الوظيفي:

رئيس هيئة. رئيس مركز هيئة. عضو هيئة. مرشد.

* طبيعة العمل:

ميداني. إداري. ميداني وإداري.

* العمر:

أقل من ٢٥ سنة. ٢٦ - ٣٠ سنة. ٣١ - ٤٠ سنة. أكبر من ٤٠ سنة.

* المستوى التعليمي:

الشهادة الثانوية فما دون دبلوم البكالوريوس ماجستير دكتوراه

* التخصص

شرعي. علمي. غير ذلك (يذكر):

* عدد سنوات الخبرة في مجال العمل بهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن

المنكر:

أقل من ٥ سنوات من ٥ إلى أقل من ١٠ سنوات

من ١٠ إلى أقل من ١٥ سنة من ١٥ إلى ٢٠ سنة أكثر من

٢٠ سنة

ثانياً: العبارات

فيما يلي بعض العبارات، والمرجو منك أن تضع إشارة أمام العبارة حسب درجة الأهمية في رأيك .

درجة الأهمية					العبارات	م
لا أوافق بشدة (١)	لا أوافق (٢)	لا أدري (٣)	أوافق (٤)	أوافق بشدة (٥)		
المحور الأول: أنواع جرائم النساء المختصة بعمل المحتسب وذرائعها						
					تعاطي الخمر والمسكرات	١
					تصنيع الخمر والمسكرات	٢
					ترويج الخمر والمسكرات	٣
					ممارسة الدعارة	٤
					إدارة شبكة دعارة	٥
					الوقوف في بعض أعمال السحر والدجل والشعوذة	٦
					ترويج أعمال السحر والشعوذة	٧
					الوقوف في بعض الشرك والبدع والمخالفات الشركية	٨
					ابتزاز الفتيات للشباب	٩
					ابتزاز الفتيات للفتيات	١٠
					الشذوذ الجنسي مثل السحاق	١١
					الخلوة غير الشرعية	١٢
					التبرج والسفور في الأسواق	١٣
					مخالفة الآداب العامة في الشارع والأسواق (مثل التسكع)	١٤
					التشهير باستخدام تقنيات الجوال والواتس أب والبلوتوث والتواصل الاجتماعي	١٥

					اختلاط النساء العاملات بالمحلات التجارية بالرجال الأجانب	١٦
					انكشاف عورات بعض النساء في الألعاب الترويحية أثناء اللعب بالحدائق العامة	١٧
					منكرات حفلات الزواج	١٨
					ارتياح المقاهي والكازينوهات الغير مخصصة للنساء	١٩
					خروج الخادمت مع السائقين	٢٠
					خروج الفتيات بمفردهن مع السائقين	٢١
					إيواء الخادمت المهربات	٢٢
					هروب الفتيات من بيوتهن	٢٣
					التلفظ بالعبارات الجنسية عبر أجهزة التواصل الاجتماعي	٢٤
					نشر الأفلام الممنوعة	٢٥
					نشر الأفكار المنحرفة عقدياً	٢٦
					نشر الأفكار المنحرفة خُلقياً	٢٧

م	العبارات	درجة الأهمية				
		أوافق (٥) بشدة	أدري (٣)	لا أوافق (٢)	لا أوافق (١) بشدة	لا أوافق (٤) بشدة
المحور الثاني: دور الحسبة التوعوي و الوقائي في الحد من جرائم النساء وذرائعها أولاً: في المجال التوعوي:						
١	النصح والإرشاد مشافهة					
٢	توزيع الكتيبات المطبوعة، وأشرطة الكاسيت المسجلة والاسطوانات الحاسوبية					
٣	التوعية من خلال القنوات التلفزيونية					
٤	التوعية من خلال محطات الإذاعة المسموعة					
٥	التوعية من خلال الصحف الجماهيرية					
٦	التوعية من خلال المجالات وخاصة مجالات النساء					
٧	التوعية من خلال استخدام مواقع ومدونات شبكة الإنترنت					
٨	استخدام الملصقات والإعلانات في الأماكن والشوارع العامة					
٩	استخدام اللوحات والملصقات في مدارس البنات والجامعات					
١٠	تقيم الهيئة مراكز ثابتة توعوية للإرشاد حول الحرم النبوي وفي الأماكن العامة					
١١	التنسيق مع المدارس والجامعات وغيرها لعقد مسابقات وجوائز تتعلق بتوعية الفتيات					
١٢	استخدام وسيلة الرسائل النصية المتكررة للتوعية					
١٣	إنشاء مواقع بالإنترنت لتوجيه النساء					

					إرشاد النساء من خلال استفساراتهم ونصحهم.	١٤
ثانياً: في المجال الوقائي						
					منع الجرائم قبل حدوثها بالتواجد في الطرقات والأسواق والحدائق والأماكن العامة.	١٥
					إيفاد نساء داعيات إلى سجون النساء لتوعية السجينات	١٦
					إرسال رسائل نصية ومصورة للتوعية باستخدام الهاتف الجوال بالتنسيق مع شركات الاتصالات	١٧
					تقوم الهيئة بعمل بحوث ودراسات توعوية فيما يخص جرائم النساء المختلفة	١٨
					منع النساء من ارتياد الأماكن غير المخصصة لهن	١٩
					توعية الأسرة بمخاطر الجرائم وكيفية الابتعاد عنها.	٢٠
					تقوم الهيئة بالتنسيق مع اللجان والجمعيات الخيرية في رعاية النساء اللاتي سبق القبض عليهن وتم إطلاق سراحهن	٢١

م	العبارات	درجة الأهمية			
		أوافق (٥) بشدة	أوافق (٤)	لا أدري (٣)	لا أوافق (٢) بشدة (١)
المحور الثالث: دور الحسبة الجنائي في الحد من جرائم النساء وذرائعها					
١	تقوم الهيئة بالتنسيق مع أجهزة البحث الجنائي لمعرفة الأماكن المشتبه بها الخاصة بجرائم النساء				
٢	تستقبل الهيئة البلاغات والشكاوى المتعلقة بجرائم النساء				
٣	تقوم الهيئة بالتحري وتستخدم إمكاناتها للكشف عن جرائم النساء				
٤	تستعين الهيئة بالجهات المختصة في التحري عن جميع الجرائم				
٥	تقوم الهيئة بتحويل المرأة المخالفة إلى جهات الاختصاص.				
٦	تتعاون الهيئة مع الجهات المختصة في تفتيش الأماكن المشتبه بها، بعد التحقق من التحريات والمعلومات.				
٧	تقوم الهيئة بمصادرة المضبوطات المتعلقة بالجريمة وإحالتها لهيئة التحقيق والادعاء العام كجهة اختصاص.				
٨	تقوم الهيئة بمفردها بتفتيش الأماكن المشتبه بها دون مشاركة الجهات الأخرى ذات العلاقة				

					في حالة ارتكاب الجريمة والقبض على المرأة الجانية تقوم الهيئة بإحالتها إلى الشرطة بعد كتابة المحضر	٩
					تقوم الهيئة بضبط النساء الهاربات من أسرهن أو كفلائهن	١٠
					يقوم المحتسب بإبلاغ رئيس المركز عن أي جريمة في الميدان المتعلقة بالنساء	١١
					يقوم المحتسب بنفسه بالقبض على النساء المرتكبات للجريمة.	١٢
					يتم القبض على النساء المرتكبات للجريمة من قبل رئيس المركز	١٣
					تستعين الهيئة بالدوريات الأمنية في القبض على مرتكبات الجرائم في حالة عدم قدرة رجال الهيئة على ذلك.	١٤

مع جزيل الشكر ووافر الامتنان